المدة النيابية الأولى 2023 . 2027
الدورة العادية الثانية 2023-2024

الجلسة السابعة والثلاثون | 37 | الثلاثاء 26 مارس 2024

المحتوى

1- افتتاح الجلسة 4098
2- الإعلان عن جدول أعمال الجلسة العامة 4098
3- عرض ومناقشة مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس..... 4098
4- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي..... 4118
5- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي..... 4119
6- رفع الجلسة..... 4122
II. الأسئلة الكتابية الموجهة من السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والأجوبة عنها..... 4122

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة على الساعة العاشرة وعشر دقائق من صباح يوم الثلاثاء 26 مارس 2024 برئاسة السيد إبراهيم بودربالة، رئيس مجلس نواب الشعب وذلك للنظر في مشروع القانون الأساسي آنف الذكر.

افتتاح الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

أسعد الله صباحكم وبارك يومكم بكل خير،

باسمكم جميعا يسعدني أن أرحب بالسيدة سهام البوغديري حرم نمصية وزيرة المالية والوفد المرافق لها في رحاب مجلس نواب الشعب.

في البداية نتأكد من توفر النصاب وهو الأغلبية المطلقة من الأعضاء وذلك عملا بأحكام الفقرة الأولى من الفصل 97 من النظام الداخلي، أطلب منكم زميلاتي زملائي الأعزاء التفضل بتسجيل الحضور.

الحضور: 127 إذن النصاب متوفر.

زميلاتي زملائي الأعزاء،

ونحن نحيي الذكرى 68 لعيد الاستقلال نستحضر بكل فخر واعتزاز نضالات أبناء وبنات تونس البررة الذين ضحوا بأنفسهم من أجل أن تكون بلادنا حرة مستقلة ذات سيادة والذين ساهموا بالغالي والنفيس من أجل وضع أسس الدولة الوطنية، وبهذه المناسبة نترحم على أرواحهم الزكية كما نترحم على أرواح شهداء المقاومة الصامدة والثابتة على أرض فلسطين الطاهرة والأبية مجددين التأكيد على إيماننا الراسخ بوجاهة الحق الفلسطيني المغتصب الذي لا يمكن أن يندثر أو يسقط بالتقادم وسيظل دفاعنا عنه ثابتا لا تزحزحه أي اعتبارات.

وما هذا الانتصار اللامشروط إلى هذا الحق البين والساطع في التاريخ وفوق الأرض دون خوف ودون مهادنة أو تردد يعد من أبرز مقومات عزة وشموخ تونسنا الجديدة المتشبثة بمواقفها والمتمسكة بخياراتها الإنسانية.

الحضور الكريم،

أطلب منكم التفضل بالوقوف لتلاوة الفاتحة ترحما على أرواح شهداء الحركة الوطنية وشهداء الحرب والدمار الصهيونية.

(تمت تلاوة الفاتحة).

الإعلان عن جدول أعمال الجلسة العامة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدات والسادة النواب المحترمون،

تبعا لقرار مكتب المجلس بتاريخ 21 مارس 2024 يتضمن جدول أعمال هذه الجلسة العامة النظر في مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس عدد 2 لسنة 2024 وذلك عملا بالفصول 116 و125 و126 و127 من النظام الداخلي على وجه الخصوص.

وتجدر الإشارة إلى أن توزيع التوقيت المحدد للنقاش العام حول مشروع هذا القانون الأساسي يخضع إلى أحكام الفصل 95 من النظام الداخلي وأن طلب الكلمة يتم تبعا لأحكام الفصل 102 منه فالرجاء من الأعضاء الراغبين في التدخل التفضل بتسجيل أسماءهم في مفتتح هذه الجلسة العامة حتى يتسنى إعداد قائمة المتدخلين بصفة مسبقة.

وقبل الشروع في مناقشة مشروع هذا القانون الأساسي يجدر التذكير بأنه وفيما يتعلق بالاتفاقية المعروضة فإن تصويت المجلس يقتصر على مشروع قانون الموافقة عليها وفقا لما نصت عليه الفقرة الثانية من الفصل 127 من النظام الداخلي حيث لا يمكن التصويت على فصول المعاهدات أو الاتفاقيات الدولية المنصوص عليها بالفقرة 2 من الفصل 74 من الدستور ولا يمكن قبول التعديلات بشأنها وفقا لما نصت عليه الفقرة الأولى من الفصل 127 سالف الذكر.

وفيما يتعلق بترتيبات سير أشغالنا المتعلقة بمشروع القانون محل النظر ومثلما تنص عليه مقتضيات النظام الداخلي فإنه ستتم على النحو التالي:

1-تلاوة تقرير لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة،

2-النقاش العام،

3-ردود السيدة وزيرة المالية،

4-التصويت بأغلبية الأعضاء الحاضرين على الانتقال لمناقشة المشروع وذلك عملا بأحكام الفصل 109 من النظام الداخلي،

5-المرور إلى التصويت على مشروع القانون محل النظر بالأغلبية المطلوبة بالنسبة لمشاريع القوانين الأساسية 81 عضوا.

كما أنه وتبعا للفصل 105 من النظام الداخلي فإن الكلمة تعطى إلى ممثل جهة المبادرة وأحد أعضاء مكتب اللجنة المعنية وكلما طلبوها.

عرض ومناقشة

مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

زميلاتي زملائي الأعزاء،

قبل أن أحيل الكلمة إلى لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة لكي تستعرض تقريرها حول مشروع القانون الأساسي عدد 2 لسنة 2024، لا يفوتني أن أتوجه إلى مكتبها وإلى كافة أعضائها وطاقمها الإداري بالشكر والتقدير على المجهود والعمل المنجز.

المصدح للجنة.

السيد عزيز بن الأخضر، رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

شكرا سيدي الرئيس،

السادة والسيدات الزملاء،

السيدة وزيرة المالية وكل الطاقم المرافق،

أهلا وسهلا،

مسار دراسة مشروع القانون:

مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس.

- تاريخ ورود المشروع يوم 18 جانفي 2024
- تاريخ ورود المشروع: 18 جانفي 2024.
- تاريخ إحالة المشروع على اللجنة: 22 جانفي 2024
- جلسات اللجنة:

1. 24 جانفي 2024: قراءة أولية لهذا المشروع،
2. 01 فيفري 2024: الاستماع إلى وزارة الخارجية،
3. 15 فيفري 2024: الاستماع إلى وزارة الاقتصاد والتخطيط،
4. 22 فيفري 2024: الاستماع إلى وزارة المالية،
5. 18 مارس 2024: قراءة نهائية والمصادقة على تقرير اللجنة.

تقرير
لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة حول
مشروع قانون أساسي يتعلّق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس

I. التقديم

تم ابرام اتفاقية المقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس بتاريخ 12 جوان 2019 وذلك في إطار تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين من أجل النهوض بالعمل التنموي.

وتهدف الاتفاقية إلى فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس قصد المساهمة في تمويل مشاريع تنموية ومنح التسهيلات اللازمة لإنجاز المشاريع التنموية المقترحة على صندوق قطر للتنمية لتمويلها كما ترمي الاتفاقية الى تحديد حقوق والتزامات كلا الطرفين وتحديد الإطار الضريبي والقانوني والشروط التي على أساسها سيتم فتح المكتب وتنفيذ المشاريع.

يعمل صندوق قطر للتنمية بتونس على تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين والرفع من الدعم الذي تقدمه دولة قطر إلى الجمهورية التونسية وذلك من خلال تمويل مشاريع تنموية وتوفير الدعم الفني وتعزيز القدرات بالنسبة للمشاريع التي يمولها أو يستثمر فيها صندوق قطر للتنمية.

تشمل مجالات التعاون بين الطرفين قطاعات الطاقة، التربية والتكوين والبحث العلمي، الصحة، الموارد الطبيعية، الفلاحة والصيد البحري، الصناعة، السكن، السياحة، تكنولوجيا المعلومات والاتصال، التمكين الاقتصادي.

II. أعمال اللجنة

تعهدت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة بالنظر في مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس وعقدت في شأنه جلسة بتاريخ 24 جانفي 2024 تم خلالها التداول حول الاتفاقية المذكورة، حيث اعتبر عدد من النواب أن دورها تنموي وهي لا تمس من السيادة الوطنية أو استقلالية القرار باعتبار أنها ستساهم في دفع الاقتصاد الوطني عبر بعث مشاريع تنموية وأن الموازنات الاقتصادية والسياسية العالمية في تغير مستمر ولا بد من توظيف هذه الديناميكية لصالح الاقتصاد الوطني.

في حين رأى البعض الآخر أن هذه الاتفاقية تتضمن عدة إخلالات على مستوى الشكل والمضمون باعتبار أن الاتفاقيات تبرم بين الدول أو بين الاتحادات العالمية في حين أبرمت هذه الاتفاقية بين الحكومة التونسية والمدير العام لصندوق قطر للتنمية، واعتبروا أن في هذا مس من السيادة الوطنية.

كما لاحظوا أن مشروع القانون المعروض على اللجنة ورد في صيغة قانون أساسي في حين أن الامتيازات التي يمنحها تدخل ضمن مجال القانون العادي وفق نص الدستور.

وفي هذا السياق أشار عدد من النواب إلى أن مجال تدخل هذه الاتفاقية شاسع وحساس إذ تشمل قطاعات كالصحة والتعليم والتربية والفلاحة وهي تعطي امتيازات هامة للصندوق كحق امتلاك الأراضي الفلاحية وحق اختيار موظفيه دون أن يكون للدولة التونسية امكانية إجراء أي شكل من أشكال الرقابة أو التدخل في هذا الاختيار كما لا يمكنها اتخاذ أي إجراءات تشريعية أو ترتيبية من شأنها أن تعيق المشاريع التنموية التي يساهم الصندوق في تمويلها.

تساءل نائب آخر عن الضمانات التي تتمتع بها البلاد التونسية إزاء اتفاقية كهذه وطالب بإعادة النظر فيها بحيث لا يتم تغليب مصلحة الغير على المصلحة الوطنية.

هذا وقررت اللجنة مواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي المعروض عليها وطلب مزيد التوضيح والإنارة من الجانب الحكومي.

السيد طارق الربعي، المقرر

*** الاستماع إلى كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج:**

عند مداخلته أكد كاتب الدولة متانة الإطار القانوني الذي ينظم العلاقات الاقتصادية بين تونس وقطر إذ يبلغ عدد الاتفاقيات المبرمة بينهما 88 اتفاقية تغطي جميع المجالات مضيفا أن قطر تعتبر أهم مستثمر عربي بتونس كما تعد سوقا

تشغيلية هامة إذ يبلغ عدد الجالية التونسية بها 42 ألف تونسي يتوزعون بين مختلف أجهزة الدولة والقطاع الخاص.

كما تطرق إلى صندوق قطر للتنمية موضحا أنه مؤسسة عمومية قطرية تابعة لمجلس الوزراء القطري وهو مكلف بتنسيق وتنفيذ مشاريع التنمية الخارجية لدولة قطر ويهدف إلى تعزيز التنمية البشرية والمستدامة من خلال تركيز أنشطته على تمويل قطاعات التعليم والصحة والتمكين الاقتصادي والخدمات الاجتماعية والبنية التحتية والتنمية الاقتصادية للمجتمعات حول العالم.

ثم تولى كاتب الدولة لدى وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج تقديم بسطة عن الاتفاقية المعروضة على أنظار اللجنة موضحا أنها تهدف إلى فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس قصد تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين والرفع من الدعم الذي تقدّمه دولة قطر إلى بلادنا من خلال تمويل مشاريع تنموية وتوفير الدعم الفني وتعزيز القدرات بخصوص المشاريع التي يموّلها أو يستثمر فيها صندوق قطر للتنمية، بالإضافة إلى المساهمة في تمويل المشاريع التنموية المقترحة على الصندوق قصد تمويلها وبالتالي سيمكّن فتح المكتب من التسريع في تنفيذ تمويلات الصندوق لمشاريع تنموية مستدامة ببلادنا في مجالات تهمّ الطاقة والتربية والتكوين المهني والبحث العلمي والصحة والموارد الطبيعية والفلاحة والصيد البحري والسكن والسياحة وتكنولوجيا المعلومات والاتصال والتمكين الاقتصادي، بالإضافة إلى أنّ هذه التمويلات ستدفع نحو تحريك عجلة التنمية في المناطق الداخلية من خلال إحداث مواطن شغل للشباب التونسي المعطّل عن العمل وخاصّة لأصحاب الشهائد العليا.

كما أضاف أنه يُمكن الاستفادة من الصندوق من خلال توجيه تمويلاته نحو مشاريع ذات أولوية ببلادنا حسب حاجياتها الاقتصادية والاجتماعية الملّحة وذلك من خلال بلورة دراسات فنيّة كاملة وشاملة لمشاريع المخطط التنموي.

عند تناولهم الكلمة تطرق النواب الى عدة نقاط على مستوى الشكل والمضمون، حيث لاحظوا أن الاتفاقية مبرمة بين الدولة التونسية وصندوق قطر للتنمية واستفسروا عن مدى مطابقة ذلك لمقتضيات اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

أكد النواب ضرورة الحفاظ على السيادة الوطنية وفي هذا السياق قدموا استفسارات حول مقتضيات عدد من فصول الاتفاقية ومنها:

الفصل 6 الذي يخول للصندوق اكتساب الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها، بمعنى أنه يخول الملكية العقارية للصندوق بما في ذلك ملكية الأراضي وإمكانية التفويت فيها.

الفصل 7 في نقطته 6 الذي يسمح لمكتب الصندوق باستخدام الموظفين والمستشارين والتابعين ذوي الجنسية الأجنبية، ملاحظين في هذا الصدد أن بقية وكالات التعاون المتواجدة بتونس كالوكالة الكورية واليابانية والتركية لا تتمتع بهذا الامتياز بل توظف مواطنيها والمواطنين التونسيين دون الأجانب.

الفصل 7 في نقطته 8 التي تنص على أنه "يمكن للصندوق مشاركة الدولة التونسية أو أي شريك تونسي أو أجنبي في تمويل المشاريع التنموية".

الفصل 7 نقطة 10 الذي يلزم الدولة التونسية "بعدم اتخاذ أي اجراء من شأنه أن يعيق بشكل مباشر أو غير مباشر المشاريع التنموية التي يساهم الصندوق في تمويلها"

وتساءل النواب عن التبعات التي قد تنجر عن عدم التزام الجانب التونسي بهذا الاجراء.

الفصل 9 نقطة 2 الذي ينص على حق المكتب في "استرجاع القروض ومصاريف التشغيل غير المستعملة مع الفوائد بالدولار الأمريكي وللصندوق أن يقوم بتحويلها من الجمهورية التونسية إلى أية دولة أخرى أو أية عملة أخرى دون قيد أو شرط مع مراعاة الإجراءات البنكية العادية" ملاحظين أن كلمة "قيد" لم ترد في غيرها من الاتفاقيات كما أن هذا الاجراء قد يحول بلادنا إلى منصة لتحويل الأموال إلى أية دولة وهو اجراء سيادي لا تقوم به إلا الدولة التونسية.

الفصل 10 نقطة 5 الذي يستثني الموظفين التونسيين من الامتيازات الممنوحة لغيرهم من الموظفين الأجانب.

الفصل 12 المتعلق بتطبيق وتأويل أحكام الاتفاقية حيث بين النواب أن الإجراء المعتمد في الاتفاقيات في حالة الخلاف هو اللجوء إلى القضاء التونسي وإلى الطرق الديبلوماسية في حين تفوض هذه الاتفاقية حل الخلاف في حال تعذر الطرق الديبلوماسية إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي مشددين في هذا السياق على ضرورة اللجوء إلى القضاء التونسي احتراما للسيادة الوطنية.

رأى بعض النواب أن مجال تدخل الاتفاقية هام لذا لابد من ضبط إطار زمني لتدخلها على المستويين القريب والبعيد في حين أقر البعض الاخر أهميتها مع إمكانية مراجعة النقاط الخلافية على مستوى الشكل والمضمون وبينوا أن حجم الاستثمارات القطرية في تونس ضعيف مقارنة باستثماراتها في دول أخرى داعين إلى مزيد العمل على الترفيع في هذه الاستثمارات.

لاحظ عدد من النواب أن وكالات التعاون الأجنبية لا تقدم خدمات فعلية حيث أن اغلب برامج المرافقة الفنية المزمع تقديمها لتونس في إطار التعاون الفني، لا تنفذ ودعا النواب وزارة الشؤون الخارجية إلى الدفع نحو تعاون قائم على أساس المصلحة الوطنية كما يراها الجانب التونسي كما اقترحوا وضع نموذج اتفاقية يعتمد مع جميع وكالات التعاون مع إمكانية مناقشة بعض البنود وفق كل وكالة.

عند رده على استفسارات النواب ثمن كاتب الدولة ملاحظاتهم البناءة ونقاشهم المتعقل ثم أعطى بسطة عن مسار الاتفاقية موضحا أنه يتم دراسة هذه الاتفاقيات بجدية لدى مصالح وزارة الشؤون الخارجية كما أنها تعرض على الوزارات والهياكل المعنية قبل اتخاذ أي قرار في شأنها مبينا في هذا السياق ان هذه الاتفاقية حظيت بموافقة الهياكل المعنية.

كما شدد على أنه ولئن كانت تونس في حاجة للاستثمارات الا أنها لا تقبل التفويت في سيادتها الوطنية مؤكدا أن الاتفاقية المعروضة على أنظار اللجنة لم تتضمّن امتيازات خاصة تتجاوز تلك الممنوحة لمكاتب وكالات التعاون الأجنبية المنتصبة ببلادنا أو البنك الإفريقي للتنمية.

كما بين أن الوضعية القانونية لمكتب صندوق قطر للتنمية وأنشطته ضمن القطاعات المحدّدة في الاتفاقية تبقى خاضعة لقوانين البلاد التونسية باعتبار الاتفاقية لا تسند حصانات بل امتيازات جبائية وبالتالي فإن كل ما يسند للصندوق من امتيازات كحق الملكية يكون وفق ما ينص عليه القانون التونسي.

كذلك الشأن بالنسبة إلى تسوية الخلافات فإن للدولة التونسية إمكانية اختيار طريقة التسوية كما أن للطرف التونسي الحق في تحديد المشاريع التنموية المشمولة بالاتفاقية هذا وتضبط مجالات تدخلها بالاتفاق بين الطرفين ويمكن للدولة التونسية انهاء العمل بها بصفة أحادية ووضع حدّ لوجود مكتب الصندوق القطري في تونس في صورة وجود أي تجاوزات للتشريعات الوطنية.

في خصوص الدفع نحو مزيد الاستثمار بين كاتب الدولة أن وزارة الشؤون الخارجية تعمل بشكل دؤوب على الترفيع في الاستثمارات الأجنبية بتونس وعلى تذليل العقبات أمام تحفيز الاستثمارات.

في خاتمة تدخله عبر كاتب الدولة عن أمله أن تتمّ الموافقة على الاتفاقية من قبل لجنة العلاقات الخارجية ومجلس نواب الشعب بما يعزّز علاقات التعاون مع دولة قطر ويخدم مصالح تونس العليا.

هذا وطلبت اللجنة مواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي المعروض عليها والاستماع إلى الجانب الحكومي لمزيد التبين.

*** الاستماع إلى ممثلين عن وزارة الاقتصاد والتخطيط:**

قدم رئيس اللجنة بسطة عن مسار الاتفاقية منذ تاريخ امضائها في 12 جوان 2019 مشددا على حرص لجنة العلاقات الخارجية على الاستماع الى كل الأطراف المتداخلة قصد تحليل بنود الاتفاقية بشكل عملي وبالتالي مزيد التعمق في فهم مقاصدها وجوانبها التقنية والآثار المترتبة عن تنفيذها.

في تدخلاتهم قدم ممثلو الوزارة لمحة عن مسار الاتفاقية قبل توقيعها، فبينوا أنها عرضت على مختلف الهياكل المعنية للنظر فيها والتدقيق في كل فصولها لضمان احترامها للتشريع التونسي وحتى لا تخرج الامتيازات المسندة للصندوق عن المعمول به مع غيره من الصناديق.

كما بينوا أن هذه الاتفاقية ليست سوى إطارا عاما سيتم على أساسه التعامل مع الصندوق القطري وابرام اتفاقات تمويل للمشاريع مؤكدين حرص الجانب التونسي على أن تتم هذه التمويلات وفق أفضل الشروط بالنسبة إلى بلادنا وأن تحدد المشاريع المعروضة للتمويل حسب أولوياتها وما تضبطه مخططات التنمية والتوجهات الاستراتيجية للبلاد وفي إطار الاحترام الكلي للسيادة الوطنية.

في سياق آخر أوضح ممثلو الوزارة أن الاتفاقية المعروضة على اللجنة تكتسي أهميتها كغيرها من اتفاقيات المقر من كونها تحدد الإطار التشريعي للتعامل مع الهيئات المالية الدولية وبالتالي تكون لوزارة الاقتصاد والتخطيط القدرة على مراقبة نشاط صندوق قطر للتنمية ومجالات تدخله وتفادي التجاوزات التي قد تطرأ نتيجة تعامل هذا الصندوق مع هياكل عمومية أو خاصة بعيدا عن رقابة وتأطير وزارة الاقتصاد والتخطيط.

أما عن الفوائد المنتظرة من الاتفاقية فقد بين ممثلو الوزارة أن صندوق قطر للتنمية مؤسسة مالية تمول مشاريع تنموية عن طريق القروض والهبات ولها شروط تفاضلية ميسرة مقارنة مع غيرها من الصناديق حيث لا تتجاوز نسبة الفائدة 2 و3 % على فترات تصل إلى 40 سنة وبفترة امهال هامة، ملاحظين في هذا الإطار أن تونس فقدت تمويلات هامة نتيجة عدم استكمال إجراءات الموافقة على هذه الاتفاقية ومنها مشروع مستشفى منوبة والذي رصدت له تمويلات بقيمة 82 مليون دولار بشروط مالية ميسرة لكن التنفيذ معطل في انتظار استكمال إجراءات الموافقة على اتفاقية المقر.

في مداخلاتهم أكد عدد من النواب أهمية الاتفاقية في عديد الجوانب في حين رأى بعضهم أنه لا يمكن اعتبارها معاهدة دولية على معنى اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 طالما أنها لم تبرم بين دولتين ودعا البعض الآخر إلى ضرورة الاحتراز عند التعامل مع مثل هذه الصناديق معبرين عن انشغالهم إزاء ما تضمنته بعض بنود الاتفاقية خاصة فيما يتعلق بالامتيازات الممنوحة للصندوق والتي رأوا أنها قد تمس من السيادة الوطنية، كما شددوا على ضرورة وضع المصلحة الوطنية فوق كل اعتبار.

هذا وطلب النواب من ممثلي وزارة الاقتصاد والتخطيط اعطاءهم بسطة واضحة ودقيقة عن استراتيجيتها في ما يخص المشاريع الممولة من صندوق قطر للتنمية وشددوا على أن تكون المشاريع في حجم ومستوى الامتيازات الممنوحة للصندوق وأن تستجيب لحاجيات البلاد وتحقق استثمارات فعلية، كما استفسروا عن الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لضمان تنفيذ المشاريع حتى لا تظل حبرا على ورق وعن الضمانات المقدمة لاستفادة جميع شرائح المجتمع من هذه الاتفاقية دون تمييز بين الجهات أو الافراد وعن مدى استعداد الوزارة لتفادي دخول أموال خارج إطار رقابتها ودون أن تعود بالنفع على التونسيين.

من جهة أخرى لاحظ عدد من النواب أن المناخ العام في تونس لا يشجع على الاستثمار بل هو مناخ معرقل بشكل كبير ترتب عنه ضعف في الاستثمار وبالتالي صعوبات هامة في التمويل وهو ما دفع إلى اللجوء إلى وكالات التعاون قصد إيجاد التمويلات على أن تكون للدولة التونسية القدرة على إلزام الطرف المقابل باحترام السيادة الوطنية ومراعاة مصلحة تونس.

ودعا النواب في هذا السياق إلى مراجعة المنظومة التشريعية ودعم الديبلوماسية الاقتصادية خاصة في افريقيا وهو ما من شأنه أن يجنب البلاد ابرام اتفاقيات لا تعود بالنفع المرجو على الاقتصاد الوطني.

في ردهم على استفسارات النواب بين ممثلو وزارة الاقتصاد والتخطيط أنه ولئن كانت تونس في حاجة للاستثمارات الا أنها لا تقبل التفويت في سيادتها الوطنية، كما بينوا أن صندوق قطر للتنمية مؤسسة مالية ناشطة في تونس وتتعامل بشكل مباشر مع الهيئات العمومية والخواص وهو ما تسعى الوزارة إلى تفاديه عبر امضاء هذه الاتفاقية لأنها ستوفر الإطار القانوني الذي سيمكن وزارة الاقتصاد والتخطيط من فرض رقابة على نشاط الصندوق ومراقبة دخول التمويلات واستغلالها في مشاريع واضحة ومعلومة وأكدوا أن الموافقة على هذه الاتفاقية سوف تفضي الى ابرام عدد هام من الاتفاقيات التمويلية وفق التشريع التونسي وبشروط يناقشها الجانب التونسي للحصول على فائدة أكبر للطرف التونسي.

وشددوا على أن تونس تتعامل مع شركائها بندية تامة وهي قادرة على إلزام الطرف المقابل باحترام السيادة والمصلحة الوطنية.

في سياق آخر أكد ممثلو الوزارة أن إمضاء هذه الاتفاقية بين الحكومة التونسية وصندوق قطر للتنمية لا ينفي عنها صفة الاتفاقية الدولية وهي لا تختلف في ذلك عن غيرها من اتفاقيات المقر التي سبق لتونس أن أمضتها كاتفاقية المقر بين تونس والبنك الافريقي للتنمية موضحين في هذا السياق أن اتفاقية فيينا تنص على أنها تنطبق على المعاهدات المبرمة بين الدول وتعرف هذه الاتفاقية المعاهدات بكونها الاتفاق الدولي المبرم بين الدول في صيغة مكتوبة بما في ذلك الاتفاق المبرم من قبل المؤسسات الحكومية التابعة لهذه الدول مادامت هذه المؤسسات مملوكة كليا للدول المعنية وخاضعة لإشرافها وتتصرف باسمها وهو ما ينطبق على

صندوق قطر للتنمية باعتبار أن القانون عدد 19 لسنة 2002 المحدث له ينص على أنه يتبع مجلس الوزراء القطري الذي يعد الهيئة التنفيذية العليا لدولة قطر وهو المكلف بإدارة شؤونها الداخلية والخارجية وفق المادة 121 من الدستور القطري.

كما أن الاتفاقية تنص بوضوح في الفصل 3 على أن مكتب الصندوق "يهدف إلى تعزيز التعاون الثنائي بين البلدين الشقيقين والرفع من الدعم الذي تقدمه دولة قطر الى الجمهورية التونسية". كما تم التنصيص في توطئة الاتفاقية على"ايمان الطرفين بأهمية الحفاظ على روابط الصداقة والتعاون بين البلدين في جميع المجالات".

وباعتبار كل ما تقدم فإن هذا الاتفاق المبرم بين الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية يعد معاهدة دولية خاضعة للقانون الدولي باعتبار أن الخلافات التي تنشأ بين الطرفين يتم حلها بالطرق الديبلوماسية.

في سياق آخر بين ممثلو الوزارة أنه وفيما يتعلق باستراتيجية الوزارة في ضبط المشاريع التي سيمولها الصندوق فإنه لا يمكن ضبط قائمات مسبقة بالمشاريع التي سيتم تمويلها بل يتم اختيار المشاريع بالتنسيق مع الجانب القطري.

في خصوص الدفع نحو مزيد الاستثمار بين ممثلو الوزارة أنها تعمل على تخفيف الإجراءات وتذليل التعقيدات أمام المشاريع التي تعود بالنفع على الاقتصاد الوطني.

في خاتمة جلستها قررت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة تنظيم جلسة استماع حول الاتفاقية المذكورة إلى وزارة المالية.

السيد رئيس لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة

<u>عن وزارة المالية:</u>

بين ممثلو الوزارة أنه تم إبرام مذكرة تفاهم مع الجانب القطري حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية للمساهمة في تمويل مشاريع تنموية بتاريخ 29 نوفمبر 2016 خلال مؤتمر الاستثمار تونس 2020 واستمرت المفاوضات مع الجانب القطري حول مقترحه الأصلي كما استمرت الاجتماعات بين مختلف الجهات التونسية المتداخلة إلى غاية جوان 2019 تاريخ امضاء الاتفاقية وكان الهدف من ذلك تحقيق مصلحة تونس.

كما بينوا أن دولة قطر ساهمت في تمويل عدد من المشاريع التنموية بحوالي 90 مليون دولار الى غاية فيفري 2024 وقد تعهدت في إطار مؤتمر الاستثمار بدعم الجمهورية التونسية بمبلغ 1250 مليون دولار أمريكي منها 1000 مليون دولار وديعة لدى البنك المركزي التونسي و250 مليون دولار للمساهمة في تمويل مشاريع تنموية في الجمهورية التونسية.

كما أوضحوا أن هذه الاتفاقية تعتبر اتفاقية اطارية سيتم على أساسها التعامل مع الجانب القطري وابرام اتفاقات تمويل لكل مشروع على حده يتم عرضها على مجلس نواب الشعب، وبالتالي فإنه يمكن تطوير التعاون مع صندوق قطر للتنمية في المجالات التي تتماشى مع التوجهات العامة للدولة كما يمكن الترفيع في مبالغ التمويل خاصة وأن الاتفاقية لم ترصد مبلغا محددا لتمويل المشاريع لذا فإنه يمكن الحصول على مبالغ أهم.

هذا وعرض ممثلو الوزارة جملة من المشاريع الممولة من صندوق قطر للتنمية

المشروع	صيغة التمويل	قيمة التمويل بحساب م. دولار أمريكي
مشروع مجمع الدوحة السكني بسيدي حسين السيجومي ولاية تونس 810 مساكن اجتماعية	قرض بدون فائض يسدد على 25 سنة منها 5 سنوات سماح	17.4
	هبة	11.6
السكن الاجتماعي بولاية الكاف	هبة لإنجاز 50 مسكنا تحت اشراف وزارة التجهيز	1.1
بناء وتحسين وحدات سكنية	تمويل من الصندوق تحت اشراف وزارة التجهيز	3.1
دعم المشاريع الصغرى والمتوسطة	شراكة بين الصندوق والمؤسسات المالية لتقديم الدعم لأصحاب المشاريع	31
ريادة الاعمال والتمكين الاقتصادي	برنامج مخصص لرواد الاعمال والشركات الناشئة ذات المشاريع المبتكرة	14

المركز النموذجي لتحويل وتكييف المنتجات الفلاحية	تمويل من الصندوق تحت اشراف وزارة الفلاحة	1
بناء 10 مراكز صحية أولية	تمويل من الصندوق تحت اشراف وزارة الصحة	1.3
بناء 5 مدارس ابتدائية	تمويل من الصندوق تحت اشراف وزارة التربية	1.3
انجاز 22 بئرا في مدارس	تمويل من الصندوق تحت اشراف وزارة التربية	1.6
بناء قرية نموذجية بالجنوب التونسي	تمويل من الصندوق تحت اشراف وزارة السياحة	1.2

التي وافق صندوق قطر للتنمية على تمويلها:

مشروع بناء وتجهيز مستشفى أطفال متعدد الاختصاصات بتونس الكبرى	أبدى الصندوق موافقته على التمويل في شكل قرض بنسبة فائدة 1 % يسدد على 20 سنة بعد فترة سماح بـ4 سنوات	82 م. دولار
مشروع أسواق الإنتاج بسيدي بوزيد	أبدى الصندوق موافقته على التمويل	5 م. دولار هبة 10م.دولار استثمار

في سياق آخر أوضح ممثلو الوزارة أن صندوق قطر للتنمية ينشط في الوقت الراهن بتونس كغيره من الصناديق التي ليست لها مقر وأن بعث مقر له بتونس سيعود بالنفع على بلادنا اذ سيبسط إجراءات التعامل معه لحل الإشكالات الطارئة كما أنه يسهل متابعة صندوق قطر للمشاريع التي يمولها وبالتالي ضمان تنفيذها على الوجه الأكمل وفي أحسن الآجال.

عند تدخلهم أكد عدد من النواب أهمية الاتفاقية في دفع الاقتصاد الوطني خاصة مع ما تعيشه البلاد من وضع اقتصادي متردٍ ومع النقص الهام في السيولة ومع ما تعرفه المؤسسات الوطنية من صعوبات مالية، في حين عبر بعضهم عن انشغاله إزاء ما تضمنته بعض بنودها خاصة فيما يتعلق بالامتيازات الممنوحة للصندوق ملاحظين أنه يمكن الاستغناء عن هذه الاتفاقيات بالتركيز على المبادئ الثلاث لمسار 25 جويلية وهي مبدأ السيادة الوطنية ومبدأ التعويل على الذات ومبدأ ثقافة العمل.

كما طلب النواب من ممثلي وزارة المالية اعطاءهم فكرة واضحة عن استراتيجيتها فيما يخص المشاريع الممولة من صندوق قطر للتنمية وعن التدابير التي تم اتخاذها لضمان بعث مشاريع هامة تستجيب لحاجيات البلاد وتحقق استثمارات حقيقية ولضمان تنفيذ المشاريع على المدى القصير والبعيد.

قدم النواب جملة من الاستفسارات حول إمكانية ابرام اتفاقية مع قطر تجنب الازدواج الضريبي وحول كيفية ضمان الرقابة على مثل هذه الصناديق لضمان وفائها بالتزاماتها الجبائية وعن مدى احترام بنود الاتفاقية لقانون الصرف التونسي.

السيد المقرر

في ردهم على استفسارات النواب بين ممثلو وزارة المالية أن هذه الاتفاقية تستجيب لشروط ابرام المعاهدات الدولية باعتبارها ابرمت بين الدولة التونسية ممثلة في وزارة الاقتصاد والتخطيط مع الدولة القطرية ممثلة في صندوق قطر للتنمية باعتباره يتمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية وله الاهلية في التعاقد التي تخوّل له تمويل المشاريع التنموية ومساعدة الدول العربية والدول النامية في تطوير اقتصادها وتنفيذ برامج التنمية فيها وذلك من خلال تقديم القروض والمنح والمساعدات الفنية.

كما أكدوا حرص الطرف التونسي على الحفاظ على السيادة الوطنية موضحين أن هذه الاتفاقية لا تختلف عن غيرها من اتفاقيات المقر المبرمة مع شركاء تونس وقد تم التنصيص ضمن بنودها على اعتماد مقتضيات التشريع والتراتيب الجاري بها العمل في الجمهورية التونسية كما أنها لا تمنح امتيازات تفوق ما منح لصناديق أخرى وأما في ما يتعلق باستثناء الموظفين الحاملين للجنسية التونسية أو لجنسية أجنبية ومقيمين بصفة دائمة في تونس عند انتدابهم، فقد أوضح ممثلو الوزارة أن القصد من ذلك هو احترام مبدإ العدالة أمام الجباية التونسية حتى لا يستثنى هؤلاء الموظفون من الأداء المفروض على غيرهم.

من ناحية ثانية بين ممثلو الوزارة أن تونس حريصة على ايفاء شركائها بالتزاماتهم الجبائية، حيث تم التنصيص على التزام مكتب صندوق قطر للتنمية بتونس بدفع المعاليم والأداءات والضرائب المستوجبة على أساس النسبة والقيمة في تاريخ التفويت في الإقتناءات المنتفعة بالامتيازات المسندة بموجب الاتفاقية كما يخضع الصندوق الى رقابة جزائية دقيقة.

أما فيما يخص الازدواج الضريبي فقد بين ممثلو الوزارة أنه سبق لتونس أن امضت اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي مع الجانب القطري بتاريخ 8 مارس1997.

في ردهم عن الاستفسار حول إمكانية تعارض بنود الاتفاقية مع قانون الصرف التونسي أوضح ممثلو الوزارة أن النقطة 5 من الفصل الأول من الاتفاقية والمتعلق بتعريف المصطلحات حددت قانون الصرف المقصود كما بينوا أن الجانب التونسي حرص على إضافة " التعديلات اللاحقة أو التي ستلحق عليها " ضمانا لمصلحة تونس.

في خاتمة جلستها قررت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة مراسلة البنك المركزي لطلب ابداء الرأي حول الاتفاقية المعروضة.

*** رأي البنك المركزي بخصوص أحكام الفصل 9 من اتفاقية المقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس:**

أفاد ممثلو البنك المركزي أن أحكام الفقرة 2 من الفصل 9 من الاتفاقية المذكورة لا تتعارض مع مقتضيات مجلة الصرف وذلك للأسباب التالية:

*إن حرية التحويل التي ينص عليها الفصل 9 من اتفاقية المقر لا تتعارض وأحكام الفصل الأول من القانون عدد 18 لسنة 1976 المؤرخ في 21 جانفي 1976 والمتعلق بمراجعة وتدوين التشريع الخاص بالصرف وبالتجارة الخارجية والمنظم للعلاقات بين البلاد التونسية والبلدان الأجنبية والتي تضمن حرية التحويل بعنوان العمليات الجارية للناتج الحقيقي الصافي إضافة إلى فائض القيمة الناتج عن تحويل أو تصفية رؤوس الأموال المستثمرة مسبقا عبر توريد عملات.

* يستند الفصل التاسع من اتفاقية المقر المتعلق بضمان التحويل على الفصل السابع من اتفاقية تشجيع وحماية الاستثمارات المبرمة بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة دولة قطر بتاريخ 16 جويلية 2012 الذي يكرس التزام طرفي الاتفاقية بأن تضمن لمستثمر الدولة المتعاقدة الأخرى حرية الدفوعات والتحويلات وتحويل الأموال المتعلقة باستثماره إلى خارج إقليمها.

* يعد ضمان حرية تحويل الأموال المتعلقة بالاستثمار امتدادًا لحرية تصفية الاستثمار، فإذا التزمت الدولة المتعاقدة بتمكين المستثمر الأجنبي من حقه في إنهاء استثماره أو تصفيته، فمن البديهي في هذه الحالة أن تتيح له إمكانية تحويل أمواله الموظفة على إقليمها أو عائداته إلى الخارج، وهو ما يكرسه الفصل 9 من قانون الاستثمار "للمستثمر حرية تحويل أمواله إلى الخارج بالعملة".

في خاتمة أشغالها وافقت اللجنة على مشروع القانون الأساسي المعروض على أنظارها ثم عقدت جلسة يوم الاثنين 18 مارس 2024 صادقت خلالها على تقريرها حوله.

III. قرار اللجنة

قررت لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة الموافقة بأغلبية الأعضاء الحاضرين على مشروع القانون الأساسي عدد 2024/02 المتعلق بالموافقة على اتفاقية المقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس وهي توصي الجلسة العامة بالموافقة عليه وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نشكر اللجنة على عملها القيم وعلى الجهد المبذول.

والآن ننتقل إلى النقاش العام قائمة أولية: النواب المحترمون: عادل ضياف، أحمد السعيداني، عبد القادر بن زينب، علي زغدود، عبد الحليم بوسمة، بسمة الهمامي، عبد العزيز الشعباني، بوبكر بن يحي، فاطمة المسدي وأيمن نقرة.

إذن المصدح للنائب المحترم السيد عادل ضياف عن كتلة صوت الجمهورية، له ست دقائق.

السيد عادل ضياف

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق،

تحية إلى شعب فلسطين العظيم،

تحية إلى المقاومة الفلسطينية الباسلة،

المجد لشهداء طوفان الأقصى،

طبعا هذه الاتفاقية تأتي في إطار تعزيز التعاون الثنائي بين الجمهورية التونسية ودولة قطر الشقيقة من أجل النهوض بالعمل التنموي في شتى المجالات: الطاقة، التربية والتكوين، البحث العلمي، الصحة، الموارد الطبيعية، الفلاحة، الصيد البحري، السياحة، تكنولوجيا المعلومات والاتصال والتمكين الاقتصادي.

كما وجب التذكير بأن عدد الاتفاقيات المبرمة بين تونس وقطر بلغت قرابة 88 اتفاقية تغطي جميع المجالات التنموية وهو يمثل أهم مستثمر عربي بتونس وبصفة تشغيلية هامة لدينا قرابة 42 ألف تونسي ينتفعون بهذه الاتفاقيات ومن هذا التعاون الثنائي.

وهذه الاتفاقية ستدفع من خلالها التمويلات المرصودة بالصندوق نحو تحريك عجلة التنمية خاصة في المناطق الداخلية والأحياء الشعبية المهمشة وذلك من خلال إحداث مواطن شغل للشباب التونسي المعطل عن العمل وخاصة أصحاب الشهائد العليا.

وفي هذا الإطار، يجب التذكير بأن صندوق قطر للتنمية الذي تأسس سنة 2002 قدّم المشاريع التنموية والمساعدات الإنسانية في أكثر من 80 دولة بالعالم واستفاد منها ملايين الأشخاص كما ساهم بأكثر من 551 مليون دولار أمريكي في المشاريع التنموية وفي المساعدات الإنسانية في العالم بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية.

كما يعمل على تقديم الدعم لأقل البلدان نموا من أجل مجابهة أخطار التغيرات المناخية الحالية وذلك بتحسين أمنها الغذائي وتطوير حلول مستدامة لتعزيز قدرتها على الصمود.

أما فيما يتعلق ببلادنا فقد قام الصندوق منذ سنة 2012 بخلق 11 ألف موطن شغل جديد من خلال إحداث 3400 مشروع جديد.

كما ساهم في بعث مشاريع ريادية في إطار مشروع التمكين الاقتصادي سنة 2022 للشباب الراغب في بعث مشاريع.

بعث مشروع مجمع الدوحة السكني في منطقة سيدي حسين المنطقة التي أنتمي إليها والذي يتكون من 810 مسكن اجتماعي والموجود في البرنامج الاجتماعي للسكن الاجتماعي والممول من طرف بنك قطر للتنمية بقيمة 55,500 مليون دينار.

كما ننتظر تهيئة ملعب حي 25 جويلية بمنطقة سيدي حسين الذي سينجز جزء منه بتمويل من هذا الجانب القطري، كذلك بناء 10 مراكز صحية 5 مدارس ابتدائية و22 بئر للمدارس التي تفتقر للماء الصالح للشرب.

إن هذه الاتفاقية تعطي للصندوق امتيازات هامة كحق امتلاك الأراضي الفلاحية التي ينتظرها شبابنا من أجل تحقيق مشاريعه التنموية عن طريق الشركات الأهلية، كما تعطيه حق اختيار موظفيه دون أن يكون للدولة التونسية إمكانية إجراء أي شكل من أشكال الرقابة أو التدخل في هذا الاختيار.

لكن نشير أن هذه المعاهدة هي معاهدة تخضع للقانون الدولي ويبقى دورها الأساسي تنموي ولا يمس بالسيادة الوطنية وباستقلالية القرار الوطني، لكن لا بد من اليقظة وضبط إطار زمني لتدخلها على المستوى القريب والبعيد مع تغليب مصلحة الوطن الفضلى على مصلحة الغير أثناء تنفيذ هذه المشاريع التنموية.

سيدتي الوزيرة، نطالبك بالتدخل من أجل إعفاء بلدية سيدي حسين من ديونها تجاه الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات التي تنصلت من ذلك بالرغم من أن الضرر المادي والمعنوي من قبل مصب برج شاكير واضح وجلي على جميع المستويات ساهم في نفور عديد المستثمرين الذين يرغبون في بعث مشاريع تنموية بالمنطقة علما وأن هذا الإعفاء يمكن أن يساهم في بعث المشاريع البلدية للشباب العاطل عن العمل خاصة من حاملي الشهادات العليا.

عاشت تونس حرة مستقلة أبد الدهر وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد أحمد سعيداني عن كتلة الخط الوطني السيادي، له سبع دقائق.

السيد أحمد سعيداني

شكرا،

العهد الذي بيننا وبين رئيس الجمهورية هو السيادة الوطنية، العهد الذي بيننا وبين قيس سعيد هو التحرر الوطني الناجز، به نحن مؤمنون وعليه نحن مجتمعون وعلى درب التحرر الوطني والانعتاق الاجتماعي نحن سائرون.

الضيوف المحترمون وعموم الزملاء،

إذا أردنا أن نقترح لجلستنا اليوم عنوانا فلن يكون غير العنوان الآتي: كيف يكون التأخر مؤلما؟ كيف يكون التوقف مؤلما وربما للأسف كيف يكون التقدم أكثر ألما؟

جودة العملية السياسية تحتكم على ثلاث محاور أساسية: تكون متلاحمة، مترابطة، منسجمة ومتناغمة.

أولا، التفكير والتخطيط الاستراتيجي ثم رسم الأهداف وتفكيكها إلى إنهاء العملية وفق تدرج زمني واضح ثم تقييم مدى القيام بهذه الأهداف دوريا.

ثانيا، حسن اختيار الشخص المناسب للمهمة المناسبة أو اختيار المهمة المناسبة للشخص المناسب وأيضا العودة إلى التعيير وتقييم مدى إنجاز هاته المهام.

ثالثا، وهنا لكي نتبين محرار العملية السياسية هو اختيار اللحظة، اختيار التاريخ واختيار الظرفية.

لا شيء ينجز قبل موعده ولا شيء ينجز بعد موعده وإن أنجز من قبيل المصادفة فسنكون قد تركنا أمرنا للعبثية والعشوائية.

هل أن الحكومة التونسية واعية بدقة التاريخ وبمتطلبات المرحلة؟ اللحظة اليوم هي 26 مارس 2024 خمسة أشهر قبل الانتخابات الرئاسية، خمسة أشهر بالتمام والكمال قبل الانتخابات الرئاسية ونحن نتطارح اتفاقية أسالت الكثير من الحبر، إتفاقية قيل عنها الكثير، اتفاقية شغلت الرأي العام السياسي التونسي طيلة سنوات وربما من قبيل المصادفات غير الحسنة أن هاته الاتفاقية كانت من الأسباب المباشرة والظرفية لحل مجلس النواب الذي كان على رأسه مرشد جماعة الإخوان المسلمين.

من منطلق العمل السياسي لا يمكن أن نسلم بحسن نوايا تمرير هاته الاتفاقية في هذا الظرف بالذات إذ اليوم تمر على مجلس نواب الشعب في هذا الظرف الحساس من تاريخ البلاد وهنا أقول بكل وضوح أنا أنهم من نصح وأنهم من سمح وأنهم من سرّع:

أولا، من نصح أو لنقل بوضوح من ضغط على الحكومة التونسية لإعادة هاته الاتفاقية سيئة الذكر إلى مجلس نواب الشعب،

ثانيا، من سمح بالتداول الإعلامي والسياسي والدعائي لهاته الاتفاقية ومن سمح بأن تبقى هذه الاتفاقية وأن تطفو على سطح الحدث السياسي،

ثالثا، من سرّع بالنظر في هاته الاتفاقية في مجلس نواب الشعب،

رابعا، أنهم رأسا رئيس الحكومة التونسية وأنهم الحكومة التونسية المرتعشة اليدين لأن مثل هاته الاتفاقية تتناقض جوهريا، تتناقض مع ما يطرحه رئيس الجمهورية من محورين اثنين: أولا، السيادة الوطنية ولا تضحكوا على ذقون الشعب التونسي وثانيا، التعويل على الذات.

على عكس الشعارات المرفوعة من سيادة وطنية على القرار السياسي والسيادي وعلى مقدرات الشعب التونسي، التصويت بنعم سيكون مطية لكل الأبواق الناعقة للمزايدة على المسار بمؤسستيه مؤسسة البرلمان ومؤسسة رئاسة الجمهورية.

كل من امتهن بيع ذمته للأجنبي ووضع نفسه على ذمة استعمار جديد سيلهج بالمفردات والمعاجم والمصطلحات السيادية وهو غريب عنها وهي غريبة عنه ولكنها ستكون كلمة جزء من الحق أريد بها كل الباطل. أقول بمرارة هي كلمة جزء من الحق لأن هاته الاتفاقية لا تختلف عن نظيراتها من الاتفاقيات المرتهنة للسيادة الوطنية، الناهبة لخيرات ولمقدرات شعبنا والعابثة بطموحاتنا من أجل تونس الأخرى الممكنة.

هذه الاتفاقيات التي وقعت في زمن كان فيه القرار السياسي التونسي والقرار السيادي التونسي مرتهن بإشارة من إصبع آتية من وراء البحر ومن مخاطر المحيطات والذي يجب علينا اليوم كمجلس نواب شعب لدولة ما بعد 25 جويلية أن نضع هذه الاتفاقيات على المحرار وأن نراجع هاته الامتيازات التي أعطاها وكلاء دولة الاستعمار الجدد لأولياء نعمتهم.

أتحدث عن اللحظة السياسية خمسة أشهر قبل الانتخابات الرئاسية، اتفاقية اليوم بمثابة الفخ هي الاتفاقية اللغم الذي يوضع

في حقل الألغام الذي سيوضع للتشويش على هذا المسار لأنه حتى في صورة التصويت بلا سيركبون على الحدث بعد إسقاط الاتفاقية من أجل خلق قطيعة حقيقية بين مؤسسة رئاسة الجمهورية ومؤسسة البرلمان.

اتضح الأمر للعيان هناك نوع من القطيعة بين رئاسة مجلس نواب الشعب ورئاسة الجمهورية، قطيعة تواصلية، قطيعة اتصالية لا تعدو كونها قطيعة عضوية ولكنهم يريدون الارتقاء بهذه القطيعة إلى مرتبة القطيعة الوظيفية بين مؤسسة تحتكم لحصرية تمرير هاته الاتفاقيات والنظر في هذه الاتفاقيات وبين مؤسسة تحتكم على عدم تمرير ما يريد رئيس الجمهورية تمريره.

وجب على شعبنا أن يعي بكل هاته المخاطر وبهذه المطبات سنختلف ولن نخون ونحن نختلف ولن نخون لأن جغرافية 25 جويلية تحتمل كل الرؤى، تحتمل الرأي والرأي الآخر وتحتمل زاوية نظر وزاوية النظر الأخرى.

سيدتي الوزيرة، مع احترامي لشخصكم هذه الاتفاقية أفهمها عندما يأتي بها محمود بن عياد وعندما يأتينا بها مصطفى خزندار يعرضها على مجلس أكبر ولكن عندما تعرض اليوم على مجلس نواب الشعب خمسة أشهر قبل الانتخابات الرئاسية فإن هذا لا يراد به إلا التشويش وهذا دفن السم في العسل.

بالنسبة لكتلة الخط الوطني السيادي، لن نكون ...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عبد القادر بن زينب عن كتلة الأحرار، له عشر دقائق.

الكلمة الآن للنائب المحترم السيد علي زغدود عن كتلة لينتصر الشعب، له سبع دقائق.

السيد علي زغدود

شكرا سيدي الرئيس،

تحية صباحية لكل الزملاء والزميلات،

تحية إلى السيدة وزيرة المالية والوفد المرافق لها،

إن كل ما يهمنا على وجه الدقة في هذا التدخل وبعيدا كل البعد على الجمل الإيديولوجية الرنانة والاصطفافات غير المتلائمة مع هذه المرحلة التاريخية التي تعيشها تونس ما يلي:

أولا، تماثل المميزات والإيجابيات المرتقبة من هكذا قانون وأقصد هنا فيما يتعلق بمشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس.

ثانيا، توازي المصالح المشتركة بين الدولة التونسية وشركاءها وفي هذه الحال وليس الحصر ليست قطر استثناء هناك البنك الإفريقي للتنمية هناك تمثيلية البنك الأوروبي للاستثمار وبالتالي لا بد من توازي المصالح المشتركة بين الدولة التونسية وشركاءها.

ثالثا، تحديد المعيار الأساسي الذي يجب أن نعتمده في تقييم هذا المشروع المتعلق بالموافقة على اتفاقية المقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية والموقف منه.

وعليه، فإن كل توجه نحو شراكة تمويل استثمار مع الدولة القطرية لا يجب أن يخرج عن سياق المخططات الوطنية التنموية المعتمدة بل يجب أن ينبع منها بشكل كامل وأن لا يخرج عن الأهداف التنموية المرسومة وعن توجهاتها الكبرى وأنه لا ينبغي أبدا أن يكون أي استثمار غير محكوم بالكلمة العليا للسياسة الوطنية والسيادية للدولة التونسية، بحيث لا يكون مطلقا لا أمام اقتصادا أعمى ولا أمام استثمارات دون سياسة ولا على حساب السياسة الوطنية.

وأنه لا يحق لنا أن نتيح لأي جهة كانت الحصول على فائض قيمة سياسي أو دبلوماسي بالقوة الاقتصادية أو بالقوة الناعمة خارج أفق مرسوم وطنيا ولا يؤدي إلى أقل من حصول البلاد التونسية على فائض مصلحة اقتصادية ومالية متناسبة مع قيمة ومع حجم لا يمكن أن تحصل عليه الدولة القطرية وخلاف ذلك لا يقبل بأي معيار كان، إذ ما الذي يجعل مثلا الكويت أو البنك الكويتي للتنمية أو البنك السعودي أو الاتحاد الإفريقي التي تملك بنوك استثمارات ضخمة لا تحصل على امتياز من نوع تمثيلية أو إقامة أو حصانة في حين تحصل عليه قطر من خلال هذه الاتفاقية؟

أو ما الذي يجعل البلاد التونسية تقف وقفة سيادية غير مسبوقة دون اشتراطات وإملاءات صندوق النقد الدولي وتتنازل إلى ما دون ذلك في المشروع الحالي؟ أو ما الذي يجعلنا نصادق على هذا الفائض المحتمل من المصالح الاقتصادية والسياسية دون أن يستجيب ذلك للمعيار الذي نظن أنه أصبح واضحا من خلال ما سبق من مداخلتنا هذه؟

هذا سيدتي الوزيرة فيما يتعلق بمشروع قانون اتفاقية المقر بين الحكومة التونسية وصندوق قطر للتنمية والموقف والملاحظات من حوله.

ثم فيما يتعلق إذن بالمستوى العربي والقومي وفي علاقة بالقضية الأم وما يحصل وما يجري بغزة الجريحة، أن حالة الموت الروحي أو الإبادة الجماعية الروحية التي أصبح عليها حالنا وحال أمتنا تستدعي منا أن نقولها بكل صراحة ووضوح بعيدا عن الإنشائيات المضروبة التي تتغنى بالقضية والبطولات أو حتى التي تتبنى وتتمنى الهزائم والعبودية والتبعية للصهاينة وتغنينا عن تقمص دور الخطباء والمحللين السياسيين والقنوات الإخبارية التي تنقل المعطيات والجرائم ومخططات العدو على الأرض ومنها المنصات الاستخباراتية والاحتلالية التي يعتزم الأمريكان ومن معهم إقامتها على شاطئ غزة وبنفس برنامج الإذلال والتهجير والتحكم في المصير وتدمير إستراتيجية التحرير ولا فائدة من ذكر تفاصيلها.

هذه الحالة تنعكس في السياسة والثقافة والحضارة وعلى مؤسسات الدولة وعلى تطلعات شعبنا بتأثيرات أخطر بكثير من الإبادة الجماعية المادية ولذلك نقول إما وإما. إما أن نقف وقفة رجل واحد ونؤدي ما علينا بأسرع وقت من خلال زجر الاعتراف والتعامل مع العدو الصهيوني ونغلق باب الاختراقات ونسحب ورقة الخيانة داخليا وخارجيا من كل من تسوّل له نفسه أن يكون خانعا وخاضعا للعدو سياسيا أو ثقافيا أو حتى انتخابيا ونكون بذلك قد أنجزنا إنجازا استراتيجيا نوعيا لوطننا وشعبنا وأمتنا، وإما أن نسلم لله تسليم المستسلمين المتخاذلين وندعوه أن يستبدل بقوم أشرف منا ينجزون المهمة وهنا لن نخضع لا أنفسنا ولا شعبنا ولا أمتنا ولا السميع العليم الحكيم، والله يشهد على ما نقول.

المجد والخلود للشهداء والمقاومين وعاش شعب الجبارين ولا عزة ولا سيادة من دون تحرير فلسطين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عبد الحليم بوسمة غير منتمي له خمس دقائق.

القائمة الأولية والتي تتضمن عشر نواب محترمين تمت تلاوتها بالترتيب وقد ذكرنا القائمة الأولية وأذكر بها مرة أخرى:

السيد النائب المحترم عادل ضياف، السيد أحمد سعيداني، السيد عبد القادر بن زينب، السيد علي زغدود، السيد عبد الحليم بوسمة، السيدة بسمة الهمامي، السيد عبد العزيز شعباني، السيد بوبكر بن يحي، السيدة فاطمة المسدي والسيد أيمن نقرة.

وقع تلاوتها في بداية الجلسة.

الكلمة للسيد عبد الحليم بوسمة، تفضل.

السيد عبد الحليم بوسمة

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وبالوفد المرافق،

رمضان كريم لكل التونسيين والتونسيات،

نناقش اليوم مشروع قانون أساسي متعلق بالموافقة على اتفاقية مقر بين الحكومة التونسية وصندوق قطر للتنمية في إطار دعم التعاون الفني والدولي في مجال تنمية المشاريع والاستثمار في تمويلها.

في هذا الإطار يجب مناقشة المشروع من الزاوية الاقتصادية والدبلوماسية وتطويرها بما يحفظ مصلحة تونس وسيادتها معا مما لا شك فيه ولكن أيضا وبعيدا عن النقاشات الإيديولوجية والتوظيفات السياسية وخطاب التخوين واللاوطنية وغيرها من الممارسات التي سئمها عموم التونسيين في المشهد العام.

لا يخفى على أحد أن تونس في حاجة ماسة اليوم في ظل الشح المائي ونقص السيولة ووضع المالية العمومية إلى التعويل أساسا على دعم نسق الاستثمار الخارجي وتنشيط الدبلوماسية الاقتصادية لإيجاد حلول لتمويل مشاريع الاستثمار في البنية التحتية في الجهات الداخلية خاصة.

ونجدد الدعوة من هنا إلى وزاريتي الخارجية والاستثمار إلى ضرورة التركيز على تنشيط الدبلوماسية الاقتصادية مع دول الجوار ومع إفريقيا ومع الدول العربية والخليجية التي تتوجه اليوم للترفيع في حجم استثماراتها الخارجية ومن أهم هذه الدول قطر.

وقطر اليوم وفق آخر المؤشرات هي المستثمر العربي الأول في تونس وقد ساهمت إلى غاية فيفري 2024 في تمويل مشاريع بقيمة 90 مليون دولار أمريكي وقدمت تعهدات في مؤتمر الاستثمار تونس 2020 لدعم تونس بـ 1250 مليون دولار أمريكي وستخصص أكثر من 250 مليون دولار منها لتمويل المشاريع التنموية.

وعليه فإن صندوق التنمية القطري يعمل في تونس كمؤسسة تمويلية غير مقيمة لا غير ويعمل في تونس منذ إمضاء مذكرة تفاهم في سنة 2016 ومنذ إبرام اتفاقية تعاون مع الحكومة التونسية في 2019.

وتأتي هذه الاتفاقية لفتح مقر للصندوق في تونس إجرائيا لتسهيل وتسريع إجراءات التمويل وإنجاز المشاريع المتفق عليها مع الجانب التونسي.

ويجب استثمار هذه الاتفاقية في تسريع نسق المشاريع المعطلة المتفق عليها في إطار التعاون التونسي القطري ومزيد العمل على تطوير تنسيق الاستثمارات القطرية.

ونقترح في هذا الإطار العمل أيضا على توظيف جزء من مرابيح الصندوق ومن الاستثمارات القطرية في دعم المشاريع المجتمعية في مجالات التربية والبيئة والشركات الناشئة والمشاريع الشبابية في الجهات التي يستثمر فيها الصندوق.

ولا بد من الإقرار بأنه لا خيار لنا اليوم لإنقاذ الاقتصاد الوطني غير الترفيع في الاستثمار الداخلي والخارجي وعلى هذا الأساس يجب دعم كل المبادرات التشريعية التي تحفز الاستثمار وتعيد مناخ الثقة إلى تونس وأعتقد أنه من صميم دور البرلمان في هذه المرحلة العمل على تطوير التشريعات ذات الطابع الاقتصادي وإعطاء الأولوية لكل الاتفاقيات الدولية الهادفة وإلى تطوير التعاون الخارجي في مجال الاستثمار وتقديم التعديلات والمقترحات التي تحفظ السيادة الوطنية وتحقق المنفعة لعموم التونسيين وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائبة المحترمة السيدة بسمة الهمامي غير منتمية لها ثلاث دقائق.

السيدة بسمة الهمامي

شكرا سيدي الرئيس،

صباح الخير جميعا،

نرحب بالسيدة وزيرة المالية وبكل الإطارات المرافقة للسيدة وزيرة المالية، مرحبا.

نحن اليوم نناقش اتفاقية مقر لصندوق قطر للتنمية المبرمة بتاريخ 12 جوان 2019. هاته الاتفاقية التي لا تزال بإمضاء وزير سابق في حكم النهضة، كان من الأولى مثلا مراجعة حتى الإمضاء ما دمتم تريدون إبرام اتفاقيات مع الدول التي تريد أن تستثمر في تونس.

هاته الاتفاقية المبرمة في 2019 صدر ضدها عريضتين من قبل نواب شعب حينها نظرا لوجود جملة من الخروقات التي تضمنتها استنادا إلى دستور 2014 ونوعية الاتفاقيات الدولية:

أولا، لا تعد اتفاقية دولية لأنه بالأساس لا يوجد تكافؤ هناك اتفاقية مبرمة بين دولة ومدير صندوق قطر للتنمية، كان من الأولى العمل بعد صدور دستور 25 جويلية 2022 مراجعة هذه الاتفاقية والحرص على أن يكون هناك تكافؤ حقيقي على مستوى الإمضاءات، مدير بنك مع مدير بنك، وزير مع وزير، رئيس مع أمير أو مع سلطان.

دستور 25 جويلية 2022 لم يأت من فراغ ولم يكن حدثا عاديا في حياة شعب تونس وسيادتها ومن يحكمونها وإن كنتم سيدتي فعلا تبحثون عن التنمية فعليكم بالدول التي تستثمر حقيقة وتنجز، دول تعرف معنى التحرر والبناء، دول لها شعوب حقيقية وشعوب خاضت نضالات حقيقية في مسار التحرر وليست دولا تعيش فيها شعوبا بل أجناس عبارة عن لاجئين هاته الدول التي تملك المال تملك أيضا السلطة والسطوة ونحن عشنا مع هذه الدول من سنة 2011 إل حدود اليوم عدة منعرجات كادت تقضي بالدولة التونسية.

سيدتي، نحن مع إبرام اتفاقيات من أجل الاستثمار ولكن مع دول تحترم القانون التونسي وتونس أيضا تحترمها لأنها كانت سبب من أسباب النمو، وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد عبد العزيز شعباني عن كتلة صوت الجمهورية له ثماني دقائق.

السيد عبد العزيز شعباني

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

نظرا للوضع غير العادي بجهتي وتراكم وتسارع الحالات الطارئة التي تمس بوضع الجهة سأضطر إلى تغليب الحديث عن هذا باعتبارك عضوة بالحكومة السيدة الوزيرة.

بداية أترحم عن شهيدة الحق المسلوب شهيدة التهميش والمغالطات التلميذة سناء حاجي وسنتابع الموضوع لإظهار الحقيقة.

أقول لأهلها وزملائها وأبناء بلدتها القضية الآن لدى القضاء ونحن لدينا الثقة فيه وإن حدثت تجاوزات سنبلغها وسنعلنها على الملأ فلا تظن أن تلك الصورة التي أخرجها بعض المكابرين ستنسينا حق ابنتنا.

ومن يريد كبش فداء لإخفاء أصل الموضوع وإخفاء العار الذي سيلاحقهم إلى الأبد وطمس الأسباب العميقة ألا وهي أنها تعيش في معتمدية تمنع فيها الحياة ويمنع فيها المطالبة بالحق في الحياة.

هذا ما كان موجودا في السابق لكن أيضا من هم مطالبون بإيجاد حلول للمواطنين سواء على المستوى الجهوي أو المحلي مستمرون في العجز حتى على الاجتهاد.

فإن عاشت البلاد التونسية عشرية سوداء فمعتمدية حاسي الفريد تعيش على ظلام دامس منذ تأسيسها، الكل تآمر عليها حتى البعض من أبنائها الذين كانوا في الحكم ومازالوا إلى حد هذه اللحظة يتلذذون بامتصاص دم فقرائها ومن لا حول ولا قوة لهم.

هذه المعتمدية المنسية والمدفونة تحت التراب عنوة وافتعالا لا تتطلب التوصيف السيدة الوزيرة وتعداد نواقصها والعلل يعلمها الجميع ومللنا التوصيف ونريد انجازات باختصار وعلى الدولة أن تتدخل بصفة ناجعة وتتوجه إلى الحلول الجذرية وعلى السلطة المركزية أن لا تعوّل على المسؤولين الموجودين حاليا فكل انجازاتهم أنهم لم ينجزوا شيئا وكل أفعالهم خلصت إلى مزيد تفقير الناس والإذعان في احتقارهم.

وعلى السلطة المركزية أيضا عندما تفكر في تعيين مسؤول في هذه المعتمدية أن تستحضر أن الوضع استثنائي وبالتالي يتطلب مسؤولا استثنائيا من حيث الكفاءة والدراية والقدرة على أخذ القرارات الجريئة كما أن المرافق الأساسية غيبت في هذه المعتمدية كمثيلتها الأخرى هي معتمدية القصرين الجنوبية وأريافها مغيب فيها كل الحاجيات الحياتية.

المشكل ليس في النواقص فهي معلومة ولكن المشكل أننا لم نتقدم ولم نعط أملا في بوادر الانفراج حتى على المدى المتوسط علما وأن المواطن كله آمال في هذه المرحلة التي تتسم بالجدية وإن كل المواطنين سواسية لكن لا بد من سواعد ورجالات قادرة على تنزيل هذه الشعارات على أرض الواقع.

سيدي الرئيس،

السيدة الوزيرة،

الحضور الكريم،

يوم صدور تقرير تطور التنمية الذي نزل كالصاعقة على أبناء الجهة حيث تذيلت فيها سبع معتمديات على 13 الترتيب الوطني تأتينا الإجابة من السيد المسؤول الأول عن الجهة والمسؤول الثاني بصور وهم يقومون بتوزيع الإعانات على الفقراء ويتم تنزيلها على الصفحة الرسمية للولاية على أساس عمل عظيم بصور أقل ما يقال عنها أنها مسيئة لتونس وللإنسانية.

السلطة الجهوية والمحلية دورها الأساسي إيجاد حلول جذرية وتغيير واقع الناس وفكّ شفرات فشل المستقبل وليس مزيد من العجز ومزيد من الفشل فمن قبل بالمسؤولية عليه أن يكون جادا في تحملها لا أن تلتقط له صورا وهو يعمل لكي يطلع عليها السيد الرئيس.

يعني عشرات المشاريع معطلة والمواطنون بلا طرقات ويموتون عطشا وفي المقابل سيارات وموكب وسلط الجهوية وحماية ونقوم بتوزيع المواد الغذائية على الفقراء بتعلة المدّ التضامني في صورة لا تقرأ سياسيا إلا وكأنه ليس لدينا من خيار إلى الشعب سوى توزيع الإعانات بطريقة مذلة لهم.

يعني عجز في تغيير واقع التنمية في الجهة في إدارة الأزمات وإيجاد الحلول ينضاف إليها عجز اتصالي.

السيدة الوزيرة، لا يمكننا أن نصلح ما هو موجود ونغيره بأداء وآليات الماضي فعلى السلطة المركزية أن تتدخل بكل جدية وصرامة فثروات القصرين ورجالات القصرين لا تستحق هذا التهاون وهذا الاستخفاف.

في الأخير أتوجه إلى السيد رئيس الجمهورية لأقول له أن هناك من المسؤولين في الجهة في أماكن حساسة في الدولة يعملون على استفزاز الناس وإثارة البلبلة داخل الجهة.

الأحرار في القصرين سيدي الرئيس داعمون لك دون قيد ولا رجعة ليس تزلفا بل إيمانا منا بصدق مبادئك ووفائك إلى الفقراء والمهمشين لكن رجائي أن لا تتركوا الفاشلين بيننا فهم يفتحون أبواب إلى جيوب الردة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد بو بكر بن يحي عن كتلة الخط الوطني السيادي له ست دقائق.

السيد بو بكر بن يحي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بوزارة المالية،

اليوم تعاد اتفاقية قطر أو اتفاقية إحداث مقر لصندوق التنمية القطري بعد ما مر بكل الإجراءات القانونية من سنة 2017 إلى الإمضاء عبر الوزير المكلف من الحكومات السابقة وبعد المصادقة من مجلس النواب والاعتراض عليها لدى الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية القوانين.

وترد علينا هذه الاتفاقية مع تقرير الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية القوانين وكأنه يراد أن يقال لنا لا بد من إعادة المصادقة على هذه الاتفاقية.

وبهذا الإجراء غابت استمرارية الدولة التي تحدثنا عنها سابقا في بعض القرو وبهذا الإجراء يمكنني اليوم أن أطالب بإعادة القانون عدد 38 الخاص بأصحاب الشهائد العليا والذين طالت بطالتهم إلى مجلس النواب والمصادقة عليه من جديد.

سياسيا، لا يمكن الحديث عن أي قانون أو عن أي اتفاق إطاره السياسي العام فهذه الاتفاقية هي ابنة عشرية ما قبل 25 جويلية التي حكمت فيها بعض الأحزاب بكل ما تمتلكه من قوة وعملت على السيطرة على كامل مفاصل الدولة ابتداء من الانتدابات والتسميات في المراكز العليا وصولا إلى التعيينات بالولاءات للولاة والمعتمدين وحتى العمد لتمرير ما يراد تمريره.

السياسة العالمية إن صح التعبير أو السياسة الخارجية اعتمدت على أن تصب كل الاتفاقيات أو كل العلاقات المبنية خارجيا في نفس هذا الإطار مع كل الجهات التي يمكن أن نتعامل معها في هذا الإطار لإيجاد تمويلات أو المساعدة في وجودها داخل الدولة والسيطرة على كل الدولة.

ولدينا أنموذج وهو اتفاقية كانت موجودة تسبب وجودها إن صح التعبير وبالتجارة عبر هذه الدولة في تدهور المنتجات التونسية. هذا من حيث الجانب السياسي.

من جانب الأصل الاتفاقية تمحورت في محورين، المحور الأول هي مجالات التدخل وهي مجالات عامة لا تعني تونس فقط ولكنها تعني كل الدول المجالات موجودة في كل مكان.

الجانب الثالث تسهيلات والامتيازات والإعفاءات الممنوحة هذا الصندوق رغم أن بعضها عادي موجود في قانون الصرف لكن هناك فصول مهمة لا بد من النظر إليها.

مثلا يسمح لمكتب صندوق قطر للتنمية باستخدام الموظفين والمستشارين ذوي الجنسية الأجنبية وهذا على الأقل لم يقع شرط استثناء مثلا الجنسية الصهيونية من دخول تونس ومن خلال هذه النقطة يمكن أن يستعين مكتب صندوق قطر بأي جنسية ويمكن أن تكون الجنسية الصهيونية موجودة وتتعامل مع تونس بكل وضوح وبكل أريحية.

ثانيا اكتساب الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها وما يعنينا هنا هي الأموال المنقولة مثلا التصرف في العقارات والتصرف في الأراضي الفلاحية وغيرها من الأراضي ونحن لدينا تجربة لدينا مشاكل العقارات المملوكة للأجانب التي لم يقع إلى حد الآن حلها رغم مرور 70 سنة على استقلال.

النقطة الثالثة، المشاركة أو بعث مشاريع أو شراكات أو صناديق استثمارية تابعة لهم أي يمكن القيام بشراكة مع أي مؤسسة ومع أي قطاع ومع أي طرف كان وبعث مشاريع في تونس أو خارجها من خلال التعاقد داخل تونس.

يعني كل هذه النقاط لا تؤدي إلى السيادة الوطنية أو استقلالية القرار الوطني لأن هناك تدخلا وابتعادا تماما على السيادة الوطنية وهي المبدأ العام للدولة.

كان بإمكاننا إيجاد التمويلات التي تم نبحث عنها من الصندوق القطري للتنمية من داخل تونس وهناك نقاط مهمة اشتغلت عليها الحكومة التونسية ولكن إلى حد الآن لم نجد حلولا ولم نستفد من هذه الأشياء. لدينا الأملاك المصادرة والأموال المنهوبة إلى حد الآن الملفات بقيت تراوح مكانها ولم نجد فيها حلولا.

الجانب الثاني هو ما يعمل عليه السيد رئيس الجمهورية وهو الصلح الجزائي. نحن مع مبدأ التعويل على الذات ومع التزامنا بالسيادة الوطنية والتزامنا باستقلالية القرار الوطني ونطالب عوض اعتماد التمويلات السهلة عبر الصناديق المانحة أن ننجز مشاريع كبرى في تونس أو إدارات عمومية كبرى تحت أي تسمية كانت هيئة خبراء أو مجلس مستشارين أو مجلس اجتماعي واقتصادي نضع فيه جميع الخبراء التونسيين في الجباية وفي الطاقة وفي التنمية البشرية وفي أي اختصاص ويعهد إليهم بالنظر في إمكانيات أو مقدرات تونس الباطنية والظاهرية ويقدموا لنا تصورا لحلول معقولة ولحلول ممكن أن نبني بها تونس.

الوقت ضيق جدا لكن التوصية هنا بتفعيل الدبلوماسية الاقتصادية وبناء شراكات حقيقية مع الدول الاقتصادية الصاعدة في الشرق مثل اليابان والهند والصين وروسيا ومع بعض التكتلات الاقتصادية مثل "BRICS" وتفعيل الدبلوماسية الصاعدة في إفريقيا وهذا باب مهم للاستثمار في تونس وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيدة فاطمة المسدي غير منتمية لها أربع دقائق.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا السيد الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

كنت أتوقع أن أرى أمامي اليوم السيد رئيس الحكومة أو السيد وزير الخارجية حتى يناقش معنا هذه الاتفاقية.

تفاجأت بوجود السيدة وزيرة المالية وعرفت أنهم يرغبون في تحسيسنا أن هذه الاتفاقية هي مجرد اتفاقية مالية عادية كأنها اتفاقية مع خط تمويلي عادي.

فإذا كنا نتحدث عن خط تمويلي عادي فلا نسن اتفاقية دولية أو نمنح امتيازات دبلوماسية ونقدم حصانات كل هذا في خط تمويل عادي لأي بنك فقد قمنا بعديد الاتفاقيات مع بنوك وصناديق في شكل قانون عادي ليس في شكل قانون أساسي أو اتفاقية دولية.

في الاتفاقيات الدولية، القانون الدولي لديه مسألة تنظمه وهي اتفاقية فيانا التي تنظم المعاهدات الدولية والتي تنص أن المعاهدات تتم بين دولتين أو بين دولة ومجموعة دول.

البنك الإفريقي للتنمية هو بنك إفريقي يضم مجموعة دول أفارقة كذلك منظمة الصحة العالمية وغيرها هي التي يمكن أن تطبق عليها معاهدة فيانا.

أما أن نقوم باتفاق بين صندوق ودولة هذا غير معقول وهذا يسمى شكليا غير مقبول ويسمى اهانة لتونس وهذا ليس بجديد على حركة النهضة وزياد العذاري ومجموعة حركة الإخوان الذين كانوا في تنظيم إخواني مدعوم من قطر ويعتبرون قطر مورد رزق ويريدون رد الجميل لها وشكر الله سعيهم.

قلنا لا رجوع إلى الوراء فكيف لا نرجع إلى الوراء عندما نجلب اتفاقيات من هذا النوع لبرلمان 25 جويلية؟

هل تعتقدون أن برلمان 25 جويلية سنضع فيه دولة ما وعلى رأسها ريشة؟ لدينا شيء يسمى قانون. إذا أردنا إرساء أمر ما في مسار 25 جويلية هو عدم وجود أي دولة على رأسها ريشة والدليل على ذلك أن السيد الرئيس في الاتفاقات التي يعقدها مع الاتحاد الأوروبي يريدهم الند بالند وشركاء، لا تغليب أحد على أحد.

نمر الآن لهذه الاتفاقية التي في شكلها غير مقبولة، يعني غدا الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مثلا يقوم باتفاق مع أمير قطر وبعد غد صندوق البطالة أيضا وجواب السيد رئيس الحكومة على سؤالي فضيحة لأنه يقول بما أن المؤسسة مملوكة كليا للدولة المعنية وخاضعة لإشرافها وتتصرف باسمها يمكننا القيام باتفاق دولي.

لا فالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وصندوق البطالة يمكنه القيام باتفاق مع أمير قطر بدون الرجوع إلى الوزارة وهذا غير معقول.

هذه الاتفاقية إلى جانب أنها مهينة، بنودها أيضا تهدد السيادة الوطنية فعندما أستمع للسيد النائب زميلي وهو مسرور بإنجازات قطر في تونس أبكي وأتساءل أين هي انجازات الحكومة؟ يفتخرون بإنجازات قطر ولما لا يفتخرون بإنجازات الحكومة؟

بالنسبة لي إذا تمت الموافقة على هذه الاتفاقية فستوافقون على تمليك الأراضي، سنة 1964 قمنا بالإجلاء الزراعي عنوة...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا والكلمة الآن للسيد عبد القادر بن زينب له عشر دقائق عن كتلة الأحرار.

السيد عبد القادر بن زينب

صباح الخير السادة الزملاء،

نرحب بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق،

السادة الزملاء، كل مرة نفاجأ بموضوع مسقط يرد علينا ونوضع في امتحان جديد نفشل فيه في كل مرة.

هذه الاتفاقية ممضاة من طرف الوزير السابق لم تكلفوا أنفسكم حتى أن تقع مراجعة هذه الاتفاقية والاطلاع على البنود أم أنكم تخافون على مشاعر صندوق قطر؟ هذا أولا.

ثانيا، هذه اتفاقية مفخخة واستعمار مقنع وليس مقنن، مقنن ومقنع. هذا استعمار تحت قناع فعندما نجد المبلغ الذي يقدر بـ 1250 مليون دولار نجد ألف مليون دولار وديعة يتم سحبها متى رغبوا في ذلك و250 ألف مليون دولار استثمار.

عندما ينص الفصل السادس "يخول للصندوق اكتساب الأموال المنقولة والتصرف فيها بما يخول له الملكية العقارية" فغدا بإمكانه شراء الأراضي الفلاحية لأننا هنا لم ننص على استثناء الأراضي الفلاحية.

يعني بهذه الاتفاقية يمكن أن تأتي دولة صغيرة أو هذا الصندوق وتملك نصف البلاد التونسية. يعني حتى جنسيات أخرى إسرائيلية حرة في امتلاك الأراضي.

الفصل السابع في النقطة السادسة "يسمح لمكتب الصندوق باستخدام موظفين ومستشارين تابعين ذوي الجنسية الأجنبية" يعني لا حول ولا قوة إلا بالله.

يعني يتم جلب الموظفين الذين يرغب بهم فيمكن أن يأتي بجواسيس أو من يقتلون إخواننا بفلسطين تحت دعم أمريكي ونخوّل لهم بهذه الاتفاقية امتلاك الأراضي.

الفصل السابع كذلك في النقطة 8: يمكن للصندوق مشاركة الدولة التونسية أو شريك أجنبي أن يستثمر. هل تعلم ما معنى هذا الكلام؟

معناه أن أي إنسان حتى لو كان مستثمرا تونسيا ويرغب في تبييض الأموال غدا الدولة التونسية لا يمكنها مصادرة أمواله وأملاكه لأن هناك اتفاقية تقول أن الدولة التونسية لا دخل لها في اختيارات وتمشي الصندوق.

الفصل 7 يلزم الدولة التونسية بعدم اتخاذ أي إجراء من شانه أن يعيق بشكل مباشر أو غير مباشر الاستثمارات.

يعني أي مستثمر تونسي يرغب في تبييض الأموال لا يمكننا مصادرة أمواله أو محاسبته بمقتضى هذه الاتفاقية ونصبح مطلوبين أمام القضاء لإخلالنا ببنود هذه الاتفاقية.

اليوم السيد الرئيس رفض التعامل مع صندوق النقد الدولي والذهاب معه في سياسة ليّ الذراع وسياسة التجويع وترك الشعب تحت رحمتهم.

السيد الرئيس، لا أظنه يسمح بتمرير اتفاقية مماثلة عندما رفضنا التعامل مع صندوق النقد الدولي تحت الإملاءات المجحفة وندخل في عدم استقرار البلاد.

بين قوسين هذه الاتفاقية ما دامت ممضاة من الوزير السابق من وقت النهضة وترد في هذا الوقت ونحن على أبواب انتخابات يعني لهذه الاتفاقية أبعاد وحسابات ضيقة.

لماذا وصلنا هنا؟ هنا أتحدث عن السيد الرئيس قيس سعيد. عندما نجد مسؤولين على صفحات التواصل الاجتماعي يقوم بتوزيع 4 لترا من الزيت تحت عدسات الكاميرا لا حول ولا قوة إلا بالله وعندما نجد السيد وزير الشؤون الدينية جالسا في حفلات ختان في زغوان نقول لا حول ولا قوة إلا بالله.

عندما نرى والية نابل والحمام الذي فيه إشكاليات كبيرة وأنفقت عليه 5 مليارات وشركة ملاق أخذت هذا المشروع ولم يقع التحري نفس الشيء.

عندما نجد معتمد متحرش في معتمدية سليمان وتحدثنا مرارا وتكرارا ولم يقع أخذ القرار فيه سنرجع تحت راية الصندوق.

عندما نجد على صفحات التواصل الاجتماعي أنه تم توريد 45 عجلا كان ذبحهم مسؤول في الاتحاد في حفل زفاف ابنه ونتبجح بهم.

أين نحن الآن؟ يعني عندما نطالب بالموز وبالبرتقال بخمس مائة مليم فهل علينا أكل الموز؟ هل يجب جلب الخرفان من إندونيسيا في حين أننا نرغب في التقشف ولا نقبل بلي ذراعنا من صندوق النقد الدولي ونتحدث عن في السيادة الوطنية. فنحن نساهم في كل هذا. اليوم المسؤولون يتنصلون، لما لا يتعاملون مع السادة النواب؟ لأن النائب منتخب من طرف الشعب ولديه رسالة يوصلها للمسؤول والمسؤول يتحرج.

قمنا بفتوى واتفاقية ونحن مازلنا جدد ولا نفهم شيئا في النظام الداخلي وتقومون بتأويل الدستور حسب رغبتكم، أنه لا يمكن أن تتصل بوزير أو والي إلا عن طريق المجلس أو عبر رسالة وهذا ما وصلنا إليه اليوم.

أنا من ولاية نابل ومع "PRD" لم نر أي مشروع، لا نقوم الا بالتقاط الصور في عشاء مع الأمن أو بمناسبة تلقيح الكلاب أو غيرها من التظاهرات. اليوم لا يوجد أي مشروع "PRD" ألا يوجد إرشاد أو أمن؟ لما نتمسك بمسؤول فاشل؟

في الاحتفالات الأخيرة حتى المجالس المحلية والمجلس الجهوي لم تقع دعوتهم لمواكبة الاحتفالات بعيد الاستقلال. وهو ضرب للوطنية يعني بالانتخابات أو بدونها نحن موجودون هنا ومعينين من طرف الرئيس ونحن ربكم الأعلى ولا يسعكم القيام بشيء.

اليوم صندوق قطر يملي علينا شروطه وبعبارتنا العامية "شرط العازب على الهجالة" وبين قوسين المرأة الأرملة قوية ونشد على أيديها ولدينا نساء ناجحات ومتفوقات وفائزات في الدولة التونسية يتقلدون مناصب في الوزارات وعلى وزارة العدل وغيرها.

لكن هناك من خيل لهم أنهم إذا قاموا بحملة السيد الرئيس أن يصلوا اليوم ويعملون ضد السيد الرئيس وعلى السيد الرئيس أن يفهم هذا الكلام فهؤلاء يوقفون عجلة التنمية الشيء الذي يجعلنا نطالب بالمصادقة على تفاهات.

شهر رمضان مضى فهل متنا إذا لم نأكل اللحوم الحمراء بما أن اللحوم البيضاء متوفرة. يجب أن نتحلى بالصبر بما أننا نرغب في السيادة الوطنية.

من هذا المنبر ما أريد قوله يا خيبة المسعى لو صوت المجلس على اتفاقية مماثلة وحتى من انتخبونا يصبح لهم الحق بقوة لكي يسحبوا منا الثقة حتى لو كنت أنا شخصيا.

يجب أن نخاف الله في هذا البلد ونساعد الرئيس في عمله لا أن يلتقط المسؤول الصور لأنه يعرف أن السيد الرئيس يتابع سير الأمور.

هذا عيب، نحن نريد تونس موحدة. نريد أن يكون لتونس سيادة وطنية وتدافع على كرامتها وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. القائمة النهائية تتضمن كل من السيدات والسادة النواب المحترمين: سيرين مرابط، النوري جريدي، محمد زياد الماهر، ماهر الكتاري، محمد علي، حاتم الهواوي، محمد ضو، يوسف التومي، ياسر قراري، حمادي العشاري الغيلاني، أحمد بنور، عبد السلام الدحماني، ضحى السالمي وصابر المصمودي.

الكلمة للسيدة سيرين مرابط عن كتلة الأحرار لها ثماني دقائق.

السيدة سيرين مرابط

شكرا السيد الرئيس،

قبل كل شيء أردت أن أقول للشعب التونسي رمضان كريم ولكافة زملائي رمضان كريم،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

أردت أن أذكركم السادة الزملاء بالقسم الذي أديناه وبالفصل 153 من النظام الداخلي الذي ينص "يلتزم أعضاء مجلس نواب الشعب بالعمل لمصلحة الوطن والمواطنين والدفاع عنها وإيثار المصلحة العامة على كل مصلحة فئوية أو خاصة "وسأضيف كلمة على التكهنات والنوايا لأن ما أستمع له منذ حين مع احترامي الشديد لكافة الزملاء هو في إطار النوايا وقراءة الغيب بلغتنا العامية.

في الحقيقة سأبدأ من تدخل بعض الزملاء الذين تدخلوا قبلي، هناك فرق شاسع بين صندوق تنمية وصندوق استثمار والفرق كبير وشاسع.

صندوق التنمية الذي أتحدث عنه اليوم يعمل في صمت منذ سنوات في تونس منذ سنة 2013 وكلامنا يجب أن يكون مبنيا على معطيات وأرقام لا على تكهنات ونوايا.

الصندوق تترأسه كاتبة الدولة للتنمية وكل لديه الحق في قول ما يشاء ولكن لا يجب أن يغالط الرأي العام وهذا ما ينص عليه الفصل 156 من نظامنا الداخلي الذي ينص:

"يلتزم النائب بالتحري حول صدقية المعلومات التي يتداولها أثناء أداء مهامه" يعني عندما نتحدث هنا لا يجب أن نتحدث عن رأيك الخاص في الاتفاقية بل قدم لنا المعطيات وما يحدث بالأرقام وبالأشياء الملموسة.

هنا تحدثت مع السيد عادل ضياف لأن الزميلة في تدخلها قالت تعدد الانجازات لأن هناك مشروع أنجز في سيدي حسين السيجومي ومن خلال مواكبتنا تلك قمنا بالتحري على صندوق قطر للتنمية ويمكننا الحديث عنه.

صندوق قطر للتنمية هو مؤسسة تنموية وليست استثمارية مثلما قلت لكم تابعة لوزارة الخارجية القطرية تعمل في عدة مجالات وهناك عدة مشاريع في عدة قطاعات وهذه نبذة عما قام به الصندوق في تونس إلى اليوم:

-السكن الاجتماعي، أنجز الصندوق بالشراكة مع وزارة التجهيز 50 مسكن اجتماعي في ولاية الكاف وبناء وتحسين 98 وحدة سكنية بين المهدية والقيروان وسيدي بوزيد،

-تمويل وبناء 8 و10 وحدة سكنية في تونس عمر المختار سيدي حسين السيجومي بتمويل قيمته 29 مليون دولار. وهنا نتمنى السيدة الوزيرة لمسة ودعم لتوزيع المساكن الاجتماعية لأنه يمكن أنا والسيد عادل ضياف شاهدون على عمليات التخريب التي تتعرض لها الوحدات السكنية،

-الفلاحة بالشراكة مع وزارة الفلاحة أنشأ وموّل الصندوق مركزا نموذجيا لتحويل المنتوجات الفلاحية بقيمة 2،5 م د في طريق زغوان ويعتبر من أحدث المراكز في شمال إفريقيا.

-قام الصندوق بدعم أكثر من 20 تعاونية فلاحية وتمويل وحفر وتجهيز 22 بئرا للمياه الصالحة للشراب،

-تمكين الشباب وريادة الأعمال وخلق أول محضنة للمؤسسات الناشئة وساهم في تكوين وتدريب ودعم أكثر من 30 مؤسسة ناشئة بما يعادل 12 م د.

لما أذكر كل هذه المسائل ليس لتعديد الانجازات بل لكي أقول لكم أن الصندوق يتعامل مع مؤسسات الدولة منها وزارة الفلاحة ووزارة التجهيز يعني المسألة مقننة.

عندما أستمع لمداخلاتكم منذ حين أشعر وكأننا نعيش في ثلاث دول دولة الحكومة ودولة الرئاسة ودولة البرلمان.

جميعنا نجمع السادة النواب أن السيدة سهام نمصية محل ثقة السيد الرئيس ودائما نقول هذا نقول أن السيدة وزيرة المالية تحظى بدعم وثقة السيد رئيس الجمهورية هل تتصورون أن السيدة

سهام نمصية جلبت لنا اتفاقية من عهد الإخوان دون أن تقوم بمراجعتها ودون عرضها على مجلس وزاري؟

من قام بجلبها؟ هل جلبها العميد أو نحن بعلاقاتنا بقطر أو بدولة أخرى؟

في الحقيقة يحب أن نكون عقلانيين وهناك أشياء تذكر لا يمكن أن تمر مرور الكرام.

هناك أشياء أخرى أنجزت في التعليم مثلا تم بناء خمس مدارس في المناطق الريفية، في السياحة تم بناء قرية حرفية في الجنوب التونسي، في الصحة تم بناء عشرة مراكز صحة أولية بعدة جهات داخلية.

بلغت قيمة تمويلات صندوق قطر للتنمية منذ مباشرتها منذ سنة 2013 إلى اليوم ما يقارب 100 مليون دولار وساهمت مشاريع صندوق قطر إلى حد اليوم في خلق عديد فرص عمل مباشرة وغير مباشرة في عديد المجالات.

في الحقيقة ما سأطالب به في حال تمت المصادقة على الاتفاقية لأن هناك مسألة استعجالية بما أن وزارة الصحة لم تحرك ساكنا هناك مستشفى أطفال متعدد الاختصاصات وخصص له صندوق قطر للتنمية 82 مليون دينار أتمنى أن تتم حلحلة الأمر مع السيد وزير الصحة عند المصادقة على الاتفاقية وأطالب بإنجازه في القيروان بما أن القيروان سئمت من الوعود لكي لا أقول شيئا آخر.

إثر زيارة فخامة السيد الرئيس لقطر التزم الصندوق بالمساهمة في تمويل مشروع أسواق الإنتاج بالوسط في سيدي بوزيد بقيمة تمويل 15 مليون دولار من إجمالي 100 م د وهذا المشروع يهدف لخلق 1200 موطن شغل مباشر وسيستفيد من خدماته 130 ألف فلاح من عديد الاختصاصات والسيد رئيس الجمهورية نفسه موجود في هذه المسألة.

ما قام به ويقوم به صندوق قطر للتنمية في تونس في صمت لم نسمع به في مختلف المنصات الاتصالية ونكتفي فقط بالثلب والتخوين والتنكيل بكل من يحاول أن يتقدم خطوة.

إذن السؤال الذي أطرحه اليوم لصالح من الحرص على تعطيل مثل هذه المشاريع والشراكات؟

أريد أيضا أن أذكر بدورنا الرقابي ومسؤوليتنا في الحفاظ على بلادنا فهل كان أغلبنا على علم بهذه المشاريع أم نكتفي فقط بالأحكام المسبقة والأحكام التي لم تأخذ بعين الاعتبار مصلحة البلاد والعباد؟

من منا قدم مقترح تعديل للجنة العلاقات الخارجية؟ قلتم أن هناك بنود تمليك الأجانب لما لم يقدم المقترح؟ لما يتم في جلسة عامة تحت الأضواء؟

أختم بالقول أن تونس برجالها ونسائها ومؤسساتها ولن نقبل بأي تدخل أو استعمار بأي شكل من الأشكال ولكن كذلك مرحبا بكل من يقدم الإضافة ويمكنه أن يفيد وينفع بلادنا.

ما يحصل اليوم مع اتفاقية صندوق قطر للتنمية هو نموذج مصغّر لحالة الهذيان التي تعيشه فئة كبيرة من مجتمعنا.

الامتيازات الجبائية للتمثيليات الدولية معمول بها بالعالم بأسره إما أن نغير في المعايير من دولة إلى أخرى لا بد من مراجعة شاملة لكافة الاتفاقيات واتفاقية صندوق قطر للتنمية لا تختلف عن اتفاقيات صناديق أخرى تابعة لدول أخرى وموجودة وتنشط في تونس منذ سنوات مثل "USAID" و"GIZ" وعدة مؤسسات تنموية أخرى.

ومداخلتي وموقفي مبنيين على معطيات وأرقام ومشاريع لا فرضيات ولا إشاعات ولا نوايا ولا توقعات.

أريد أن أجدد شكري للزملاء في لجنة العلاقات الخارجية على مجهودهم وعملهم.

نتمنى تفادي المزايدات بالوطنية والانتماء فجميعنا تونسيون وكلنا نحب بلادنا وجميعنا أوفياء لبلادنا لم يبق لنا سوى تغليب مصلحة الوطن حسب ما يراه كل منا صالح وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد النوري جريدي عن كتلة لينتصر الشعب، له أربع دقائق. المقعد رقم 153.

السيد النوري جريدي

صباح الاتفاقيات والترضيات والقروض،

سؤال يتضمن كثيرا من البراءة، هل يمكن لاقتصاد، لأي اقتصاد في العالم أن يعيش على فتات الهبات وريع الصناديق؟ المشكلة اليوم ليست مشكلة مقرّ بل مشكلة سفر، سفر إلى المجهول، اتفاقية كهذه تخوّل الملكية العقارية لصندوق قطر وتملّك الأرض وتفوّت فيها وهذا يعني يا شعب تونس أنهم يشترون أرضك ويبيعونها، "عاش مفهوم السيادة الوطنية".

توظيف الأجانب من الموظفين والمستشارين على خلاف بقية وكالات التعاون المتواجدة في تونس كالوكالة الكورية واليابانية والتركية، "عاش مفهوم السيادة الوطنية".

مشاركة الصندوق للدولة التونسية أو أي شريك تونسي أو أجنبي في تمويل المشاريع التنموية، "عاش مفهوم السيادة الوطنية"، دولة تشارك صندوقا، بلغ بنا الحال إلى هذه الدرجة من المهانة والاستعمار الآن سلام على مفهوم السيادة الوطنيةّ.

إلزام الدولة التونسية بالحياد والنظر بل غض البصر عن أي تصرف لهذا الصندوق حرية مطلقة، يعني يا شعب تونس إنها اتفاقية إذلال ومزيدا من الإذلال، "سلام على السيادة الوطنية"، هذا هو الإذلال بعينه.

ينص الفصل 9 في النقطة الثانية منه على: "حق المكتب في استرجاع القروض ومصاريف التشغيل غير المستعملة مع الفوائد بالدولار الأمريكي وللصندوق أن يقوم بتحويلها من الجمهورية التونسية إلى أي دولة أخرى أو أي عملة أخرى دون قيد أو شرط مع مراعاة الإجراءات البنكية العادية". دون قيد أو شرط، "سلام على مفهوم السيادة الوطنية".

الفصل 10 النقطة الخامسة الذي يستثني الموظفين التونسيين من الامتيازات الممنوحة لغيرهم من الموظفين الأجانب، "في ركني واعركني"، دون قيد أو شرط، إلى الذين يعتقدون أن قطر وصندوقها سيغدق علينا وإن لم نوافق على هذه الاتفاقية فسيعسر إنجاز الكثير من المشاريع، "إذا كان النواح بالطلبة لا ترحم من مات"، أعتذر لسمو جلالة هيبة الحكومة عندما سميتها حكومة الفشل الذريع لأني بعد التثبت تأكدت أنها حكومة الفشل الشنيع.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد محمد زياد الماهر غير منتمي له خمس دقائق. المقعد رقم 210.

السيد محمد زياد الماهر

شكرا سيدي الرئيس،

وأنا نائب غير منتمي للكتل لكنني لازلت أنتمي إلى هذا الوطن العزيز ولتاريخه المجيد، ونحن لا زلنا على وقع احتفالات 20 مارس وقريبا عيد الشهداء ويليه عيد الجلاء الزراعي، ففي هذه الظروف وفي هذا الوضع، يعرض علينا نص مشروع اتفاقية مقرّ لصندوق قطر، في الحقيقة، إن الاستفهامات التي طرحها السادة النواب هي أكثر من مشروعة لنا أن نسأل، لماذا لا يقع استثناء الأراضي الزراعية من هذه الاتفاقية؟ لماذا نمنح حق التملك لأي صندوق كان سواء كان قطريا أو مجريا أو أمريكيا أو كائنا من كان، لماذا لا يقع هذا الاستثناء؟

وبهذه المناسبة أذكّر زميلتي أنه لا يحق لمجلس النواب إدخال تعديلات على نص هذه الاتفاقية ومن ناحية أخرى كيف لدولة سيادية ألا تتدخل في جنسية الموظفين الذين سيستقدمهم هذا الصندوق؟ وعندما يكون صاحب جنسية صهيونية ماذا سنفعل؟ بإمكانك قول أن هناك "des clauses" أي أننا سندخل حينها في صراع، إذن ما هو الإطار العام الذي جاءت فيه الاتفاقية؟ يتمثل ذلك في المديونية المفرطة، صراع دولي محتدم يسير نحو مزيد الاحتدام ويصل إلى الصراع العسكري المباشر وإلى الاحتلال بالقواعد العسكرية مثل ما نشهده في سوريا.

الدولة الصديقة فالشقيقة ليبيا للقيام بانتخابات مطلوب منها التنازل عن حقها في النفط وتدويله تحت وصاية الأمم المتحدة ليصبح لها الحق في الانتخابات، نحن نعيش في عالم ظالم، عالم لا تسوده قيم العدالة بل الإجرام والانتهاك، ليس هناك دليلا أفضل من الانتهاك الذي يحدث على مرأى الجميع وعملية التهجير القصري التي تحدث في فلسطين.

مازلت أتحدث عن الاتفاقية وهنا نحن لا نخوّن ولسنا بصدد ضرب قطر عربي شقيق، بالعكس يمكننا اليوم الموافقة على هذه الاتفاقية وضمانتنا هي السلطة السياسية القائمة التي تعلي شعارات السيادة الوطنية، ثم ماذا بعد عشر سنوات؟ هل نضمن كيف سيكون لون السلطة القادمة ونوعها وكيف ستوظف هذه الاتفاقية توظيفا سيئا؟ لقد حدث هذا في الأرجنتين مثلا، لقد صعدت سلطة سياسية جديدة أطاحت بكل إنجازات الحكومة الوطنية السابقة حتى أنها قامت بإلغاء العملة الوطنية وأصبحت تستعمل الدولار، يعني يجب أن نتوقع الأسوأ، إن ما نرغب في الحصول عليه من أشقائنا وأصدقائنا العرب هو ضخ تمويل وضخ مزيد من الاستثمار وبناء علاقة أفقية تقوم على مقايضة وتبادل فائض الإنتاج.

شكرا، يبدو لي أن الموقف واضح اليوم نحو مراجعة الاتفاقية.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا الكلمة للنائب المحترم السيد ماهر الكتاري عن كتلة الأحرار له خمس دقائق. المقعد رقم 146.

السيد ماهر الكتاري

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة،

رمضان مبارك على الجميع،

قبل الحديث عن الاتفاقية أريد أن أوجه لفتة إلى قرى "SOS" التي لديها إشكالية على مستوى رئاسة الحكومة والسيدة الوزيرة على علم بذلك، نأمل حلها في القريب العاجل إن شاء الله لأنهم يتحصلون على ميزانياتهم خلال شهر رمضان ونحن نأمل ذلك.

فيما يخص الاتفاقية كما يتبين الجميع نحن لا نعتبر ذلك تململا ولكن الأمور ليست واضحة، لو أخذنا الاتفاقية من الناحية المالية "ou d'une manière comptable" هي اتفاقية جيدة، سيقع الاستثمار في العديد من المناطق لذلك لا يمكننا رفضها لكن من الناحية السياسية لن يكون الجواب قطعا "نعم" ولن يكون قطعا "لا"، لهذا نحن نلاحظ من خلال تدخلات السادة الزملاء أعضاء مجلس النواب في بعض الأحيان وفي نفس التدخل هناك جملة توافق ذلك وأخرى ترفض لأن هناك ضبابية سياسية، لماذا؟ منذ سنة 2011 تدخلت دولة قطر في الشأن الداخلي للجمهورية التونسية، في المسار الانتخابي والانتقال الديمقراطي وبما أني سياسي لن أنسى ما قام به وزير خارجية قطر "الشيخ جاسم"، لذلك أغلب الناس يخافون عندما نتحدث عن قطر لأن لها ماض سيء جدا مع تونس وهنا أتحدث سياسيا، أنا شخصيا أمارس السياسة وسأكرر ذلك إن هذه الاتفاقية "comptablement et financièrement" هي جيدة لكن سياسيا ضبابية كبيرة، أعتقد أن الجميع يفهم قصدي.

جاء في الفصل 3 " أن اختيار المشاريع يمكن أن يكون بناء على اقتراح من الطرف التونسي" إن هذه المسألة جيدة، يعني أن صندوق قطر للتنمية بإمكانه اختيار كل شيء لكن بناء على اقتراحات الدولة التونسية، لكن كما ذكر زميلي السيد زياد، أننا اليوم نعرف الحكومة التونسية ولكننا السنة المقبلة والخمس سنوات القادمة لن نعرفها من تكون، أردت القول أن من قام بوضع هذا الفصل كان من الأجدر أن يصيغه بناء على فصل قانوني وليس على الأشخاص، هذا بالنسبة إلى المسألة الأولى.

المسألة الثانية، كنت أحبذ أن يقع التنصيص في هذه الاتفاقية أن الاستثمارات سيقع إحداثها في المناطق الداخلية التي تحتاج إلى ذلك وأن نتوقف عن الاستثمار في تونس الكبرى وفي المدن الكبرى للمناطق الساحلية. أعتقد أن ذلك مهم جدا وهذا ما لمّح إليه السيد رئيس الجمهورية، لكنني كنت أحبذ أن يكون ذلك موجودا، أن تحدث كل الاستثمارات في المناطق الداخلية التي لها احتياجات ونأمل من خلال الفصل 3 الذي ينص على أن تكون المشاريع بمقترح من الدولة التونسية أن تقدم الدولة التونسية اقتراحات في المناطق الداخلية أساسا.

كذلك من المفروض أن تعطى نفس الامتيازات للمستثمر التونسي، لماذا لا يحظى المستثمر التونسي بنفس الاستثمارات؟ تقول أن السبب في ذلك مجلة الصرف هي كغيرها لا ندري متى سنتطرق للنظر في هذه المسألة وكما تتبينون هناك الكثير من الضبابية وإلى حد الآن أنا شخصيا لم أتخذ أي قرار وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم محمد علي عن كتلة الخط الوطني السيادي له أربع دقائق. المقعد رقم 156.

السيد محمد علي

شكرا،

بسم الله الرحمان الرحيم،

رمضان مبارك على الجميع،

لن أتحدث كثيرا عن صندوق قطر لأن ما وصلت إليه اللجنة أو النواب من مخاطر على السيادة الوطنية كاف جدا بأن يحدد الموقف العام في اتجاه الجلسة.

لكن لا يمكننا الحديث عن التمويلات القطرية إلا عندما أستحضر الدور القطري لهذه التمويلات للحياة السياسية والحياة الاجتماعية في تونس بعد سنة 2011، كان هذا الدور واضحا جدا في توفير الأموال لتجنيد الشباب التونسي لفائدة الفكر التكفيري والإرهابي الذي أدى إلى زراعة الفتنة وتفكيك النسيج الاجتماعي وزعزعة السلم الأهلية بعد سنة 2011، كان لها دورا في تمويل شبكات تسفير الشباب التونسي لفائدة حروب الوكالة التي يقوم بها الإخوان ومشتقاتهم في سوريا وفي ليبيا وفي تونس أيضا، كان لديها دورا في شيوخ الإفتاء ورئيسهم القرضاوي في تونس والمنطقة لتحليل القتل مدفوع الأجر، لا يمكن أن نكافئ قطر على نشر الفكر التكفيري بواسطة الجمعيات والخيمات الدعوية الذي أدّى إلى جرائم إرهابية أودت بحياة التونسيين.

الجميع يعلم دور التجنيد الذي قامت به قطر عن طريق الذراع الإخوانية داخل تونس في تجنيد الشباب وتسفيره إلى سوريا وليبيا وأيضا داخل البلاد التونسية وداخل ترابها، دون أن ننسى الجنود والأمنيين والمواطنين الذين قتلهم الفكر التكفيري، بدون أن ننسى جهة بنقردان وجبل الشعانبي وجبال خمير وشارع محمد الخامس وما حدث في باردو بالقرب منا هنا، لقد كانوا جميعا ضحايا الفكر التكفيري ونعلم جيدا الخيمات الدعوية وخيمات التجنيد التي تمت داخل تونس والجمعيات التي اهتمت بالتنمية والاستثمار في ربوع تونس خاصة في المناطق الداخلية واستغلال الفقراء وأبناء الشعب واستغلال فقرهم من أجل أن يكونوا ضمن الآلة الإخوانية من قتل وتفكيك للنسيج الاجتماعي التونسي.

دعوة بهذه المناسبة إلى فتح تحقيق وطني جدي للتقصي في دور قطر في رعاية الفكر الإرهابي ومشتقات الأخونة في تونس، دعوة إلى كشف الأموال والجهات التي دخلت إلى تونس والجهات أو الأشخاص الذين تحصلوا عليها ومآلاتها واستعمالاتها، لا أستطيع إلا أن أعود إلى شعار الشباب التونسي في تلك المرحلة، "لا أمريكا لا قطر الشعب التونسي شعب حرّ."

لا أستطيع إلا أن أتذكر قطر تلك القاعدة الأمريكية الثابتة التي كانت منطلقا لتدمير العراق.

لا أستطيع أن أتذكر قطر إلا في هذا الجانب، لذلك لا أستطيع أن أكون إلا سياسيا وإيديولوجيا في التعامل مع أي خط تمويل قطري في تونس والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد حاتم الهواوي عن كتلة صوت الجمهورية له خمس دقائق. المقعد رقم 93.

السيد حاتم الهواوي

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة وبالإطار المرافق،

زملائي الأعزاء مرحبا بكم مرة أخرى،

سيدتي الوزيرة، فيما يخص هذه الاتفاقية مع صندوق قطر للتنمية، مشكورة في هذا الباب لجنة العلاقات الخارجية والتعاون الدولي وشؤون التونسيين بالخارج والهجرة حيث أكّدوا ملاحظاتهم فيما يخص الفصل التاسع النقطة الثانية، الذي ينص على حق المكتب في استرجاع القروض ومصاريف التشغيل غير المستعملة مع الفوائد إلى غير ذلك، فيما يخص الفصل العاشر، النقطة الخامسة التي تستثني الموظفين التونسيين من الامتيازات الممنوحة لغيرهم من الموظفين الأجانب، أعتقد أن هناك صورة غير واضحة تعلوها ضبابية ونطمح من هذا وفي هذا لندية أعتقد أنها لم تكن موجودة.

إذن سيدتي الوزيرة، عندما نلجأ إلى الصناديق الممولة والمدعمة لنقم بإصلاح أنفسنا في تونس، لنكن أسياد هذه الأرض نحن لدينا للأسف الكثير من المشاكل سيدتي الوزيرة، أعتقد أن الخسارة التي تقدر بـ 40 مليون دولار لبئر الشعال للبترول تطرح نقطة استفهام كبيرة تحسب على المجموعة الوطنية.

أعتقد سيدتي الوزيرة وأنت عضوة في الحكومة الموقرة أن هناك نزاعا كبيرا داخل البلدية والمواطن في تونس يتوه بين الإدارات، شركة "ONAS" ترسله إلى البلدية التي ترسله إلى "ONAS" ثم إلى شركة الـ "SONEDE" وإلى الـ "STEG" ولم نجد من يقوم بالدور الملائم "Qui fait quoi"

سيدتي الوزيرة، إن مشاريع وكالة التهذيب العمراني بجندوبة التي تهمّ حي الزهوة وحي الجيش وحي البطاح وسيسيليا وحي التطور الحفناوي، هذه الاعتمادات موجودة وصل إلينا السيدة الوزيرة أكثر من 19 مليارا بينما سنة 2016 كان لها 9 مليارات فقط، فعلى من هذه النفقات الإضافية؟

سيدتي الوزيرة،

سيدي رئيس المجلس،

أتحدث عن صاحبة شهادة عليا معطلة عن العمل وفي هذا الباب نطرق باب أصحاب الشهائد العليا المعطلين عن العمل والذين فاقت بطالتهم أكثر من عشر سنوات، صدقا، سيدتي الوزيرة، هذه المرأة تعيش على نبتة الخبيزة تقتات منها هي وابنها منذ بداية شهر رمضان.

سيدتي الوزيرة، في هذا الباب نمر إلى توجهات الدولة والمشاريع التنموية وقد تحدثنا عن الفئة الهشة، إن الفئة الهشة زملائي الكرام، هم شباب تونس من أصحاب الشهائد العليا والمعطلين عن العمل، تبارك الله وما شاء الله، كنا نتحدث عن" 10 نعجات وكبش و"قوجة" والآن ارتقينا قليلا في مشاريعنا أصبحنا نتحدث عن "تكتك" وعن التمكين الاقتصادي لكي تقع رسكلة قوارير البلاستيك وكم هي من إهانة في هذا البلد الذي بإمكانه أن يعيش فوق الأرض وتحت أشعة الشمس.

سيدتي الوزيرة وسيدي رئيس البرلمان،

نعيد للمرة الألف أن 70% من أريافنا في جندوبة ومدارسها تفتقد إلى خدمة الماء الصالح للشراب وتبعاته من المشاكل الأخرى من أمراض ولقدر الله من مصائب كبيرة.

سيدتي الوزيرة وسيدي رئيس المجلس،

تحدثنا في هذا المكان عن جهاز "scanner" لجهة جندوبة وطبرقة وإلى حد هذه اللحظة لم يصل أي شيء إلى جندوبة وللأسف إن الوطأة تزداد يوما بعد يوم.

إذن سيدتي الوزيرة، بإمكاننا أن نصل شأننا الداخلي في تونس قبل المرور إلى إدخال دخلاء في هذا الباب في الاستثمار من صناديق وقادرون على إعطاء الدروس ونأمل أن تتحقق في القريب العاجل. وشكرا لكم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للنائب المحترم السيد ياسر قراري عن كتلة الخط الوطني السيادي له أربع دقائق. المقعد رقم 208.

السيد ياسر قراري

شكرا سيدي الرئيس،

ينظر مجلسنا اليوم في الاتفاقية المعروضة المتعلقة بفتح مكتب صندوق قطر للتنمية في تونس، اتفاقية سبق عرضها سابقا على مجلس النواب السابق والمنحل، هذه الاتفاقية تعيدها حكومة ما بعد 25 جويلية مجددا إلى مجلس نواب الشعب بكل ما تضمنته من مسّ للسيادة الوطنية لتونس وارتهان قرارها الوطني وسنأخذ أمثلة على ذلك.

الفصل 6: "ملكية العقارات المنقولة وغير المنقولة." أنتم تعلمون علوية الاتفاقيات على القوانين وهذا يهدد أراضينا الفلاحية.

الفصل 7، النقطة 8: "إعطاء حق للصندوق في الدخول في شراكات واستجلاب شركاء أجانب دون ضوابط أو قيود." قد نجد صهاينة في بلادنا مستقبلا.

النقطة 10 من نفس الفصل، "لا وجود لرقابة الدولة التونسية على مشاريع منفذة من قبل الصندوق."

هذا يجعلنا نتساءل هل أن الحكومة لم تتبين كل هذه الإشكاليات التي تطرحها الاتفاقية؟ لماذا لم تفكر حكومة ما بعد 25 جويلية في مراجعة الاتفاقية قبل أن تحيلها إلى المجلس؟ لماذا يصرّ شقّ من الحكومة على تمرير قوانين تكرس نفس الخيارات القديمة ذات البعد اللاسيادي واللاشعبي؟ لماذا نتبين أن رئيس الجمهورية يطرح القضايا الحارقة للتونسيين وخاصة المفقرين منهم وهناك إصرار لشق حكومي على طرح محاور أخرى بعيدة عن هموم التونسيين؟

السيد رئيس الجمهورية يتحدث عن عمال المناولة والقطع مع كل أشكال العمل الهش والعاملات الفلاحيات والأراضي الاشتراكية والمحافظة على المؤسسات الوطنية الكبرى والحد من الارتباط بالصناديق الدولية والسيادة الوطنية وفي المقابل تقوم الحكومة بجلب اتفاقيات لا سيادية من الأدراج وباتفاقيات القروض والارتهان وبعقود نفطية تكرس نهب ثرواتنا الوطنية ومجلة صرف موغلة في مزيد تحرير اقتصادنا بدون مراعاة المخاطر المحتملة؟

لماذا يحرص رئيس الجمهورية شخصيا مع وزارة العدل على إعداد القانون 411 بكل ما تضمنه من تطوير لنظام المعاملات المالية وتحسين الأداء المصرفي والبنكي وتحميل البنوك جانبا من المسؤولية ونتبين أن الحكومة تتلكأ في تمرير المشروع سابق الذكر وتفتح الباب لقبره في مصلحة من هذا؟

من خلال كل ذلك يتضح اليوم أنه من غير الممكن أن نواصل بهذا الشكل، لا يمكن أن يكون في حكومة ما بعد 25 جويلية شقّا لم يستوعب بعد فلسفة مشروع 25 جويلية، رسالتي إلى هذا الشق الحكومي، تونس السيادة المفقودة والثروات المنهوبة انتهت، تونس الخيارات اللاشعبية انتهت، إن تونس الطبقية القائمة على هيمنة المؤسسات المالية ونفوذها انتهت، في المقابل تونس السيادة الوطنية وتونس الانحيازات الشعبية ستولد أحبّ من أحبّ وكره من كره، ستولد بالتلاحم بين الإرادة الشعبية وبين الانحياز الشعبي لرئيس الجمهورية وبين صمود القوى الوطنية المناضلة والمنحازة شعبيا ومن لم يستوعب هذا الشيء أعتقد أنه خارج المرحلة واستحقاقاتها ولم يفهم أن الريح قوية والموج عال ومهما حاول من المستحيل أن يتمكن من صدها. شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد حمّادي غيلاني عن كتلة صوت الجمهورية له خمس دقائق. المقعد رقم 6.

السيد حمّادي غيلاني

شكرا سيد الرئيس،

زميلاتي زملائي،

نتفاوض مع صندوق النقد الدولي بخضوع وإملاءات، نتفاوض مع صندوق النقد الدولي ونرفض الإملاءات، بلادنا على حافة إفلاس وفشل وشعبوية، تفشل المفاوضات مع أوروبا حول الهجرة، "فشل وشعبوية"، نمضي مذكرة تفاهم حول نفس الموضوع "خضوع وشعبوية"، نفتح ملفات التسفير والاغتيالات السياسية "تدخّل في القضاء"، نفتح ملفات الجمعيات والتمويلات الأجنبية "ضرب لحرية المجتمع المدني"، تقاوم الاحتكار والمضاربات، وأعتذر عن الكلمة، "أفلام وشعبوية"، نفتح ملفات الفساد، أعتذر عن الكلمة، "تهبير"، "ناقفو نقعدو"، "شعبوية وفشل"، نتجه نحو إمضاء اتفاقية صندوق قطر "خضوع وإملاءات"، نرجع الأموال ولا نريد التسوّل، "والله فشل وشعبوية".

في الحقيقة، أنا أؤمن كثيرا أن الشأن العام لا يدار سوى بالسياسة ولكن إذا طغت السياسة وتكون مقابل المصلحة العليا للوطن لنترك السياسة على جانب وكل المرجعيات الإيديولوجية ونسبّق المصلحة العليا للوطن.

سأتحدث في هذا الموضوع، لقد وصلتنا كل والوثائق واطلعنا عليها وحضرنا في جلسات النقاش وما إلى ذلك، سأبدأ شكليا، الهيئة الوقتية لدستورية القوانين في 21 بعد أن طعن فيها النواب السابقين، ماذا كانت النتائج؟ أكدت أن هذه الاتفاقية تخضع للاتفاقيات الدولية والقانون الدولي حسب اتفاقية فيانا 69 ومن خلال قراءة ديباجة الاتفاقية، نتحدث دائما عن طرفين بمعنى دولتين ومزيد تطوير التعاون بين دولة قطر والدولة التونسية، يعني أنها تتحدث بمصطلحات قانون دولي، نفس الشيء حلّ النزاعات هو تأكيد على الوسيلة الديبلوماسية وهذه الأخيرة حسب اتفاقيات فيانا 61 لا يمكن أن تكون سوى بين دول، يعني أن هذا الصندوق يمثل دولة قطر، له استقلالية مالية وإدارية في إدارة استثماراته وفي تنميته وهذه مسألة أخرى ولكن لا يجب أن نعتبر هذا الاتفاق مع الصندوق مثل التعامل مع الجمعيات الخيرية وبعض المسائل الأخرى التي تدخل إلى تونس.

في حقيقة الأمر أردت أن أؤكد أيضا على مسألة أخرى وهي أن السيادة الوطنية والتعويل على الذات ليس مجرد شعار فقط ، إن تحقيق السيادة الناجزة لدولة ما يتوقف على الإرادة الحرة والفاعلة لأبناء هذا البلد في تثبيت وجودهم والمحافظة على تنمية مواردهم وتثمينها ببناء منوال تنموي يثمن مواردنا ويدمج كل الطاقات والجهات والطبقات والفئات التي لها مصلحة في التحرر الاقتصادي والاجتماعي وهنا أتحدث عن التحرر الاقتصادي والاجتماعي وتنويع التعاون الدولي والبحث عن شراكات جديدة بما يخدم المصلحة الوطنية العليا، وهنا أريد أن أذكر بالنسبة إلينا كجهات داخلية، فضاء الإنتاج في أم العظام الذي سيساهم فيه هذا الصندوق بنسبة 50% والذي يربط بين أربع ولايات، سيدي بوزيد والقصرين والقيروان وقفصة والذي من شأنه أن ينهض بهذه الجهات فنحن لا نعرف سوق جملة سوى سوق القصعة لماذا لا توجد فضاءات إنتاج أخرى إذا لم تتوفر الموارد والتمويلات ويبقى هذا المشروع حبرا على ورق...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد أحمد بنّور عن كتلة الأحرار له ثلاث دقائق. المقعد رقم 36.

السيد أحمد بنّور

شكرا سيدي الرئيس،

صباح الخير،

أوّلا، أريد أن أعرّج على موضوع تطهير الإدارة بعد ورود إجابة من السادة الوزراء وأريد طمأنة المواطنين أن الإدارة تطهرت فعليا من الشرفاء وحتى من أبناء المسار ومن المدعّمين للسيد الرئيس، فهذا السيد يقرّ بوجود مشمولين يعفو تشريعي عام على رأس بعض المؤسسات العمومية ويقول أنهم ذو كفاءات ومتحصلين على شهادات عليا وأتوجه إلى السيد رئيس الدولة وأقول له أن مثل هؤلاء الوزراء أنا شخصيا لا أتشرف بالحديث معهم، فأنا أبصم باليد والساق أن هذا الوزير من أتباع النهضة وهذه فضيحة سيدي الرئيس، يقولون ما لا يفعلون، لذا عندما ذكرنا أنه من المحسوبية واستغلال النفوذ تعيين رئيس مصلحة إدارة وهناك أيضا من يشغل منصب مدير ومستواه السنة الرابعة ابتدائي وستأتيكم الإجابة لاحقا وهي تعتبر فضيحة فهذا الشخص يدير الأمن والديوانة وفي كل شيء وهذه المسألة أقوى من القصرين فهذا مستواه سنة رابعة وليس سادسة.

كذلك أردت القول يكفينا من وضع المجلس في الإحراجات، نريد في كل مرة أن نؤلب وأن نسيس الموضوع ونؤلّب المواطنين ضدنا، فمثل هذه الاتفاقية، لماذا نعطيها حجما أكبر من حجمها والحال أن هناك 88 اتفاقية قديمة.

صحيح، لم تترك هذه الدولة أي وجه لتونس من خلال القنوات وكذا فهي تقوم بتأليب التونسيين على نظامهم لكن نحن لن نعطيها حجما أكبر من حجمها لكن قانون الصرف ومجلة الاستثمار والصادرات وتنظيم تجارة قطاع الغيار والملابس المستعملة لدينا أموال كثيرة في تونس كان بالأحرى والأولى أن نقوم بجمعها.

كذلك هذه الاتفاقية هي بمباركة من الحكومة ومن رئاسة الجمهورية ونحن في هذا المجال نقول، هناك خفايا في الدولة لا يمكننا أن نعرفها حتى كنواب. لذلك سنترك الأمر ونمنح الثقة التامة إلى السيد رئيس الجمهورية والسيدة الوزيرة الموقرة التي تترأس وزارة المالية فكل ما سيقومون به في هذا الموضوع سيحاسبون عليه آجلا أم عاجلا، نحن لدينا الثقة في سيادتكم السيدة الوزيرة، فقوموا بما ترونه صالحا لأن هناك أمورا تخفى علينا في مثل هذه الاتفاقيات وما علينا إلا ...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائب المحترم السيد عبد السلام الدحماني عن كتلة لينتصر الشعب له أربع دقائق.

السيد عبد السلام الدحماني

شكرا ومرحبا بالجميع،

في إطار مناقشه هذا المشروع يهمني إثارة النقاط التالية:

أولا، بالعودة إلى أسباب تأسيس صندوق قطر للتنمية يتضح من خلال الاطلاع على القانون رقم 19 لسنة 2002 وتعديلاته أنه تأسس لتنسيق وتنفيذ المشاريع والمساعدات في الدول المحتاجة الهشة والمهمشة لا سيما في مناطق النزاع، والسؤال في أي خانة يمكن إدراج الاتفاقية بين الدولة التونسية وصندوق قطر للتنمية؟ قطعا لا يمكن تجاهل هذا السؤال لأنه ينشغل بنمط تمثلنا لذواتنا وتمثل الآخر لنا.

ثانيا، تجاوزا للتمييز بين كلمة اتفاقية ومعاهدة فإن إدراج أمر فتح مقر أو مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس ضمن باب القانون الأساسي الذي يتطلب مصادقة مجلس نواب الشعب يبدو أننا إزاء مفارقة وضع العربة أمام الحصان إذ ينبغي أن يسبق أمر فتح مقر للصندوق بتونس عرض المعاهدة في حد ذاتها على أنظار مجلس نواب الشعب للبت فيها موافقة أو رفضا بحسب ما تحتويه من بنود والتزامات لا أن ننظر إلى الاتفاقية من جهة فتح مكتب من عدمه إضافة إلى ذلك فإن أمر فتح مكتب سيكون استتباع للموافقة على المعاهدة يمكن إجرائيا إسناده إلى الوظيفة التنفيذية ويصدر في جوانب.

ثالثا، في مفهوم السيادة الوطنية، من خلال الاطلاع على مشروع القانون الأساسي يبدو أننا بحاجة إلى إعادة التفكير في معنى السيادة بل وإعادة استحضارها ضمن هذه الاتفاقية فبدءا بأطراف الاتفاقية دولة صندوقا مرورا بالتعهدات وصولا إلى التقاضي كان الأمر أقرب في الصياغة إلى وثيقة إملاءات واشتراطات من جهة واحدة ومهما كانت المبررات فإن سيادة الدولة التونسية ليست للمناورة أو الاستخفاف أو التهميش وواجبنا كنواب شعب التصدي لكل من يستخف بها كائنا من يكون أو لأي غرض كان.

ما تقدم من نقاط يدفع الاستنتاجات التالية:

إن القراءة السياسية لمشروع هذا القانون ستظل سطحية إذا ما انطلقت من النتائج المحتملة للمصادقة أو عدم المصادقة كأن نقول مثلا أن ذلك سيحرم تونس من مساعدات استثنائية كان يمكن أن تسهم في تنمية البلاد ورفاه العباد ويعمق من عزلتها دليلنا في ذلك تعطل المفاوضات مع صندوق النقد الدولي بل أن هذه القراءة تسيء إلى صورة تونس لأنها تقوم على منطق الصدقات والهبات والمساعدات بل وتتفنن مثلما تفننت سابقا في رسم صورة المستضعف والمنكوب والمهمش والمحتاج وهي صورة أساءت لسيادة الدولة التونسية ونديتها مع بقية الدول الأخرى هذا علاوة على أن دبلوماسية الفقر والصدقة دبلوماسية عقيمة وكارثية.

القراءة السياسوية لمشروع القانون تظل قراءة عقيمة وغير منتجة إذا ما انطلقت من مصادرة تربط بين صندوق قطر ومشروع الأخونة ومخطط ضرب مدنية الدولة وتعشيش الإرهاب وغيرها من التخيلات التي تتضخم دراميا إنها قراءة مقيدة وجامدة لا تنطلق أو لا تقوم على الديناميكية السياسية التي تنطلق من قدرة الدولة التونسية على بناء علاقات مع غيرها من الدول بما تملكه هذه الدولة من حصانة ومقومات صلبة تجعلها في ندية مع غيرها وقادرة على الانفتاح من خارج هوس التلاشي أو الخوف من الآخر وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائبة المحترمة السيدة ضحى السالمي عن كتلة الخط الوطني السيادي لها خمس دقائق.

السيدة ضحى السالمي

بسم الله الرحمن الرحيم،

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة وزيره المالية ومرافقيها الأفاضل.

السيادة الوطنية يا سادة هي أن نواجه مشاريع التدخل الأجنبي في القرار الوطني سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وإذا أردنا مواجهة هذه الاختراقات أو الحد منها لا بد من توضيح الموقف السياسي المعلن ضد العدو الصهيوني وهذا لن يتأتى إلا بسن قانون تجريم التطبيع وهو مدخل من جملة مداخل أخرى للدفاع عن السيادة الوطنية ضد الاختراقات الصهيونية والتصدي لمثل هذه الاتفاقيات الاقتصادية التي فيها ارتهان هو كذلك في صلب الدفاع عن السيادة الوطنية.

لننظر إلى الاتفاقية من حيث الشكل الاتفاقيات بين الدول لا تعتبر اتفاقيات دولية إلا إذا تم إمضاءها بين ممثلين عن دولتين أو أكثر غير أن هذه الاتفاقية أمضيت بين ممثل عن الحكومة التونسية وهو الوزير السابق للتنمية والاستثمار والتعاون الدولي زياد العذاري ومع رئيس مدير عام مؤسسة قطرية، من هذا المنطلق لا يمكن لها أن تكون اتفاقية دولية على اعتبار أنها غير ممضاة من الجانب القطري الرسمي وبما أنها ليست اتفاقية دولية فهي غير ملزمة بالخضوع للقانون الداخلي التونسي ولا يقع تضمينها أي امتيازات خارج القانون التونسي وهو ما يعني أن كل الفصول الواردة في الاتفاقية المتعلقة مثلا بقانون الصرف أو تحويل المرابيح أو تشغيل الأجانب يصبح لاغيا بحكم أنها ليست اتفاقية دولية.

نحن هنا إذن إزاء عملية تحيل على اعتبار إمضاء اتفاقية مع مدير عام مؤسسة أجنبية وبفصول وامتيازات لا يمكن تضمينها إلا في اتفاقيات دولية إما عن غباء أو عن سوء نية أو انعدام كفاءة.

أقول إنه غباء سياسي حيث كان بالإمكان المطالبة بإمضائها من قبل ممثل عن دولة قطر حتى تعطى صبغة دولية ولكن لا بد أيضا من مناقشة الامتيازات والمضامين، كما أن مجلس نواب الشعب في الدستور التونسي لا يمكنه المصادقة إلا على الاتفاقيات الدولية بما يعني أنها جلسة غير دستورية.

من حيث المضمون، هذه الاتفاقية تعطي للصندوق حصانة قضائية بما أنه لا يخضع للقضاء الوطني في هذه الاتفاقية تلتزم الدولة التونسية بمقتضاها بحماية أمنية لمقر الصندوق وموظفيه يعني أن دور الدولة حراسة الصندوق، جلالة الصندوق القطري هذا له الحق أيضا في اختيار المشاريع وهو الذي يشرف عليها حصريا ويتابع التنفيذ والإدارة وهذا منزل في بند من بنود الاتفاقية وله الحق كذلك حتى في تملك العقارات الفلاحية، كما أنه في هذه الاتفاقية المخزية من حق الصندوق استقدام عمال أجانب تسند لهم تراخيص عمل، الخلاصة هذه منظمة منزوعة السلاح داخل الدولة التونسية.

من حق الصندوق أيضا التعاقد مع من يشاء وتحويل الأموال إلى أي بلد يشاء بلا قيد ولا شرط الحق في مشاركة الدولة في المشاريع وفي مشاركة الأجانب وتلتزم الدولة بعدم التدخل بأخذ أي إجراء أو تدابير تعيق هذه المشاريع وأخطر نقطة في هذه الاتفاقية العار أن الدولة تلتزم بعدم إصدار تشريعات أو اتخاذ تدابير تضر بالصندوق هذا يعني أن سمو الصندوق القطري يصادر حق تونس في تغيير تشريعاتها.

هذه الاتفاقية في الحقيقة لا تبرهن إلا على تعثر أداء الحكومة وعدم إدراكها لأبعاد هذه الاتفاقية وخلفياتها واختزال مقاربتها للمسائل في الجوانب الفنية والإدارية فقط وعدم قدرتها على التمييز بين الاجراءات والسياسات التي تقوض السيادة الوطنية تحت أي يافطة ومهما كانت الجهة المانحة وبأي التزامات أو شروط وعديد الوزراء اليوم لا هم لهم سوى صيانة مواقعهم والحفاظ عليها ولا علاقة لهم لا بشعارات 25 جويلية ولا بمشروعها السياسي في السيادة والكرامة ودولة الشعب ولا حتى بمبادئ رئيس الجمهورية الذي لا ينفك يذكرنا بمبدئين أساسيين السيادة الوطنية والتعويل على الذات.

آخر شيء أقول تجوع الحرة ولا تأكل بثديها نحن من هذا الصنف وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة الآن للنائبة المحترمة السيدة منال بديدة غير منتمية لها ست دقائق.

السيدة منال بديدة

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالسيدة الوزيرة والوفد المرافق لها،

اليوم يعرض علينا قانون أساسي للموافقة على فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس، في الحقيقة أنا في شخصي أستحسن مثل هذا التوجه الذي تحاول من خلاله الحكومة البحث عن حلول أخرى للخروج من الأزمة بعيدا عن حل الاقتراض، أما عن العلاقة بين قطر وتونس فهي ليست وليدة اليوم ولا بعد الثورة هي عمرها أكثر من 32 سنة وتعود أول اتفاقية اقتصادية إلى سنة 1982.

العديد من المشككين في العلاقة بين تونس وقطر وأنا فعلا أستغرب وعندما أقرأ وأسمع أناس تقول خطط قطر الاستعمارية لتونس من خلال اتفاقية مكتب صندوق قطر للتنمية، قطر هذا المستثمر العملاق الذي يجوب العالم يستثمر في أوروبا وفي أمريكا وفي آسيا وحتى في روسيا والصين هؤلاء لم يقولوا بأنهم خائفون من الاستعمار القطري نحن فقط قلنا خائفين من الاستعمار القطري لماذا؟ لأن عقدتنا الإيديولوجية تكبّلنا، لا نتعامل مع قطر لأن لها شبهات تمويل الإرهاب ولا نتعامل مع السعودية لأنها بصدد التجهيز للتطبيع مع الكيان الصهيوني، لا سيدي إذا كنا نريد بناء بلاد قوية

لا بد أن نبني علاقات مع كل دول العالم باستثناء الكيان الصهيوني، اليوم لا بد أن تنفتح بلادنا على العالم لا بد أن نبني علاقات مع كل دولة يمكن أن تضيف لشعبنا.

لو نرفض فتح هذا المكتب في تونس بين عشية وضحاها سيفتح هذا المكتب في المغرب ويحدث كما حدث بعد الثورة عندما كانت تونس مصنفة جالبة للاستثمار ولكن بسبب الأحداث المتتالية بعد الثورة كل المستثمرين غيروا وجهتهم للمغرب واليوم المغرب الشقيق يصنف ثالث دولة جالبة للاستثمار لأنهم تخلصوا من عقدهم الإيديولوجية.

نحن اليوم شئنا أم أبينا لا يمكننا التعويل على أبنائنا في الاستثمار من هم المستثمرون التونسيون الذين يمكنهم بناء مشاريع تنموية عملاقة كالمشاريع التي تمولها أو التي بصدد التخطيط لها قطر، بعد فتح هذا المكتب في تونس دعونا رجاء نستفيد من تجارب عديد البلدان في التاريخ الحديث جدا بلدانا استطاعت أن تبني دولها التي كانت منهارة تماما عند فتح المجال للاستثمار الأجنبي العملاق.

إذن مجال تطبيق هذه الاتفاقية هو فقط تنموي ولن يتجاوزها للمساس بالسيادة الوطنية ولا بالعلاقات الخارجية وأنا اطلعت على بنود الاتفاقية بندا بندا ولم أجد فيها شروطا خارجة عن نطاق المعقول ولا شروطا مجحفة هي فقط مجرد امتيازات تمنح للطرف الآخر باعتباره هو الذي سيقوم بهذه الاستثمارات التي بدت لكم أنها شروطا تعجيزية أو مجحفة هي فقط معمول بها في كل الاتفاقيات الدولية المشابهة.

قطر هي الأولى عربيا والثانية دوليا من حيث حجم الاستثمارات في بلادنا تقريبا 43% من الاستثمار الأجنبي في تونس يعود إلى قطر وبذلك ستكون شريكا فاعلا في النجاح.

وأخيرا أتمنى أن يكون هذا المكتب بادرة خير على بلادنا ونتمكن على الأقل أن نقضي على بعض من البطالة والفقر ولا نبقى فقط نعمل على تحسين شروط البطالة والفقر التي نعيشها حاليا في بلادنا.

أيضا السيدة الوزيرة، لدي رأي أو طلب أتمنى أن يؤخذ بعين الاعتبار للحد من المركزية لما لا يقع فتح هذا المكتب في العاصمة ويقع فتحه في إحدى الولايات الأخرى مثال صفاقس باعتبارها ثاني أكبر ولاية في الجمهورية ولا ننسى أيضا علينا تجهيز الأرضية لإنجاح مثل هذه الاستثمارات وذلك من خلال تحسين البنية التحتية وأيضا من خلال تكوين اليد العاملة المختصة وأنا أدعو كافة الزملاء للتصويت على هذه الاتفاقية وعدم حرمان بلادنا من استثمارات يمكن أن تساعدنا في الخروج من الأزمة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن نرفع الجلسة لمدة عشرين دقيقة إثرها نحيل الكلمة إلى السيدة وزيرة المالية لتتولى الردود على النقاش العام.

(كانت الساعة منتصف النهار وخمس وأربعون دقيقة)

استئناف الجلسة
ومواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي

(كانت الساعة الثانية والنصف بعد الظهر)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة ونحيل الكلمة إلى السيدة سهام البوغديري حرم نمصية وزيرة المالية للرد على استفسارات السيدات والسادة النواب فلتتفضل.

السيدة سهام البوغديري نمصية، وزيرة المالية

شكرا السيد الرئيس،

شكرا للسيدات والسادة النواب المحترمين على كل الملاحظات والانتقادات المثارة وهذا يترجم حرص السادة النواب على المصادقة على نصوص لصالح البلاد وتراعي المصلحة العليا للوطن.

قبل أن آتي السيدات والسادة النواب على عدة أسئلة وملاحظات تقدمتم بها، أريد أن ألفت الانتباه إلى أنّ مشروع القانون المعروض المتعلق باتفاقية مقر بين الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية هو شأنه شأن عدة اتفاقيات مقر موجودة اليوم وصادقت عليها تونس، تونس أبرمت عدة اتفاقيات مقر مع أطراف في إطار تعددية الأطراف "multilatérale" أو في إطار ثنائي أي "bilatérale" وهنا يمكن أن أذكر على سبيل الذكر:

لدينا الاتفاقية الممضاة مع البنك الإفريقي للتنمية،

الاتفاقية الممضاة مع وكالة التنمية الفرنسية "AFD"،

الوكالة اليابانية للتعاون الدولي "JICA"

الوكالة الألمانية للتعاون الدولي "GIZ".

هذا في الميدان المالي وفي الميادين الأخرى لدينا:

اتفاقية مقر ممضاة بين تونس ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة المتعلقة بتركيز مرصد الصحراء والساحل بالبلاد التونسية،

اتفاقية المقر الممضاة بين الحكومة التونسية والمنظمة العربية لتكنولوجيات الاتصال،

اتفاقية المقر الممضاة بين الحكومة التونسية ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لإنشاء مركز إقليمي بتونس،

اتفاقية المقر الممضاة بين الحكومة التونسية والجهاز العربي للاعتماد.

هذا علاوة على وجود اتفاقيات أخرى مبرمة بين الحكومة التونسية وبنوك أجنبية وشركات استثمار أجنبية ومؤسسات إعادة تأمين أجنبية وتتعلق بفتح مكاتب تمثيلية بالبلاد التونسية إذن هذه المسألة هي مسألة غير جديدة على تونس ونحن لدينا عدة اتفاقيات مقر مشابهة والامتيازات التي يتضمنها مشروع الاتفاقية لا يفوق بأي حال من الأحوال الامتيازات التي تم منحها سابقا لوكالات تنمية أجنبية أخرى لا تفوق في شيء أو بالأحرى ...

(تمت مقاطعة مداخلة السيدة الوزيرة من طرف أحد النواب الذي تدخل دون استعمال المصدح).

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من فضلكم رجاء من فضلكم، من فضلكم، هناك نواميس الجلسة وهناك احترام الاجراءات من فضلك، من فضلك، التنبيه لآخر مرة، التنبيه لآخر مرة، نرفع الجلسة.

(كانت الساعة الثانية وتسع وثلاثون دقيقة بعد الظهر)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في مشروع القانون الأساسي

(كانت الساعة الثانية واثني وأربعين دقيقة بعد الظهر)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

هناك نواميس الجلسة وهناك احترام المتدخل ولا يمكن مقاطعة أي متدخل من فضلكم، أنتم مشرعون وتساهمون في طمأنينة الشعب، من فضلكم عندما نعطي الكلمة للسيدة الوزيرة للتدخل فلابد من الانصات تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

شكرا السيد الرئيس،

إذن أواصل الفكرة سيدي الرئيس،

أردت أن أشير الى أنه لدينا عدة اتفاقيات مقر موجودة اليوم سارية المفعول وبها أحكام وبنود وامتيازات تفوق حتى ما هو موجود في هذه الاتفاقية.

أعود إلى الملاحظات والاستفسارات والانتقادات التي قدمها السيدات والسادة النواب المحترمين.

هناك سؤال تعلق بمدى توفر شروط صبغة اتفاقية دولية بالنسبة إلى اتفاقية المقر المبرمة بين الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية يجب أن أبلغكم وأنتم تعرفون أن اتفاقية إنشاء صندوق قطر للتنمية هي اتفاقية تم إبرامها منذ سنة 2002 يعني أننا اليوم ليست لدينا اتفاقية الإنشاء بكل ما احتوته من أحكام معروضة على هذا المجلس الموقر.

فبين أيدينا وأيديكم اليوم اتفاقية مقر لصندوق له اتفاقية إنشاء موجودة منذ سنة 2002 وعندما تبرم اتفاقيات المقر مع أي دولة هناك أحكام خصوصية تتعلق بمنح بعض التسهيلات والامتيازات التي على أساسها ستنتصب هذه المؤسسة المالية بالبلاد التونسية.

إذن بالنسبة إلى التساؤل الذي ورد بخصوص مدى توفر شروط صبغة اتفاقية دولية بالنسبة إلى اتفاقية المقر المعروضة على مجلسكم حيث أثار بعض النواب عدم توفر صبغة الاتفاقية الدولية باعتبار أنها ليست ممضاة بين دولتين غير أن الواقع هو خلاف ذلك باعتبار أن الاتفاقية تستجيب لشروط إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية حيث أنها أبرمت بين حكومة الجمهورية التونسية ممثلة في وزارة التنمية والاستثمار سابقا وهي اليوم وزارة الاقتصاد والتخطيط وحكومة دولة قطر ممثلة في صندوق قطر للتنمية الذي يتبع مجلس الوزراء القطري ويتمتع بالشخصية الاعتبارية وبموازنة مستقلة.

وبالتالي فإن هذا الصندوق له الأهلية في التعاقد التي تخول له تمويل المشاريع التنموية وبالتالي ليس هناك أي شك في مدى توفر شروط صبغة اتفاقية دولية خاصة فيما يتعلق بصفة الجهات التي أمضت هذه الاتفاقية وهذا ليس أمرا جديدا واتفاقيات المقر كما قلت لكم التي تمت مع مؤسسات مالية لم تكن مع دول مباشرة بذاتها لكن كانت الحكومة التونسية في الاتفاقيات التي تم إبرامها مع كل المؤسسات المالية هي التي تبرم ممثلة في الوزير المعني مع نظيره أو ممثل المؤسسة التمويلية التي يمضي معها الجانب التونسي اتفاقية المقر.

مسألة أخرى تمت اثارتها تتعلق بخصوص تخويل الاتفاقية لصندوق اكتساب الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها وهنا أثار عدة نواب محترمين مسألة تمتع الصندوق باكتساب الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها وهذا ورد ضمن أحكام الفصل 6 من مشروع الاتفاقية وأثاروا أكثر مسألة إمكانية امتلاك الأراضي الفلاحية من قبل الصندوق، يمكن أن أقول لكم أن الاحكام التي وردت في الفصل 6 واضحة وصريحة حيث نصت على الأحكام التالية:

"يتمتع مكتب صندوق قطر للتنمية في تونس طبقا للتشريع التونسي والتراتيب الجاري بها العمل بالشخصية القانونية وأهليته في اكتساب الأموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف فيها".

هذا ما جاء في الفصل 6 من مشروع الاتفاقية وبالتالي فإنه لا يمكن لصندوق قطر للتنمية امتلاك الأراضي الفلاحية لماذا؟ لأن في طالع الفصل قلنا طبقا للتشريع التونسي والتراتيب الجاري بها العمل وبالتالي لا يمكن لصندوق قطر للتنمية امتلاك الأراضي الفلاحية التونسية باعتبار أن هذا الامتلاك مخالف للتشريع التونسي الذي يؤكد أنه لا يحق لأي أجنبي أن يملك أرضا فلاحية في تونس حيث منع قانون سنة 95 المتعلق بالأراضي الفلاحية امتلاك الأراضي الفلاحية التابعة للدولة من قبل الأجانب وبالتالي فإن فكرة منع تمليك الأراضي الفلاحية للأجانب تندرج في مقومات السيادة الوطنية ولا يمكن سياسيا ولا قانونيا التفريط في شبر واحد من الأراضي الفلاحية التونسية وهذا ما يمكن أن أطمئن به السادة النواب بأنه لا يمكن التفريط في شبر واحد من الأراضي الفلاحية التونسية.

بخصوص استخدام الصندوق لموظفين ومستشارين تابعين ذوي جنسية أجنبية، في هذه النقطة كذلك أثار عدة نواب محترمين مسألة السماح لصندوق قطر للتنمية باستخدام موظفين أجانب ويمكن أن يكونوا موظفين أو مستشارين ذوي جنسية أجنبية واعتبروا أن بقية وكالات التعاون المتواجدة بتونس لا تتمتع بهذا الامتياز بل توظف مواطنها ومواطنين تونسيين.

هنا أقول لكم بخصوص هذه المسألة أنه لدينا وكالات في تونس توظف أجانب من غير الأجانب الذين يحملون جنسية الوكالة المعنية باتفاقية المقر ومن غير التونسيين وهذا أيضا ليس لأول مرة فهو موجود في اتفاقيات سابقة.

مع العلم أن الحكومة التونسية تمنح إلى أفراد المكتب غير الحاملين للجنسية التونسية الترخيص وشهادة الإقامة ولا يمكن لكل هذا أن يحدث إلا وفقا للتشاريع والتراتيب الجاري بها العمل في تونس أي أن التخوف الذي أثاره بعض النواب من أنه يمكن أن يكون من الأجانب من ينتمي إلى دولة العدو وما إلى ذلك فهذا لا أساس له من الصحة هذا غير ممكن وكله تحت ضمان ورقابة الدولة التونسية.

في خصوص المسألة المتعلقة بلفظة أجانب أقول لكم في الاتفاقيات الدولية سابقا هناك عبارة نعبر عنها بـ "الموظفين ذوي الجنسية التونسية أو الأجانب المقيمين بالبلاد التونسية عند انتدابهم" صدقوني هذه العبارة موجودة دائما في كل اتفاقيات المقر ومتى ذلك؟ حين نعطي امتيازات للموظفين ولماذا نستثني هؤلاء؟

نستثني التونسيين والأجانب المقيمين بالبلاد التونسية عند انتدابهم بما معناه أن الأجانب يمكن أن يعملوا في اتفاقيات المقر لكن من نستثني؟ في الجباية يوجد التونسيون الذين يجب أن يدفعوا الجباية مثل كل التونسيين فلا يمكن أن يتم إعفاء تونسي على حساب تونسي آخر وهذا مكفول بالدستور يعني كل التونسيين سواسية أمام الواجب الجبائي وبالتالي لا يمكن أبدا إعفاء التونسيين.

ومن لا يمكن تمتيعهم بالإعفاءات في علاقة بالأجانب؟ الأجانب المقيمين في تونس رغم أنه ليست لديهم جنسية تونسية لكننا لا نعطيهم لأن معيار الإقامة هو المعيار الذي نؤسس من خلاله على توظيف الضريبة على الأجانب وبالتالي هذه ليست أحكاما جديدة جاءت بها هذه الاتفاقية فهذا موجود في عدة اتفاقيات ومعمول به.

في علاقة أيضا بالتوظيف وحتى بالامتيازات أكرر وأقول بأن الامتيازات الجبائية التي وردت في هذه الاتفاقية أقل من الامتيازات الجبائية التي أعطيناها في اتفاقيات مقر أخرى وكنا نعطي الاعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة للموظفين العاملين في مكاتب التمثيل أو في المقرات الموجودة بالبلاد التونسية وهذه الاتفاقية لم تنص على هذا الاعفاء.

الاعفاءات تتعلق بتوريد الأمتعة الشخصية والسيارة وبعض التسهيلات لكن لم يتم التنصيص على الضريبة على الدخل.

والاعفاء من الضريبة على الدخل بالنسبة إلى الموظفين والخبراء الذين يعملون بهذا المقر لن يتمتعوا بالإعفاء من الضريبة على الدخل.

بخصوص مشاركة الصندوق الدولة التونسية او أي شريك تونسي أو أجنبي في تمويل المشاريع التنموية كذلك في هذا الخصوص أثار بعض النواب المحترمين هذه النقطة واعتبروها غير عادية وقالوا بأنها غير معمول بها مع عدة ممولين ووكالات وأقول لكم وأطمئنكم بأن مشاركة الصندوق للدولة التونسية أو مشاركة أي شريك آخر أجنبي في تمويل المشاريع التنموية فأطمئنكم وأقول لكم بأن اليوم نعمل به.

وفي بعض الأحيان يكون لدينا مشروع تنموي ضخم يتطلب تمويلا كبيرا جدا وهذا معمول به ولا نقتصر على ممول وحيد ويمكن أن نلتجئ الى ثلاثة أو أربعة أو خمسة ممولين حتى يمولوا مشروعا تنمويا ضخما يستوجب عدة تمويلات "pour clôturer le schéma de financement " لهذا المشروع يعني أننا حين نرى اليوم مشاريع فيها ممولين آخرين فهذا معمول به اليوم في المشاريع التنموية الموجودة في البلاد التونسية.

بخصوص المسألة المتعلقة بالتزام الجانب التونسي بعدم اتخاذ إجراءات تعيق المشاريع التي يمولها الصندوق القطري فبالرجوع إلى الأحكام الموجودة للغرض فلا يستشف من هذه الأحكام تنازل الدولة التونسية عن سلطاتها في أخذ كل ما هو تدابير او إجراءات ضرورية لحماية مصالحها.

إذن هناك خط أحمر مع مصالح الدولة وهذا يدخل في ضمانات الدولة، فالدولة قائمة وهي التي تضمن مصالحها.

لكن الغاية من هذه الأحكام وهو معمول به في إطار اتفاقيات حماية الاستثمارات المبرمة بين تونس والبلدان الأخرى ما يعبر عنه بتحقيق الأمان القانوني للمستثمر ودعم الثقة المرتقبة والمشروعة واستقرار المعاملات مع المستثمرين في هذا المجال.

وأؤكد لكم مرة أخرى أن هذه الأحكام موجودة في اتفاقيات مماثلة وكذلك علاوة على ذلك المقصود من هذه الأحكام هو تقديم الجانب التونسي بالنسبة إلى المستثمرين في كل المجالات وفي الحالة الخاصة لصندوق قطر للتنمية- تمكينهم من التسهيلات الممكنة، ما معنى الممكنة؟ يعني المكفولة بالتشاريع الجاري بها العمل في تونس وتقديم التسهيلات الممكنة لحسن سير وتنفيذ المشاريع التنموية مثلا على غرار إسناد التراخيص اللازمة أو إسناد بعض الخدمات العمومية اللازمة لبعض المشاريع وبالتالي فإن هذه التسهيلات منصوص عليها في مختلف الاتفاقيات المماثلة التي أبرمتها بلادنا مع عدة وكالات تنموية وآخرها اتفاق التعاون الفني الذي تم إبرامه بين الجمهورية التونسية واليابان أو بالأحرى مع "JICA" يعني نفس الأحكام موجودة بنفس الصياغة.

بخصوص مسألة أنه يمكن لأحكام هذه الاتفاقية أن تمس من السيادة الوطنية فيمكن أن أقول لكم بكل ما لي وما للحكومة من مصداقية في هذا الأساس فالسيادة الوطنية خط أحمر.

لا تمس هذه الاتفاقية بأي شكل من الأشكال من السيادة الوطنية وسأقول لكم السبب وهو أن الاتفاقية المعروضة على أنظار المجلس الموقر هي اتفاقية إطارية "c'est une convention cadre" وسيصبح هناك مقر وما الذي سيفعله الصندوق فهو سيمول مشاريع واللجنة التي عملت مع ممثلي وزارة الاقتصاد ووزارة الخارجية ووزارة المالية قدموا لها كل الأجوبة في هذا الخصوص واللجنة في التقرير الذي تم تلاوته علينا فبكل صراحة وكل أمانة اللجنة وضعت كل الأجوبة في أن هذه الاتفاقية هي اتفاقية لها بعد اقتصادي لتمويل مشاريع تنموية لتونس.

هذه الاتفاقية هي اتفاقية إطارية كما قلت لكن هذه التمويلات التي سنحصل عليها هي بالطبع سيتم على أساسها إبرام اتفاقيات لاحقة وهي اتفاقيات تمويل وأنتم تعرفون أنه إذا تعلق الأمر بقروض تمويل في شكل قرض فإن هذه الاتفاقيات حسب المشروع سيتم إبرام اتفاقيات تمويل وأن تكون في شكل قرض بالطبع فإن مشروع الاتفاقية المتعلقة بتمويل ما سيتم عرضها على أنظار المجلس الموقر.

يعني أنكم ستطلعون على كل شيء وأي مشروع تمويل أو تمويل لاحق يتعلق بمشروع تنموي في تونس يكون في شكل قرض سيكون في إطار اتفاقية قرض ستعرض على أنظار هذا المجلس.

إذن هذه الاتفاقية كما قلت اتفاقية إطارية ستنبثق عليها اتفاقيات تمويل لعدة مشاريع لكن لكل مشروع على حدة حسب أولويات البلاد وحسب ما تضبطه مخططات التنمية والتوجهات الاستراتيجية للبلاد التونسية وفي إطار احترام مبدأ السيادة الوطنية.

مثلا وحسب ما ورد في الاتفاق سيتم اختيار المشاريع بناء على اقتراح الطرف التونسي -أي نحن من نقترح المشاريع- الذي سيراعي في ذلك بالطبع الأولويات الوطنية وتوجهات المخططات التنموية وسيقع التفاوض على كل مشروع بخصوص تمويله والشروط المالية والفنية في إطار اتفاقيات تمويل خاصة.

وحين تمت تلاوة التقرير منذ حين رأيتم أن الجانب القطري يعطي لتونس بشروط تفاضلية لا نتحصل عليها من جهات أخرى وبنسبة فائدة 1 و2% ومدة سداد 40 سنة.

إذن أعيد القول بأن التفاوض سيكون على كل مشروع تمويل على حدة كما سيكون التفاوض بخصوص الشروط المالية الفنية واتفاقيات التمويل المتعلقة بالقروض ستعرض وجوبا على أنظار مجلسكم الموقر.

لو ترجعون إلى البنود أو الأحكام التي جاءت في الاتفاقية ستجدون عبارة تم تكرارها في الاتفاقية "وفقا للتشريع التونسي والتراتيب الجاري بها العمل" وهذا ضمان وحين ننص عليه في الاتفاقية فلا يمكن تجاوز كل الضوابط المتمسكة بها والتي تدخل في إطار احترام السيادة الوطنية.

يمكن القول بأن مكتب صندوق قطر للتنمية وهذا ليس كلاما بل بالوثائق وأدعوكم الى أن تطلعوا على اتفاقيات المقر التي أبرمتها تونس مع عدة مؤسسات مالية أو حتى منظمات غير مالية، منح الامتيازات لصندوق قطر للتنمية لم يكن أكثر مما تم منحه لمكاتب ووكالات تعاون دولي مماثلة وشبيهة موجودة في تونس.

كما توجد أحكام نهائية تخص الطرفين المتعاقدين وبالتالي أتحدث عن الطرف التونسي "يمكن لتونس إنهاء العمل بهذه الاتفاقية بطريقة أحادية -أي يمكن لتونس أن تنهي العمل بهذه الاتفاقية إن رأت الضرورة لذلك- وغلق مكتب الصندوق وذلك في صورة إخلال الطرف القطري بالتزاماته المنصوص عليها بهذه الاتفاقية أو في صورة تجاوز التشريعات الوطنية الموجودة في بلادنا"، إذن هذا بالنسبة إلى الصندوق.

بالنسبة إلى الموظفين والخبراء وقلت لكم منذ حين من الناحية الجبائية تمتعوا بامتيازات أقل مما قدمناها في اتفاقيات المقر حيث حصلوا على الضريبة على الدخل وهنا لم يحصلوا عليها.

وكما تعرفون صندوق قطر للتنمية هي مؤسسة مالية لها اتفاقية إنشاء منذ 2002 وحتى دون هذا الاتفاق او اتفاق المقر فإن الصندوق ينشط في تونس ويتعامل بشكل مباشر مع الهيئات العمومية والقطاع الخاص -لماذا قلت لكم بأن هذه اتفاقية إطارية- وبالتالي فإن اتفاقية المقر هذه ستسمح بتفادي التعامل بهذه الطريقة المباشرة والأحادية من قبل بعض المؤسسات الخاصة أو العمومية.

أي أنه من خلال هذه الاتفاقية تم وضع إطار قانوني سيمكن الجهات الرسمية وفي مقدمتها وزارة الاقتصاد والتخطيط التي تتعامل مع هذه الهياكل من فرض رقابة على دخول التمويلات واستغلالها في مشاريع واضحة أي مشاريع تخدم المصلحة الوطنية.

اليوم ودون هذه الاتفاقية فان وزارة الاقتصاد والتخطيط والتي دورها الرقابة والمتابعة بالأساس لا يمكنها ذلك لأنه لا يوجد إطار قانوني يؤطر هذه العلاقات ويمكن وزارة الاقتصاد من رقابة هذه المشاريع والتمويلات.

أعيد القول بالنسبة للامتيازات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية نلاحظ أن هناك امتيازات جبائية لكن الاتفاقية لم تتضمن حصانات وهناك اتفاقيات مقر فيها حصانات وحتى ديبلوماسية كما أنه يمنح للموظفين في اتفاقيات مقر صفة الديبلوماسي ويحصل على كل الامتيازات التي يتمتع بها الديبلوماسيون في اتفاقيات المقر ولكن هذه الاتفاقية لم تعط الحصانات ولم تمنح صفة الديبلوماسي بالنسبة لهؤلاء الموظفين.

وفي الأخير لا يمكنني إلا أن أقول حقيقة بأن هذه الاتفاقية لم تتضمن أحكاما لها علاقة ولو قيد أنملة بالتنازل عن مبدأ السيادة الوطنية بل بالعكس تضمنت أحكاما من شأنها المحافظة على السيادة الوطنية وعلى القرار التونسي كما قلت لكم في اختيار المشاريع التي تتم باقتراح الدولة التونسية ومجالات التعاون أيضا منصوص عليها في الاتفاقية والمكتب القطري يراعي كل ما تبديه الدولة التونسية من ملاحظات في خصوص انجاز وتنفيذ المشاريع وأيضا الموظفين الأجانب أو القطريين الذين سيأتون ملزمون باحترام كل القوانين والتراتيب الجاري بها العمل في تونس.

كما لا يوجد أي تدخل في الشؤون الداخلية لتونس كما نص على أن التعاون المكتب القطري مع السلطات التونسية لا يمكن أن يكون إلا في إطار الالتزام باحترام النظام العام.

بالتالي وتعلمون جيدا أننا اليوم أمام تحديات كبيرة ولكن الحمد لله نعمل جميعا بخطى حثيثة اليد في اليد حتى نتقدم ببلادنا ونتمكن من إزالة كل العراقيل والمخاطر التي تعترض بلادنا وتعرفون أن بلادنا بعد 25 جويلية كنا أمام ظرف اقتصادي واجتماعي دقيق وفيه عدة عراقيل.

إذا نحن اليوم معا لتخطي هذه الصعوبات وتعرفون أننا قدمنا قانون المالية ولدينا فيه عدة التزامات على مستوى سداد القروض وتعرفون أن لدينا ما يقارب 25 ألف مليون دينار سداد قروض خارجية وتعرفون أنه في فيفري سددنا في يوم واحد 3 آلاف مليون دينار وفي أفريل لدينا سداد قرض 1500 مليون دينار.

وتعلمون جيدا أن حاجياتنا للتمويل هي ما يقارب 28 ألف مليون دينار وأنه ليست لدينا خيارات فقط خيار استحثاث عجلة النمو الذي لا يمكن أن يكون إلا بدفع الاستثمار وتعرفون أن الحكومة في الآونة الأخيرة عملت على عدة مشاريع استثمارية وصادقت عليها وكل ما يتعلق بالمشاريع التنموية واستحثاث الاستثمار لا يمكن إلا أن نرحب به اليوم لأن عجلة النمو لا يتم استحثاثها ورفع النمو إلا بالاستثمار والتصدير لكن الاستثمار له مكانة خاصة ودور كبير جدا في دفع النمو.

لذلك ما نقوم به هو لدفع الاستثمار ودفع عجلة النمو لهذه البلاد وليست لدينا خيارات ويجب أن نعمل على الاستثمارات ويجب أن تعود الحركية الاقتصادية ونسب النمو تكون أحسن من النسب التي كنا نسجلها وذلك بالعمل ودفع الاستثمار وإيجاد التمويلات وفي قانون المالية كان كل شيء بين أيديكم وبيننا لكم حاجياتنا من التمويل ولدينا صعوبات في هذا المجال وأنتم تعرفون ذلك وأطلعناكم عليه في قانون المالية ولدينا صعوبات نعمل عليها من خلال أداء الواجب الجبائي الذي يقوم به المواطنون التونسيون من خلال بعض التمويلات الداخلية ونعمل على كل هذا لكن كل هذا لا يمكننا من الإيفاء بكل التعهدات المالية وخاصة تعهداتنا في سداد القروض ويجب أن نستثمر وحين نستثمر هناك قيمة مضافة وترفيع في مداخيل جبائية وكل ما هو استثمار لا يمكن إلا أن يعود بالنفع على البلاد التونسية.

وفي الختام أقول لكم بأن عرض مشروع هذا الاتفاق على مجلسكم أو بالأحرى موافقة مجلسكم الموقر على هذه الاتفاقية لا يمكن إلا أن يساهم في مزيد تدعيم علاقات التعاون واستقطاب الاستثمارات لتونس وإضفاء مزيد من الشفافية والتسريع في تنفيذ المشاريع التنموية وحسن متابعتها وتجاوز العراقيل التي قد تعترضها وذلك بحسن استغلال وجود هذا المكتب بالبلاد التونسية.

واليوم توجد دولة والضامن للسيادة وللحقوق هو الدولة فلا يوجد أي مس من السيادة الوطنية ولا يوجد أي مجال للشك في

التفريط في الأراضي الفلاحية وأنتم تعرفون تمسك سيادة رئيس الجمهورية بمسألة السيادة التي تعتبر خط أحمر.

وبارك الله فيكم وأتمنى أن أكون قد قدمت لكم كل التوضيحات بخصوص بعض المسائل التي لم تكن واضحة في هذا النص الفني التقني وإن شاء الله يحظى هذا المشروع بالموافقة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا للسيدة سهام البوغديري حرم نمصية وزيرة المالية على كل هذه البيانات والافادات القيمة.

الآن نمر الى التصويت على مناقشة المشروع عملا بأحكام الفصل 109 من النظام الداخلي وذلك بأغلبية الحاضرين.

السادة الزملاء والزميلات من فضلكم التحقوا بمقاعدكم لبدء التصويت.

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت.

الاذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 68 صوتا نعم مقابل 9 محتفظين و42 اعتراض. يتم إذن تبعا لنتيجة التصويت الانتقال الى مناقشة المشروع.

والآن نحيل الكلمة الى اللجنة لتلاوة مشروع القانون قبل تمريره على التصويت وذلك بالأغلبية المطلقة 81 عضوا.

السيد المقرر

مشروع قانون أساسي يتعلق

بالموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب

لصندوق قطر للتنمية بتونس

التصويت على العنوان.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت على العنوان.

الاذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 63 صوتا نعم مقابل 16 محتفظين و39 اعتراض. تم رفض العنوان.

نمر بعد ذلك إلى التصويت على الفصل الوحيد بنفس الأغلبية المطلوبة.

الكلمة الى اللجنة لتلاوة الفصل.

السيد المقرر

فصل وحيد:

تتم الموافقة على اتفاقية مقر بين حكومة الجمهورية التونسية وصندوق قطر للتنمية حول فتح مكتب لصندوق قطر للتنمية بتونس الموقع في تونس بتاريخ 12 جوان 2019 والملحقة بهذا القانون الأساسي.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن الرجاء الاستعداد للتصويت على الفصل الوحيد.

الاذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 51 صوتا نعم مقابل 25 محتفظين و39 اعتراض. إذن تم رفض هذا الفصل وبالتالي سقط مشروع القانون.

رفع الجلسة

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

ونرفع الجلسة.

(كانت الساعة الثالثة وخمس وعشرين دقيقة بعد الظهر)

II .الأسئلة الكتابية التي تقدم بها السيدات والسادة النواب إلى الحكومة والإجابة عنها

عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ينشر السؤال والجواب الكتابي للحكومة بالرائد الرسمي لمداولات مجلس نواب الشعب، فقد تقدم السيدات والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيدة وزيرة التجهيز والاسكان وتلقوا الإجابة عنها يوم 5 مارس 2024:

يوسف التومي بتاريخ 14 فيفري 2024، ياسين مامي بتاريخ 7 فيفري 2024، نورة الشبراك بتاريخ 16 فيفري 2024، محمود العامري (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 14 فيفري 2024، محسن الهرمي بتاريخ 27 فيفري 2024، فخري عبد الخالق بتاريخ 1 فيفري 2024، عواطف الشنيتي بتاريخ 12 فيفري 2024، صلاح الفرشيشي بتاريخ 16 جانفي 2024، سنياء بن المبروك بتاريخ 27 فيفري 2024، ريم المعشاوي بتاريخ 27 فيفري 2024، رؤوف الفقيري بتاريخ 7 فيفري 2024، خالد حكيم المبروكي بتاريخ 20 فيفري 2024، جلال الخدمي بتاريخ 20 فيفري 2024، بسمة الهمامي بتاريخ 6 فيفري 2024، بثينة الغانمي بتاريخ 21 فيفري 2024، سامي السيد بتاريخ 20 فيفري 2024، إبراهيم حسين بتاريخ 27 فيفري 2024.

كما تقدم السيدة والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيدة وزيرة البيئة وتلقوا الإجابة عنها:

أحمد سعيداني (5 أسئلة كتابية) بتاريخ 15 نوفمبر 2023، سامي السيد بتاريخ 20 فيفري 2024، صابر الجلاصي بتاريخ 5 مارس 2024، عادل ضياف بتاريخ 22 ديسمبر 2023، مريم الشريف بتاريخ 23 نوفمبر 2023.

كما تقدم كل من السيد النائب طارق مهدي بتاريخ 13 فيفري 2024 والسيدة النائبة منال بديدة بتاريخ 13 فيفري 2024 بسؤالين كتابيين إلى السيد وزير الدفاع الوطني وتلقوا الإجابة يوم 18 مارس 2024.

كما تقدم السيدة والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير السياحة وتلقوا الإجابة عنها:

أحمد بنور بتاريخ 31 جانفي 2024، محمد بن حسين بتاريخ 1 ديسمبر 2023، نبيه ثابت بتاريخ 23 جانفي 2024، أحمد سعيداني (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 13 نوفمبر 2023، عبد السلام الدحماني بتاريخ 29 نوفمبر 2023.

وتقدم كل من السيد النائب الطاهر بن منصور بتاريخ 8 فيفري 2024 والسيد النائب صابر المصمودي بتاريخ 5 مارس 2024 والسيد النائب منير الكموني بتاريخ 13 فيفري 2024 بأسئلة كتابية إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتلقوا الإجابة عنها.

كما تقدم السيدات والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الشباب والرياضة وتلقوا الإجابة عنها:

أحمد سعيداني بتاريخ 16 فيفري 2024، خالد حكيم المبروكي (3 أسئلة كتابية) بتاريخ 20 فيفري 2024، عبد العزيز الشعباني بتاريخ 15 فيفري 2024، مريم الشريف بتاريخ 13 فيفري 2024، نور الهدى سبائطي بتاريخ 27 فيفري 2024.

وتقدم كل من السيد النائب أحمد سعيداني بتاريخ 13 و15 نوفمبر 2023 والسادة النواب: محمد ماجدي، نوري الجريدي، رؤوف الفقيري، عبد السلام دحماني، مختار عبد المولى بتاريخ 13 فيفري 2024 بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية وتلقوا الإجابة عنها.

كما تقدم السيدات والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الداخلية وتلقوا الإجابة عنها:

أحمد سعيداني (6 أسئلة كتابية) بتاريخ 13 و14 نوفمبر و26 ديسمبر 2023 فيفري 2024، آمال المؤدب بتاريخ 7 فيفري 2024، أيمن البوغديري بتاريخ 13 فيفري 2024، أيمن بن صالح بتاريخ 13 فيفري 2024، بسمة الهمامي بتاريخ 19 فيفري 2024، جلال الخدمي بتاريخ 13-20 فيفري 2024، رشدي الرويسي بتاريخ 24 جانفي 2024، زينة جيب الله بتاريخ 7 فيفري 2024، سنياء بن المبروك بتاريخ 12 فيفري 2024، سيرين مرابط بتاريخ 25 فيفري 2024، عبد العزيز الشعباني (4 أسئلة كتابية) بتاريخ 12-13-22 فيفري 2024، عصام البحري جابري بتاريخ 1 فيفري 2024، عمار العيدودي بتاريخ 31 جانفي 2024، عمر بن عمر بتاريخ 20 فيفري 2024، لطفي الهمامي بتاريخ 20 فيفري 2024، محمد أمين الورغي بتاريخ 20 فيفري 2024، محمود العامري بتاريخ 13 فيفري 2024، مها عامر(2 أسئلة كتابية) بتاريخ 19 جانفي و14 فيفري 2024، مريم الشريف بتاريخ 13 فيفري 2024، نبيه ثابت بتاريخ 5 فيفري 2024، نور الهدى سبائطي بتاريخ 31 جانفي 2024، يوسف التومي بتاريخ 28 فيفري 2024، هالة جاب الله ويوسف التومي بتاريخ 29 فيفري 2024.

وتقدم كل من السيد النائب أيمن نقرة بتاريخ بتاريخ 14 فيفري 2024 والسيد النائب يوسف التومي بتاريخ 13 فيفري 2024 بسؤالين كتابيين إلى السيدة وزيرة الشؤون الثقافية وتلقيا الإجابة عنها.

كما تقدم السيدة والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير الصحة وتلقوا الإجابة عنها:

الطاهر بن منصور بتاريخ 8 فيفري 2024، المنصف معلول بتاريخ 16 فيفري 2024، حسن بن علي بتاريخ 21 فيفري 2024، خالد حكيم المبروكي (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 20 فيفري 2024، عبد العزيز بن شعبان (2 أسئلة كتابية) بتاريخ 12 فيفري 2024، مختار عبد المولى بتاريخ 21 فيفري 2024.

وتقدم كل من السيد النائب حسن جربوعي بتاريخ 8 جانفي 2024 والسيد النائب رشدي الرويسي بتاريخ 24 جانفي والسيد النائب عبد السلام الدحماني بتاريخ 30 نوفمبر 2023 والسيد النائب منير الكموني بتاريخ 9 فيفري 2024 بأسئلة كتابية إلى السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة وتلقوا الإجابة عنها.

وتقدم كل من السيد النائب أحمد سعيداني بتاريخ 14 نوفمبر 2023 والسادة النواب: محمد ماجدي، نوري الجريدي، رؤوف الفقيري، عبد السلام دحماني، مختار عبد المولى بتاريخ 13 فيفري 2024 بأسئلة كتابية إلى السيدة وزيرة المالية وتلقوا الإجابة عنها.

كما تقدم السيدة والسادة النواب الآتي ذكرهم بأسئلة كتابية إلى السيد وزير تكنولوجيات الاتصال وتلقوا الإجابة عنها:

أحمد سعيداني بتاريخ 27 نوفمبر 2023، أيمن البوغديري بتاريخ 13 فيفري 2024، جلال خدمي بتاريخ 13 فيفري 2024، حسن جربوعي بتاريخ 12 فيفري 2024، رؤوف الفقيري بتاريخ 7 فيفري 2024، سنياء بن المبروك بتاريخ 12 فيفري 2024، عادل ضياف بتاريخ 9 فيفري 2024، مختار عبد المولى بتاريخ 21 فيفري 2024، نور الهدى سبائطي بتاريخ 13 فيفري 2024.

وتقدم كل من السيدة النائبة نجلاء اللحياني بتاريخ 21 فيفري 2024 والسيد النائب النوري جريدي بتاريخ 21 فيفري 2024 والسيد النائب طارق مهدي بتاريخ 27 فيفري 2024 والسيدة النائبة مريم الشريف بتاريخ 27 فيفري 2024، معز برك الله بتاريخ 27 فيفري 2024، مليك الكمون بتاريخ 27 فيفري 2024 بأسئلة كتابية إلى السيد وزير النقل وتلقوا الإجابة عنها.

وتقدم كل من السيد النائب يوسف التومي بتاريخ 8 فيفري 2024 والسيد النائب حسن بن علي بتاريخ 5 مارس 2024 بسؤالين كتابيين إلى السيد وزير الاقتصاد والتخطيط وتلقوا الإجابة عنها.

وتقدم كل من السيد النائب سفيان بن حليمة بتاريخ 12 فيفري 2024 والسيد النائب عصام البحري جابري بتاريخ 27 فيفري 2024 بسؤالين كتابيين إلى السيد رئيس الحكومة وتلقوا الإجابة عنها.

وتقدم السيد النائب ياسر قراري بتاريخ 27 فيفري 2024 بسؤال كتابي إلى السيدة وزيرة التربية وتلقى الإجابة عنه يوم 12 مارس 2024.

وتقدم السيد النائب عمار العيدودي بتاريخ 26 فيفري 2024 بسؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الدينية وتلقى الإجابة عنه يوم 14 مارس 2024.

وتقدم السيدة النائبة هالة جاب الله بتاريخ 27 فيفري 2024 بسؤال كتابي إلى السيدة وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن وتلقت الإجابة عنه يوم 12 مارس 2024.

السؤال الكتابي

للنائب يوسف التومي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم أسئلة كتابية.

الموضوع :حول شبهة تلاعب بالحدود البلدية بين بلدية زاوية سوسة وبلدية قصيبة سوسة والثريات .

المصاحيب : P.V de Délimitation de la Commune Zaouiet Sousse

Plan de Délimitation de la Commune Zaouiet Sousse

Plan Topographique daté le 10/11/2023

تحية طيبة،

وبعد،

سيدتي الوزيرة، حيث أن بلدية زاوية سوسة أحدثت في 05 أفريل 1985وحيث ضبطت حدودها بمقتضى أمر عدد 558 وقد ضبط المثال العمراني لهذه المدينة سنة 1991 لكن في حدود سنة 2000-2009 وقع تغيير حدود الترابية بين بلدية زاوية سوسة وبلدية قصيبة سوسة والثريات في مخالفة صارخة للقانون ولم يصدر أمر أو حتى قانون يراجع الحدود الترابية بين البلديتين وأصبح الملعب البلدي الذي كان بمقتضى مثال التهيئة العمرانية لسنة 1991 تابعا للحدود الترابية لبلدية زاوية سوسة وعند تغيير الحدود أصبح الجزء الأكبر من الملعب تابعا لحدود بلدية قصيبة سوسة والثريات والجزء الأصغر تابعا الحدود بلدية زاوية سوسة .

كما وقع تشييد معهد ثانوي في الجزء الأصغر مخالفا بذلك مخالفة صارخة لجميع التشاريع والقوانين الجاري بها العمل وبذلك وقع هضم حق مدينة زاوية سوسة في الملعب البلدي وكذلك الاستلاء اللاقانوني واللاشرعي على حدود بلدية زاوية سوسة وحرمان الناشئة من هذا الملعب لعقود من الزمن .

سيدتي الوزيرة، عند قيام بلدية زاوية سوسة بمراجعة مثالها العمراني الحالي قامت بمراسلة ديوان قيس الأراضي ورسم الخرائط لضبط حدودها لكن فوجئت بأنّ الحدود البلدية لبلدية زاوية سوسة لم تتغيّر منذ سنة 1985 أي منذ إحداث البلدية وحيث يتضح بالكاشف أنّ هناك شهة تلاعب بالحدود البلدية منذ سنة 2000-2009.

وبذلك نتساءل كيف وقع تغيير الحدود البلدية لبلدية زاوية سوسة من جهة مدينة قصيبة سوسة والثريات بدون صدور أمر أو قانون في هذا الإطار؟

كيف وقع إعداد أمثلة التهيئة العمرانية لبلدية زاوية سوسة وبلدية قصيبة سوسة والمصادق عليها سنة 2009 على حدود غير قانونية؟

وكيف قامت بلدية قصيبة سوسة والثريات بمراجعة مثالها العمراني الحالي الذي أخذ أشواطا متقدّمة دون التثبت من الحدود مع بلدية زاوية سوسة؟

لذا سيدتي الوزيرة، نطلب فتح بحث تحقيقي في أقرب الآجال حول شهة التلاعب بالحدود البلدية بين بلدية زاوية سوسة وبلدية قصيبة سوسة والثريات

والسلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع :حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **يوسف التومي**

المرجع :مكتوبكم عدد و-2024-13-0001- 1536الموجه إلينا بتاريخ 23 فيفري2024 .

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **يوسف التومي**، أشار من خلاله إلى أنه تم تغيير الحدود الترابية بين بلدية زاوية سوسة وبلدية قصيبة سوسة والثريات بطريقة لم تُراع فيها حقوق بلدية زاوية سوسة .

وجوابا، يشرفني إعلامكم أن ضبط الحدود الترابية بين البلديات لا يرجع بالنظر إلى وزارة التجهيز والإسكان.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب ياسين مامي

الموضوع :سؤال كتابي إلى السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

على معنى الفصل 129 من النظام الداخلي للمجلس حول: **مشاريع الوكالة العقارية للسكنى المبرمجة بمعتمدية الحمامات**

في إطار الاطلاع على المشاريع المبرمجة بمعتمدية الحمامات وتجاوبا مع تساؤلات عدد كبير من متساكني الدائرة في ظل تفاقم ندرة الأراضي الصالحة للبناء بالمنطقة والارتفاع المتواصل للأسعار، نلتمس منكم سيدي الإجابة على السؤال التالي :

ما هي المشاريع الخاصة بالوكالة العقارية للسكنى المبرمجة بالسنوات القادمة بمعتمدية الحمامات؟

في انتظار ردكم تقبلوا سيدتي أسمى عبارات الاحترام .

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع :حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **ياسين مامي**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 452 الموجه إلينا بتاريخ 16 فيفري 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **ياسين مامي** يرغب من خلاله تعريفه بالمشاريع الخاصة بالوكالة العقارية للسكنى المبرمجة للسنوات القادمة بمعتمدية الحمامات من ولاية نابل

وجوابا، يشرفني إفادتكم أن الوكالة برمجت خلال السنوات القادمة إنجاز مشروعين بمعتمدية الحمامات يتمثلان في:

1-تقسيم اليسر الكائن ببلدية الحمامات على مساحة تقارب 11 هك وسيتم إيداع الملف الخاص به لدى بلدية المكان للمصادقة عليه في إطار أحكام المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022المتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية والخاصة .

2-بعث منطقة تدخل عقاري ببلدية بئر بورقبة على مساحة تقارب 40 هك ويتم حاليا العمل على استصدار أمر إحداث دائرة التدخل العقاري بهذه المنطقة .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة نورة الشبراك

الموضوع :سؤال كتابي حول إتمام مشروع حماية مدينة قربة من الفيضانات .

عملا بمقتضيات أحكام الفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

وبعد، في إطار الحرص على حماية المدن من الفيضانات، تولت إدارة المياه العمرانية التابعة لوزارة التجهيز والإسكان، إنجاز جزء أول من مشروع حماية مدينة قربة من الفيضانات وقد لاقى هذا المشروع مباركة واستحسان المواطنين في قربة إلا أن المشروع توقف في حدود حي الدعاسة ولم يشمل الجزء الممتد إلى حدود حي سيدي سالم . وحيث يتوجس المواطنون خشية من الفيضانات على غرار ما حصل سنة 2018 حيث تم تصنيف تلك المنطقة ضمن المناطق المنكوبة

لذا يشرفني السيدة وزيرة التجهيز والإسكان أن أتقدم إلى سادتكم بالسؤال الكتابي التالي :

هل بالإمكان التفضل بإعطاء الإذن لمصالحكم المختصة قصد إتمام الجزء المتبقي من مشروع حماية مدينة قربة من الفيضانات خصوصا وأن تعميم النظام البلدي يؤهل المنطقة بأن تكون حضرية؟

أرجو أن يحظى هذا السؤال بالقبول الإيجابي وتقبلوا أسمى عبارات الشكر والتقدير .

والســـلام .

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدمت به النائبة السيدة **نورة الشبراك** .

المرجع: مكتوبكم عدد و-2024-13-0001-36 الموجه إلينا بتاريخ 23فيفري2024 .

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدمت به النائبة السيدة **نورة الشبراك** تطلب من خلاله إتمام الجزء المتبقي من مشروع حماية مدينة قربة من الفيضانات .وجوابا، يشرفني إعلامكم أن وزارة التجهيز والإسكان قامت خلال سنة 2021 بإنجاز أشغال حماية مدينة قربة من الفيضانات بكلفة 5 م د والتي تمثلت أساسا في تهيئة جزء من وادي بولدين بقنال من الحجارة على طول 1.5 كلم وإنجاز حاجز واقي على القنال وتنظيف وتعديل جزء من الوادي على طول حوالي 2 كلم .أما بخصوص أشغال تهيئة الجزء العلوي للوادي فهي غير مدرجة ضمن المخطط 2023-2025 وستسعى الوزارة إلى برمجة قسط ثاني لحماية مدينة قربة من الفيضانات.

والسلام

السؤال الكتابي الأول

للنائب محمود العامري

الموضوع :سؤال كتابي الى السيدة وزيرة التجهيز والاسكان عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد،

السيدة الوزيرة في إطار متابعتنا لمشاغل ومشاكل المواطنين بجهة سوسة نحيطكم علما أننا تلقينا عديد التشكيات من متساكني حي المنازه بمعتمدية القلعة الصغرى وذلك بعد قرار اللجنة الجهوية للسلامة المرورية وغلق كل المنافذ المؤدية للحي عبر الطريق الحزامية سهلول مما تسبب في صعوبة كبيرة لتنقلات المواطنين وتضرر جميع الفضاءات التجارية الموجودة على مستوى الطريق الحزامية .

وعليه نسألكم سيدة الوزيرة ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لفك العزلة على حي المنازه؟

ومتى سيتم تهيئة مدخل لحي المنازه على مستوى الطريق الحزامية سهلول خصوصا بعد تعهد المصالح الجهوية للتجهيز بتهيئة مفترق دائري بعد قرار غلق المنافذ على الحي؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **محمود العامري**

المرجع :مكتوبكم عدد و-2024-13-0001- 536 الموجه إلينا بتاريخ 23 فيفري 2024

المصحوب: مثال موقعي

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **محمود العامري**، يطلب من خلاله فتح منفذ لتنقلات المواطنين **إلى** حي المنازة بمعتمدية القلعة الصغرى من ولاية سوسة .

وجوابا يشرفني إعلامكم أنه في إطار تنظيم الحركة المرورية بمفترق سهلول بالطريق السريعة لمدينة سوسة وتبعا لقرارات اللجنة الجهوية للسلامة المرورية بولاية سوسة، فقد تم غلق المنافذ العشوائية المعطلة لحركة المرور والتي تطل مباشرة على مفترق سهلول وذلك قصد الحد من الاكتظاظ المروري بهذه المنطقة، حيث ساعد هذا الإجراء في انسياب الحركة المرورية وسيولتها .علما أنه يوجد منفذا رئيسيا لحي المنازه يطل مباشرة على الطريق المحلية رقم 819 كما يوجد منفذين بالطريق الموازية المحاذية للطريق السريعة لمدينة سوسة مثلما هو مبين بالمثال الموقعي المصاحب .

والسلام

منافذ لحي المنارة مفتوحة على طريق موازية للطريق السريعة
المنافذ التي تم غلقها

السؤال الكتابي الثاني

للنائب محمود العامري

الموضوع :سؤال كتابي الى السيدة وزيرة التجهيز والاسكان عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد

السيدة الوزيرة، في إطار متابعتنا لمشاغل ومشاكل المواطنين بجهة سوسة نحيطكم علما أننا تلقينا عديد التشكيات من متساكني حي الشراقي بالقلعة الصغرى بعد غلق المنفذ المؤدي الى الضيعات الفلاحية وحي الشراقي عبر الطريق الحزامية، كما نحيطكم علما أن المنفذ المذكور لم تتم تهيئته قبل غلقه مما تسبب في وقوع حوادث مرورية متكررة بسبب السرعة المفرطة للعربات والسيارات .

وعليه نسألكم سيدة الوزيرة ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لإعادة فتح المنفذ المؤدي لحي الشراقي؟

ومتى سيتم تهيئة مفترق دائري على مستوى هذا المنفذ لتفادي وقوع الحوادث المرورية؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **محمود العامري**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-00011 -536 الموجه إلينا بتاريخ 23فيفري 2024.

المصحوب: مثال موقعي

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **محمود العامري**، يطلب من خلاله فتح منفذ لتنقلات المواطنين إلى حي الشراقي بمعتمدية القلعة الصغرى من ولاية سوسة .

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه تم تسجيل عديد الحوادث الخطيرة والقاتلة والمتكررة على مستوى منفذ حي الشراقي المذكور، وعلى إثر قرار اللجنة الجهوية للسلامة المرورية بولاية سوسة فقد تم غلق هذا المنفذ وذلك حفاظا على أرواح وسلامة مستعملي الطريق مثلما هو مبين بالمثال الموقعي المصاحب .

والسلام

منافذ لحي المنازه مفتوحة على طريق موازية للطريق السريعة
المنافذ التي تم غلقها

السؤال الكتابي

للنائب محسن هرمي

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب أتقدم بالسؤال الكتابي التالي إلى السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: وضعيات الطرقات التالية الغير وظيفية.

1) طريق جندوبة الشمالية-عمادة الخضراء

2) طريق جندوبة الشمالية –سيدي حامد

3) طريق فرنانة-هذيل-العاذر-محطة الضخ بربرة.

السؤال: متى سيقع تعهد الطرقات التالية التي أصبحت غير وظيفية؟

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **محسن هرمي**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 611 الموجه إلينا بتاريخ 1 مارس 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **محسن هرمي**، يطلب من خلاله التعهد ببعض الطرقات بولاية جندوبة .

وجوابا يشرفني إعلامكم أنه :

-فيما يتعلق بطريق جندوبة الشمالية - عمادة الخضراء تمت برمجة هذا المسلك في إطار البرنامج الجهوي للتنمية وتم إتمام إجراءات إبرام الصفقة مع المقاولة المعنية ومن المتوقع إعطاء الإذن بانطلاق الأشغال خلال شهر أفريل 2024.

-فيما يتعلق بطريق جندوبة الشمالية - سيدي حامد تم الإعلان عن طلب العروض الخاص بالأشغال بخصوص هذا المسلك وتم إسناد الصفقة ومن المؤمل الانطلاق في الأشغال خلال شهر أفريل 2024.

فيما يتعلق بطريق فرنانة هذيل - العاذر - محطة الضخ بربرة تمت برمجة إدراج هذا المسلك ضمن برنامج وزارة التجهيز والإسكان للصيانة الدورية للمسالك الريفية لسنة 2024.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب فخري عبد الخالق

الموضوع :سؤال كتابي بخصوص بعض المشاريع في منطقة المحمدية

تحية طيبة وبعد،

اتشرف بان احيل الى جنابكم سؤالا كتابيا يتعلق ببعض المشاريع بمعتمدية المحمدية ولاية بن عروس:

1-نظرا للحالة التي اصبح عليها الطريق الوطنية رقم 3 القديم بمنطقة المحمدية و حيث انه يشهد حركة مرورية كبيرة فما هو برنامج الوزارة للقيام بصيانته

2-ما هو برنامج الوزارة فيما يخص القنطرة الموجودة بين منطقة المحمدية و فوشانة و التي لم تعد تفي بالحاجة حيث تشهد نسق مروري كبير قرابة 40 الف عربة يوميا

فالرجاء من عنايتكم مدنا باخر المستجدات في هذا المواضيع

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير

والسلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **فخري عبد الخالق**

المرجع مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 395 الموجه إلينا بتاريخ 9 فيفري 2024

وبعد،

فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **فخري عبد الخالق** يطلب من خلاله التدخل لصيانة الطريق الوطنية رقم 3 قديم بمنطقة المحمدية وتوسعة الجسر الموجود بين منطقة المحمدية وفوشانة .

وجوابا، يشرفني إعلامكم أن البرنامج السنوي لصيانة الطرقات لا يشمل حاليا الطريق الوطنية رقم 3 قديم وستقوم مصالحنا الجهوية باقتراح صيانته ضمن ميزانية صيانة واستغلال الطرقات لسنة 2025 مع الإشارة أن حالة الطريق متوسطة وتتولى مصالحنا الجهوية التدخل لإصلاحه كلما اقتضى الأمر ذلك .

أما فيما يتعلق بمشروع مضاعفة المنشأة الفنية على وادي مجردة على الطريق الوطنية رقم 3 قديم فهو حاليا في طور الدراسة في مرحلتها النهائية .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة عواطف الشنيتي

عملا بمقتضيات الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل عليكم السؤال الكتابي التّالي:

وحيث تشهد عمليّة إنجاز دراسات أمثلة التهيئة العمرانية تأخّرا ملحوظا .

وحيث يمكن إعتبار أن لا تنمية دون أمثلة تهيئة عمرانية محينة تساهم في الترفيع من نسق الاستثمار العمومي والخاص ومشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتحدّ من تفشي ظاهرة البناء الفوضوي التي ساهمت بدورها في تآكل مخزون الأراضي الفلاحية وتقلص جماليّة المدن وما يترتب عن ذلك من إشكاليات اجتماعية .

وحيث صدر الأمر الرئاسي عدد 95 لسنة 2023 المؤرخ في 6 فيفري 2023 المتعلق بإحداث **وحدة تصرف حسب الأهداف** بوزارة التجهيز والإسكان للتنسيق والتّعاون مع الجماعات المحلية لإتمام متابعة إنجاز أمثلة التهيئة العمرانية بولايات باجة وجندوبة والكاف وسليانة والقيروان والقصرين وبضبط تنظيمها وطرق سيرها .

وحيث شمل هذا الأمر بعض البلديات والتجمعات السكنية بولاية باجة .

وحيث حدّد الفصل الثالث من الأمر المذكور مدّة عمل وحدة التّصرّف حسب الأهداف المشار إليها بالأمر ب 36 شهرا بداية من نشر الأمر بالرّائد الرسمي (10فيفري2023 .)

وحيث قسم الفصل نفسه المدّة الجمليّة لعمل وحدة التّصرف حسب الأهداف إلى ثلاثة مراحل، كلّ منها تمتد على 12 شهرا .

وحيث تنتهي أعمال المرحلة الأولى بتاريخ 10 فيفري 2024 ، وتشمل أعمالها ما يلي :

1- متابعة دراسات أمثلة التهيئة العمرانية لبلديات **قبلاط وسيدي إسماعيل ووشتاتة** من ولاية باجة والتجمعات السكنية **المنشار والمنتصر و حجر عمر** من بلدية باجة **وتوكابر وسيدي مدين وسيدي نصر وسيدي أحمد الجديدي** من بلدية مجاز الباب **وحمام سيّالة** من بلدية **المعقولة ودقة الجديدة** من بلدية تبرسق **والطويلة** من بلدية نفزة .

2- الانطلاق في دراسات أمثلة التهيئة العمرانية لبلديات **باجة والمعقولة ومجاز الباب وتيبار** من ولاية باجة والتجمعات السكنية **وقصر مزوار والحمرونية** من بلدية باجة **والقريعات والهري وقريش الوادي وشوّاش** من بلديّة مجاز الباب **والقوسة** من بلدية زهرة مدين **والصنادل والطّويلة** من بلدية نفزة **والصخيرة** من بلدية تستور .

المرجو من سيادتكم تعريفنا بالنّتائج التي آلت إليها أعمال وحدة التصرف حسب الأهداف المذكورة بالأمر أعلاه والمراحل التي بلغتها دراسات أمثلة التهيئة العمرانية بالبلديات والتجمعات السكنية التابعة لولاية باجة خلال المرحلة الأولى المنصوص عليها بالأمر نفسه والتي تنتهي بتاريخ 10 فيفري 2024.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات الشكر والاحترام .

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائبة السيدة **عواطف الشنيتي** .

المرجع: مكتوبكم عدد و-2024-13-0001- 238 الموجه إلينا بتاريخ 26 جانفي 2024 .

وبعد فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدمت به النائبة السيدة **عواطف الشنيتي** أثارت من خلاله تأخر إنجاز دراسات أمثلة التهيئة العمرانية للبلديات بولاية باجة

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه بعد صدور مجلة الجماعات المحلية وطبقا لما تنص عليه أحكام الفصل 114 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية فإن البلديات تتولى إعداد أمثلة التهيئة العمرانية التي تدخل في إطار اختصاصها وتصادق عليها ،مجالسها، وفي هذا الإطار قامت مصالحنا المركزية والجهوية بتقديم المساندة الفنية لبلديات ولاية باجة وتم في هذا الإطار عقد عديد جلسات العمل على المستوى الجهوي قصد التسريع في نسق إجراءات إعداد أمثلة التهيئة العمرانية الخاصة بولاية باجة.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب صلاح الفرشيشي

الموضوع :حول اعتزام وزارتكم حذف محطة الاستخلاص بلطة بوعوان ضمن مشروع الطريق السيارة بوسالم الحدود الجزائرية .

تحية طيبة وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور وبأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أطرح على سيادتكم السؤال الكتابي التالي :

سؤال :بالاطلاع على الدراسة الأولية لمشروع الطريق السيارة بوسالم الحدود الجزائرية، تعتزم وزارتكم حذف *محطة* الاستخلاص الموجودة حاليا ببلطة بوعوان على مستوى عمادة عسيلة والتي أنجزت في إطار مشروع الطريق السيارة وادي الزرقة بوسالم وباعتبار أن هذه المحطة مستغلة حاليا كمدخل شمالي لمدينة بوسالم ولمتساكني معتمدية بلطة بوعوان ولكل القادمين من فرنانة عبر الطريق الجهوية 53والقادمين من جندوبة الشمالية عبر الطريق الجهوية 57 والقادمين من طبرقة وعين دراهم عبر طريق 7 مشايخ .

وباعتبار الاكتظاظ المروري الحاصل حاليا بمدينة بوسالم في ظل عدم وجود طريق حزامية ببوسالم فإن حذف هذه المحطة سيؤدي إلى وجوب العبور من وسط مدينة بوسالم للدخول للطريق السيارة من محطة الاستخلاص الروماني، إن في هذا الإجراء اقصاء مقصود لمستاكني المناطق الشمالية لبوسالم وكامل سكان بلطة بوعوان ومتساكني المناطق الجنوبية لعين دراهم وفرنانة والقادمين من طبرقة وحرمانهم من الولوج للطريق السيارة من محطة بلطة بوعوان المذكورة .

وقد علمت ان أحد المبررات هو حتمية انجاز محطات استخلاص على الطريق السيارة تبعد عن بعضها البعض20 كم على الأقل وهنا وجب الإشارة الى ان محطة الاستخلاص برج العامري تبعد محطة الاستخلاص الفجة 7 كم فقط وان محطة الاستخلاص وادي الزرقاء تبعد عن محطة الاستخلاص مجاز الباب 13 كم فقط .

ختاما، الرجاء من سيادتكم إفادتنا بمبررات هذا القرار الجائر على جهة كاملة والذي قد يخلق لدى سكان الجهة شعورا بالإقصاء المقصود وحرمانهم من مكتسب قديم تعبوا كثيرا من اجل تحقيقه .

مع الشكر

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **صلاح الفرشيشي**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 238 الموجه إلينا بتاريخ 26 جانفي 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **صلاح الفرشيشي**، أشار من خلاله إلى اعتزام وزارة التجهيز والإسكان حذف محطة الاستخلاص بلطة بوعوان ضمن مشروع الطريق السيارة بوسالم - الحدود الجزائرية وهو ما سيترتب عنه الحرمان من الولوج إلى الطريق السيارة من محطة بلطة بوعوان .

وجوابا يشرفني إعلامكم أن محطة الاستخلاص المتواجدة حاليا على مستوى نهاية الطريق السيارة وادي الزرقاء - بوسالم تم إنجازها من قبل شركة تونس الطرقات السيارة بصفة وقتية وحسب الدراسات الفنية الخاصة بمشروع الطريق السيارة بوسالم - الحدود الجزائرية، فإن حركة المرور على مستوى منطقة بلطة بوعوان لا تبرر إنجاز محول، حيث أن ذلك غير ذي جدوى اقتصادية، كما أن ذلك سيساهم في مزيد المساس بالمناطق السقوية التي تمر منها الطريق السيارة .وبالإضافة إلى ذلك، فإن نظام الاستخلاص بالطريق السيارة بوسالم - الحدود الجزائرية سيكون مغلقا، حيث يمكن الولوج إلى الطريق السيارة عبر محول بوسالم.

السؤال الكتابي

للنائبة سنياء بن المبروك

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف

بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

تحية طيبة وبعد،

في إطار المحافظة على المنشآت العمومية وخاصة منها الثقافية، أتشرف بإعلامكم أنّ وضعية دار الثقافة مصطفى آغا الكرم الشرقي متردية للغاية وتشكل خطرا على مرتاديها باعتبارها المتنفس الوحيد لهم وتستقطب عددا لا بأس به من أطفال وشباب المنطقة،

فهل تمت برمجة دار الثقافة مصطفى آغا للصيانة والتهيئة؟ وفي صورة برمجتها من قبل مصالحكم المختصة فمتى ستنطلق هذه الأشغال؟

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدمت به النائبة السيدة **سنياء بن المبروك .**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 611 الموجه إلينا بتاريخ 1 مارس 2024.

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدمت به النائبة السيدة **سنياء بن المبروك**، تطلب من خلاله برمجة صيانة وتهيئة دار الثقافة مصطفى آغا بالكرم الشرقي . وجوابا، يشرفني إعلامكم أن مشروع صيانة وتهيئة دار الثقافة مصطفى آغا لا يعود بالنظر إلى وزارة التجهيز والإسكان.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة ريم المعشاوي

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي، أتوجه إلى سيادتكم بالأسئلة الكتابية التالية:

الموضوع :حول أشغال مشروع حماية مدينة الدهماني في الفيضانات .

وفي إطار متابعتنا لمشاغل مواطنينا بدائرتنا الانتخابية ومعاينة أشغال إنجاز المشروع وحيث يشكو جميع المواطنين من بطء نسق أشغال إنجاز المشروع،

هل يمكن لكم اسداء التعليمات الصارمة والنافذة للتسريع في وتيرة انجاز الأشغال؟

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدمت به النائبة السيدة **ريم المعشاوي** .

المرجع: مكتوبكم عدد و 2024-13- 0001-611 الموجه إلينا بتاريخ 1 مارس2024 .

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدمت به النائبة السيدة **ريم المعشاوي** تطلب من خلاله التسريع في نسق أشغال مشروع حماية مدينة الدهماني من الفيضانات .

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه قد تم توجيه تنبيه إلى المقاولة للرفع من نسق تنفيذ الأشغال، وقد قامت المقاولة بتدعيم الرصيد البشري، وبالتالي فقد عادت وتيرة إنجاز الأشغال إلى نسقها العادي طبقا لما تنص عليه روزنامة إنجاز الأشغال.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب رؤوف الفقيري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

الموضوع :بخصوص تنفيذ المشاريع المبرمجة في المخطط 2023-2025 والعدل بين الجهات .

تحية طيبة وبعد؛

في إطار إيفاء الوزارة بتعهداتها وتنفيذا للمشاريع التي وقع اقتراحها صلب المخطط 2023-2025 هذا بالإضافة إلى العمل على الحد من التفاوت بين الجهات وتحقيق المساواة،

.1متى سيتم الانطلاق في أشغال تدعيم الطريق الوطنية عدد 6 والطريق الجهوية عدد 59؟

2.متى سيتم الانطلاق في أشغال تهيئة (14كم) الطريق الرابطة بين دوار بن يوسف مرورا بمنطقة البلدة وصولا إلى منطقة المعدن من معتمدية غار الدماء ومسلك الكربة الغوايلية (4,8كم) في إطار تهيئة المسالك الريفية؟

3.متى سيتم الانطلاق في أشغال بناء الجسر الرابط بين غار الدماء المدينة وحي الزهور على مستوى وادي مجردة؟

4.متى سيتم تهيئة مسلك السلاطنية والمكلاتية من معتمدية غار الدماء في إطار تهيئة المسالك الريفية وفك العزلة؟

والسـلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع :حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **رؤوف الفقيري**

المرجع: مكتوبكم عدد و-2024-13-0001- 452 الموجه إلينا بتاريخ 16 فيفري 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **رؤوف الفقيري** يطلب من خلاله تعريفه بمآل تقدم بعض مشاريع البنية التحتية بدائرة غار الدماء وادي مليز .

وجوابا يشرفني إعلامكم أنه :

-فيما يتعلق بتدعيم الطريق الوطنية رقم6 ، فإن المشروع مدرج ضمن مخطط التنمية 2023 -2025 ويتم البحث عن التمويل اللازم لإنجاز الأشغال.

-فيما يتعلق بتدعيم الطريق الجهوية رقم 59 في الجزء الرابط بين جندوبة وغار الدماء، فإن مصالحنا الجهوية تقوم باستمرار بصيانة الأجزاء المتضررة، حيث تمت برمجة صيانة طبقة السير بالتغليف السطحي للطريق الجهوية رقم 59 وذلك ضمن البرنامج الجهوي للصيانة لسنة 2024 إضافة إلى ذلك، فقد تمت برمجة صيانة جزء من الطريق الجهوية رقم 59 على طول 1 كلم بالخرسانة الإسفلتية (من النقطة الكيلومترية 50 إلى النقطة الكيلومترية 51) ومن المتوقع انطلاق الأشغال في بداية السداسية الثانية لسنة 2024

-فيما يتعلق بأشغال تهيئة مسلك البلدة النشايمية - الحوش ومسلك الكربة الغوايلية (هنشير الشارع)، فإن التدخل بهذه المسالك مدرج ضمن البرنامج الوطني لتهيئة 1163.8 كم ومن ضمنها 123.7 كم من المسالك الريفية بولاية جندوبة، حيث بلغت الدراسة الفنية مراحل متقدمة وجاري البحث حاليا عن التمويلات اللازمة للانطلاق في الأشغال .

-بالنسبة للجسر الرابط بين غار الدماء المدينة وحي الزهور على مستوى وادي مجردة بالطريق الوطنية رقم 6، فإن المشروع في طور الدراسة وسيتم التنسيق مع وزارة الاقتصاد والتخطيط للبحث عن التمويل اللازم لإنجاز الأشغال في مرحلة لاحقة .

-بالنسبة لتهيئة مسلكي السلاطنية والمكلاتية من معتمدية غار الدماء، فإنه يقترح دعوة السلطة المحلية لاقتراحهما ضمن إحدى البرامج الجهوية للتنمية على مستوى المجلس الجهوي.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب خالد حكيم مبروكي

الموضوع :سؤال كتابي حول مشروع طريق بئر الدولة بالرقاب

تحية طيبة وبعد،

تبعا لطلب العروض المخصص لتعبيد 5.5 كلم من الطريق بئر دولة الرقاب .أرجو من جنابكم افادتنا حول مأتم بخوص هذا المشروع لان ذات أهمية قصوى .

فالرجاء من سيادتكم مدنا بتوضيح .

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير .

والسلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **خالد حكيم مبروكي**

المرجع: مكتوبكم عدد و-2024-13-0001-536 الموجه إلينا بتاريخ 23 فيفري 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **خالد حكيم مبروكي**، يطلب من خلاله توضيح حول مشروع تعبيد مسلك بئر الدولة - الرقاب بطول 5.5كلم بولاية سيدي بوزيد.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أن مصالحنا الجهوية قامت بتحديد الكلفة التقديرية الأشغال تعبيد المسلك المذكور وإعلام مصالح ولاية سيدي بوزيد بها، حيث يرجع إليها بالنظر برمجة إنجازه ضمن أحد البرامج الجهوية وذلك مرتبط بتوفر الاعتمادات اللازمة.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب جلال خدمي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي

الموضوع: حول التسريع في إعادة تعبيد الطريق الرابطة بين سيدي علي بن عون وسيدي عيش .

تشهد الطريق الرابطة بين سيدي علي بن عون وسيدي عيش حركية كبيرة إذ أدّت الحالة المتردية لها إلى عدة حوادث قاتلة فأصبح مطلبا ملحا من متساكني المنطقة .

فمتى يتم التسريع في إعادة تعبيد هذه الطريق؟

والسلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **جلال الخدمي**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 536 الموجه إلينا بتاريخ 23 فيفري 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **جلال الخدمي**، يطلب من خلاله إعادة تعبيد الطريق الرابطة بين سيدي علي بن عون وسيدي عيش من ولاية سيدي بوزيد

وجوابا، يشرفني إعلامكم أن الطريق المعنية هي الطريق المحلية رقم 900 وهي حاليا في طور الدراسة من أجل تهيئتها على طول 21 كلم ضمن دراسة تشمل أيضا الطريق الجهوية رقم 77 بطول 12 كلم والطريق الجهوية رقم 124 بطول 40 كلم .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة بسمة الهمامي

الموضوع :سؤال كتابي على معنى الفصل 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب حول التدخل لفائدة منازل قرية عين الجوزة عمادة القابل بسليانة الجنوبية

وبعد،

تبعا الجواب الكتابي للسيدة الوزيرة عن سؤالنا المتعلق بالتدخل لفائدة المواطنين المتضررين بعمادة القابل قرية عين الجوزة خلال جلسة مناقشة الميزانية والذي يفيد انه تمت معاينة المساكن المتضررة وتم إنجاز مساكن جديدة عن طريق البناء الذاتي ضمن العنصر الأول

من البرنامج الخصوصي بالسكن الاجتماعي .لذا نتساءل عن التاريخ الذي تمت فيه معاينة المنازل المتضررة؟ وعن عدد المنتفعين بالبرنامج؟ والاعتمادات المرصودة للجهة فيما يتعلق بالعنصر الأول من البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي؟ والمبالغ المتحصل عليها من قبل المتضررين؟

كما نتساءل عن مدى متابعة الوزارة لأوجه صرف المبالغ المتحصل عليها لإصلاح الاضرار وهل تم توجيهها من قبل المنتفعين إلى الغاية التي منحت من أجلها؟

كما نفيدكم علما انه من خلال الزيارات الميدانية التي نقوم بها في إطار تواصلنا مع ناخبينا، نؤكد ان الاضرار ما تزال على حالها كما ان البناءات باتت تشكل خطرا كبيرا على حياة المواطنين وصحتهم .

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع حول الإجابة على سؤال كتابي تقدمت به النائبة السيدة **بسمة الهمامي** .

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 395 الموجه إلينا بتاريخ 9 فيفري 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدمت به النائبة السيدة **بسمة الهمامي** تطلب من خلاله معطيات تخص برنامج تدخل وزارة التجهيز والإسكان بعمادة القابل من معتمدية سليانة الجنوبية في إطار العنصر الأول من البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه في إطار تنفيذ العنصر الأول من البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي، فإنه يتم إيداع مطالب المترشحين لدى المعتمديات ليتم التثبت فيها ثم إحالتها إلى مصالحنا الجهوية، وتتم زيارة المساكن المعنية من قبل فريق فني منبثق عن اللجنة الجهوية لمتابعة برنامج السكن الاجتماعي يضم ممثلين عن المجلس الجهوي والمعتمدية ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان المعنية . وفيما يتعلق بعمادة القابل من معتمدية سليانة الجنوبية، فقد تمت معاينة المساكن التي على ملك المقترحين بالانتفاع من قبل الفريق الفني المذكور، كما تم إعداد استمارات فنية بخصوص الأشغال المستوجبة والتي أفضت إلى تمتع خمسة منتفعين بأقساط مالية في إطار البناء الذاتي .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة بثينة غانمي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي

معلومات عامة :

على إثر السؤال الكتابي الذي وجهته إلى السيدة وزيرة الثقافة بتاريخ 12 أكتوبر 2023 حول مآل برنامج تهيئة معلم الكنيسة بباجة وعلى إثر جوابها الكتابي الوافد علينا بتاريخ 1 نوفمبر 2023 والذي تضمّن العديد من الإجراءات أهمها إحالة المشروع إلى وزارة التجهيز للتعهد بإنجاز الدراسات بصفتها صاحب المنشأ المعوّض وفقا للفصل السادس من الأمر الحكومي عدد 967 المؤرخ في 31 جويلية 2017 والمتعلق بتنظيم إنجاز البنايات المدنية .

السؤال 1:

ما مدى استعداد وزارتكم للانطلاق في المشروع؟ وهل هناك تقدم في هذا السياق بالتنسيق مع صاحب المنشأ (وزارة الثقافة)؟ وهل يمكن التسريع بتعهد هذا المعلم الأثري بالصيانة والتهيئة خاصة أنه مهدد بالانهيار وتوسع التصدعات فضلا عن تأثير إغلاقه على المشهد الحضري بالمدينة؟

السؤال الثاني :

على علاقة بالمدرسة الإعدادية بالمعقولة من باجة الجنوبية التي تم إخلاء التلاميذ منها من النصف الثاني من الثلاثي الأول للعودة المدرسية والتي لا نعلم إلى الآن ما وصلت إليه التحريات والأبحاث في شأن البناية المستحدثة له .

ما هي أهم التطورات في هذا الشأن؟ ألا توجد إرادة نحو استئناف الأشغال وإن كان ذلك متاحا فهل يمكن إيفاؤنا بالآجال الممكنة؟

السؤال الثالث :

في علاقة بمركز المسنين الذي تم إخلاء آبائنا منه في جهة باجة الشمالية بسبب تصدعات وتشققات، ما هي أهم المستجدات التي وقع اتخاذها في هذا الصدد لتباحث الأمر؟

وهلا مكنتنا سيدتي الوزيرة من أهم مخرجات التقارير في هذا الشأن؟

والسلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع :حول الإجابة على سؤال كتابي تقدمت به النائبة السيدة **بثينة غانمي**

المرجع: مكتوبكم عدد و- 2024-13-0001- 611 الموجه إلينا بتاريخ 1 مارس 2024.

وبعد،

فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدمت به النائبة السيدة **بثينة غانمي**، تطلب من خلاله معرفة مآل برنامج تهيئة معلم الكنيسة بباجة ووضعية المدرسة الإعدادية بالمعقولة بباجة الجنوبية ومركز المسنين بباجة الشمالية .

وجوابا، يشرفني إعلامكم أنه :

-**فيما يتعلق بتهيئة معلم الكنيسة بباجة** :لا يرجع هذا المشروع بالنظر إلى وزارة التجهيز والاسكان

-**فيما يتعلق بمشروع تهيئة المدرسة الإعدادية بالمعقولة** :لا يرجع هذا المشروع بالنظر إلى وزارة التجهيز والإسكان

-**فيما يتعلق بمشروع توسعة مركز رعاية المسنين** تُعتبر وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن صاحبة المشروع وهي مكلفة لهذا الغرض بالبرمجة وإعداد البرنامج الوظيفي والفني والتمويل والمتابعة ويعتبر السيد والي باجة صاحب المنشأ باعتباره الأمر الأول بالصرف والمتابعة وتتولى الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان بباجة، كمصلحة فنية بالمجلس الجهوي بباجة متابعة الدراسات وتنفيذ المشروع بالتنسيق مع المصممين والمقاولة المكلفة بإنجاز الأشغال.

وعلى إثر ورود مراسلة من السيدة وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن حول "وضعية مركز رعاية كبار السن بباجة،" قامت وزارة التجهيز والإسكان بتكليف فريق من التفقدية العامة بإجراء بحث ميداني في الغرض أفضت إلى تسجيل إخلالات في التصميم والإنجاز وتحديد مسؤولية كل طرف متدخل في المشروع واقتراح الحلول الكفيلة بمعالجة تلك الإخلالات وسبل القيام بالإصلاحات الفنية الممكنة للبناية .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب سامي السيد

الموضوع :أسئلة كتابية حول تحديد الملك العمومي البحري .

تحية طيبة وبعد،

عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب نتقدم إلى السيدة وزيرة التجهيز والإسكان بالأسئلة الآتية :

1.حول عدم إصدار أمر متعلق بتحديد الملك العمومي البحري بمنطقة غار الملح وولاية بنزرت بصفة عامة، والعمل إلى حدّ الآن بالأمر العالي لسنة 1943 الذي أصبح لا يستجيب للأمر الواقع من حيث التغيرات المناخية والبنايات المشيّدة بشكل عشوائي بشاطئ سيدي علي المكي على سبيل المثال .

2.حول مراجعة التحديد الجزئي للملك العمومي البحري بمنطقة رفراف خاصة بعد تدخل الدولة عن طريق وكالة الحماية والتهيئة الشريط الساحلي في تغذية شاطئ لحماري رفراف بالرمال (التحديد الموجود الآن على المستوى الثاني والثالث للبنايات) بالرغم أنّ العديد من المتساكنين لديهم شهائد ملكية .

3.حول مراجعة التحديد الجزئي بمعتمدية سجنان (منطقة كاب سيراط) في ظل وجود إقامات سياحية بعيدة عن خط ماء الشاطئ بما يقارب 150 م أو أكثر .

4.حول إعادة تحديد الملك العمومي المنائي في ظل عدم الوضوح من جهة معمل إسمنت بنزرت وخليج ،صبرة، كما نحيطكم علماً بأن هناك محاولة استحواذ عليه من قبل بعض الأطراف .

وفي الختام تقبلوا سيدتي الوزيرة فائق الشكر والتقدير

والسلام

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

<u>الموضوع</u> :حول الإجابة **على** سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **سامي السيد .**

<u>المرجع</u>: مكتوبكم عدد و-2024-13-0001-536 الموجه إلينا بتاريخ 23فيفري 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **سامي السيد** يطلب من خلاله تحديد الملك العمومي البحري ببعض المناطق من ولاية بنزرت.

وجوابا، يشرفني إعلامكم **أنه** :

-**<u>فيما يتعلق بتحديد الملك العمومي البحري بغار الملح</u>** بلغت إجراءات تحديد الملك العمومي البحري بمنطقة غار الملح مراحل متقدمة، حيث قامت لجنة التحديد بأعمالها طبقا للتراتيب الجاري بها العمل، ويتم حاليا العمل بالتنسيق مع لجنة التحديد على استيفاء بعض الوثائق المكونة لملف التحديد قبل استكمال إجراءات استصدار الأمر .

-**<u>فيما يتعلق بمراجعة التحديد الجزئي للملك العمومي البحري بمنطقة رفراف من معتمدية رأس الجبل</u>** :لقد تم تحديد الملك العمومي البحري بمعتمدية رأس الجبل بمقتضى الأمر عدد 1632 لسنة 2002 المؤرخ في 9 جويلية 2002 ، علما وأنه لم يرد على مصالح وزارة التجهيز والإسكان أي طلب بخصوص مراجعة هذا التحديد، كما تجدر الإشارة أنه لا يتم مراجعة الملك العمومي البحري لتسوية وضعيات مخالفة للقانون والتراتيب الجاري بها العمل.

-**<u>فيما يتعلق بمراجعة التحديد الجزئي للملك العمومي البحري بمعتمدية سجنان (منطقة كاب سراط)</u>**: لقد تم تحديد الملك العمومي البحري بمعتمدية سجنان بمقتضى الأمر عدد 360 لسنة 2002المؤرخ في 7 فيفري2002 ، علما وأنه لم يرد على مصالح وزارة التجهيز والإسكان أي طلب بخصوص مراجعة هذا التحديد.

-**<u>فيما يتعلق بإعادة تحديد الملك العمومي للميناء التجاري بنزرت</u>** :لا يرجع هذا الملك العمومي المينائي بالنظر إلى وزارة التجهيز والإسكان، علما وأنه لم يرد على مصالحنا أي طلب بخصوص مراجعة هذا التحديد .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب إبراهيم حسين

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

1) أفيد سيادتكم أنّ الإدارة العامة للطرقات السيارة قامت بانتداب وبصفة تعاقدية قانونية وشفافة لـ 26 عون منذ نوفمبر 2022، لكن تم إيقافهم عن العمل منذ نهاية أكتوبر 2023 (أي بعد سنة من العمل التعاقدي)، ونظرا لظروفهم الاجتماعية الصعبة التي يمرون بها وللشغور الحاصل بمحطة الاستخلاص بالمحرس .

لماذا لا يتم إعادة هؤلاء الأعوان (26) إلى سالف عملهم إلى حين صدور مناظرة انتداب في الغرض؟

2) متى سيتم التدخل لإعادة تهيئة الطريق الجهوية رقم 205 الصخيرة - منزل الحبيب للحالة المتردية وتمثل خطر على سلامة مستعملي الطريق ؟

3) متى سيتم التدخل والتعهد وصيانة الطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة المحرس ومدينة الصخيرة في الجهة الجنوبية؟

4) التعهد وتهيئة الطريق الرئيسية رقم 2 من مستوى الطريق السيارة محوّل الصخيرة الرابط بالطريق الوطنية رقم1 ؟

5) متى سيتم التعهد والصيانة طريق الشعال الرابط بالطريق رقم 1؟

6) متى سيتم التعهد وصيانة طريق رقم 124 الرابطة بين الطريق رقم 2 عبر المغذية؟

إجابة السيدة وزيرة التجهيز والإسكان

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي تقدم به النائب السيد **إبراهيم حسين .**

المرجع مكتوبكم عدد و-2024-13-0001-611 الموجه إلينا بتاريخ 1مارس 2024

وبعد، فقد أحلتم علينا ضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه سؤالا كتابيا تقدم به النائب السيد **إبراهيم حسين**، يرغب من خلاله إعادة أعوان بشركة تونس الطرقات السيارة إلى سالف عملهم بعد أن تم إيقافهم عن العمل، كما يطلب التدخل لتهيئة وصيانة بعض الطرقات المرقمة على مستوى مدينتي المحرس والصخيرة من ولاية صفاقس.

وجوابا يشرفني إعلامكم أنه :

-**فيما يتعلق بإعادة 26 عونا إلى سالف عملهم بإقليم المحرس على إثر إنهاء عقودهم منذ 31 أكتوبر 2023** ، فإنه وعملا بأحكام الأمر عدد 567 لسنة 1997 المؤرخ في 31 مارس 1997 المتعلق بضبط شروط الانتداب المباشر بالمنشآت العمومية والمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية تم انتداب هؤلاء الأعوان في إطار انتداب مباشر بمقتضى عقود محددة المدة، لتأمين سير العمل بمحطات الإستخلاص وتأمين مداخيل الشركة وخدمات النظافة والحراسة ونقل الأعوان وتأمين السلامة بالطريق السيارة الراجعة بالنظر لإقليم المحرس، وذلك إلى حين التصريح بنتائج المناظرة الخارجية لانتداب أعوان في الخطط المدرجة ضمن برنامج الشركة في الإنتدابات بعنوان سنة2023 . كما أنه وطبقا لمقتضيات الأمر سالف الذكر في فصليه 3 و4 فلا يجوز أن تفوق مدة التعاقد بين الشركة والأعوان سنة .واحدة وبالتالي فقد تم إنهاء التعاقد مع الأعوان على إثر بلوغ مدة تعاقدهم السنة على غرار ما تم العمل به في الأقاليم الأخرى وذلك تطبيقا للتراتيب الجاري بها العمل .

-**فيما يتعلق بإعادة تهيئة الطريق الجهوية 205 الصخيرة - منزل الحبيب:** تقوم وزارة التجهيز والإسكان حاليا بإعداد دراسة لتهيئة وتهذيب الطريق الجهوية 205 من النقطة الكيلومترية 4 إلى النقطة الكيلومترية 38 بطول 35 كلم ، علما أن مصالحنا الجهوية تتولى القيام بصفة دورية بالصيانة العادية لهذه الطريق عبر مسح الحواشي وإصلاح الحفر وصيانة العلامات العمودية .

-**فيما يتعلق بصيانة الطريق الوطنية رقم 1 على مستوى مدينة المحرس ومدينة الصخيرة في الجهة الجنوبية**، فإن هذا المشروع غير مدرج ضمن المخطط 2023-2025، علما أنه سبق لمصالح وزارة التجهيز والإسكان أن تدخلت على مستوى بعض الأجزاء من هذه الطريق في إطار برنامج إصلاح الأجزاء المتآكلة، كما تتولى القيام بصفة دورية بالصيانة العادية لهذه الطريق عبر مسح الحواشي وإصلاح الحفر وصيانة العلامات العمودية .

-**فيما يتعلق بتهيئة الطريق الوطنية رقم 2 على مستوى الطريق السيارة محول الصخيرة الرابط بالطريق الوطنية رقم 1** فإن هذا المشروع غير مدرج ضمن المخطط 2023-2025، علما أنه سبق لمصالح وزارة التجهيز والإسكان أن قامت بالتغليف السطحي بطبقتين وشحن الحواشي للطريق الوطنية رقم 2 بين النقطة الكيلومترية 178 والنقطة الكيلومترية 221، كما يتم بصفة دورية التدخل لصيانتها عبر برنامج الصيانة العادية .

-**فيما يتعلق بالتعهد والصيانة لطريق الشعال الرابط بالطريق الوطنية رقم 1** التي تمثل الطريق المحلية رقم 918 ، تجدر الإشارة أنه تم إنجاز الدراسة الخاصة بتهيئة وتهذيب هذه الطريق من الكيلومترية 0إلى النقطة الكيلومترية 35 بطول 35 كلم ويتم حاليا البحث عن التمويلات اللازمة لإنجاز الأشغال .

-**فيما يتعلق بتهيئة وإصلاح الطريق الجهوية رقم 124 الرابطة بين الطريق الوطنية 2 عبر المغذية بمعتمدية المزونة**، فإن هذا المشروع غير مدرج ضمن المخطط 2023-2025، ويتم بصفة دورية التدخل لصيانتها عبر برنامج الصيانة العادية.

والسلام

السؤال الكتابي الأول

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: سؤال كتابي لوزيرة البيئة بخصوص ضرورة تنظيم نشاط مكاتب الدراسات والخبراء المختصين المؤهلين لإنجاز دراسات المؤثرات على المحيط للحد من الفساد وتعطيل المشاريع الاستثمارية.

سيدتي،

نص الفصل 2 من الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط اصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط واصناف الوحدات الخاضعة لكراسات شروط على اخضاع صنف من وحدات الانتاج وجوبا لدراسة المؤثرات على المحيط ويتم اعداد تلك الدراسات من قبل مكاتب دراسات او خبراء مختصين في الميدان .

الملفت للنظر انه لم يتم ضبط الشروط العلمية والمهنية والاخلاقية التي يجب ان تتوفر في تلك المكاتب وأولئك الخبراء مما فتح الباب على مصراعيه للفوضى والتحيل والتخلف والفساد والابتزاز وتعطيل انجاز الاستثمارات والفساد .فالمستثمرون الذين يرغبون في انجاز دراسات المؤثرات على المحيط يجدون صعوبات كبيرة عند البحث عن مكاتب دراسات وخبراء مختصين في المجال باعتبار ان وزارتكم لم تبادر بتنظيم ذاك النشاط منذ عشرات السنين على غرار انشطة اخرى شبيهة منظمة .فقد أكد العديد من المستثمرين انه تم تعطيل مشاريعهم نتيجة عدم تنظيم مكاتب الدراسات والخبراء المختصين في مجال البيئة علما ان التمادي في ذلك يصب راسا في خانة تعفين محيط الاستثمار وفسح المجال للمرتشين والفاسدين.

في هذا الاطار، هل تعتزمون المبادرة فورا بتنظيم نشاط مكاتب الدراسات والخبراء المختصين المؤهلين لإنجاز دراسات المؤثرات على المحيط بقانون متطور وليس بكراس شروط متخلف حتى لا يبقى مرتعا للمتحيلين والمبتزين والفاسدين والمرتشين وضبط قائمة في المكاتب المعتمدة ووضعها عبر الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لحماية المحيط على ذمة العموم .

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

السؤال الكتابي الثاني

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزيرة البيئة بخصوص مكاتب الدراسات والخبراء المختصين المؤهلين لإنجاز دراسات المؤثرات على المحيط.

سيدتي،

نص الفصل 2 من الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط اصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط واصناف الوحدات الخاضعة لكراسات شروط على اخضاع صنف من وحدات الانتاج وجوبا لدراسة المؤثرات على المحيط ويتم اعداد تلك الدراسات من قبل مكاتب دراسات أو خبراء مختصين في الميدان.

الملفت للنظر انه لم يتم ضبط الشروط العلمية والمهنية والاخلاقية التي يجب ان تتوفر في تلك المكاتب واولئك الخبراء مما فتح الباب على مصراعيه للفوضى والتحيل والتخلف والفساد والابتزاز . فالمستثمرون الذين يرغبون في انجاز دراسات المؤثرات على المحيط يجدون صعوبات كبيرة عند البحث عن مكاتب دراسات وخبراء مختصين في المجال باعتبار ان الوزارة المعنية بالبيئة لم تبادر بتنظيم ذاك النشاط على غرار انشطة اخرى شبيهة منظمة كالمهندسين الاستشاريين والمهندسين المعماريين وغيرهم .

في إطار القيام بدورنا الرقابي نرجو منكم مدنا بقائمة في مكاتب الدراسات والخبراء المختصين الذين انجزوا دراسات المؤثرات على المحيط التي سبق ان نظرت فيها الوكالة الوطنية للمحيط مع التنصيص على مقرات عملهم .

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

السؤال الكتابي الثالث

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزيرة البيئة بخصوص شركة 3000 Bizerte Cap.

سيدتي الوزيرة،

لا يخفى عليكم أن شركة 3000 Bizerte Map الحقت أضرارا جسيمة بالصيادين والمحيط وبالأخص البحري وجمالية المدينة ومتساكني بنزرت الأتعس من ذلك أن تلك الشركة لم تحترم التزاماتها بخصوص الاستثمار السياحي وخلق مواطن الشغل حيث تحول المشروع إلى مشروع عقاري مبني على المضاربة وجني ارباح خيالية بطريقة سهلة .الملفت للنظر ان الاشغال دامت أكثر من 10 سنوات ولم تنته إلى حد الآن . هذا ورغم تذمر متساكني بنزرت والصيادين من المخاطر البيئية والاقتصادية الناجمة عن ذاك المشروع الممول بأموال مشبوهة المصدر الا ان السلطات التونسية لم تحرك ساكنا.

في إطار القيام بمهامنا الرقابية، نطلب منكم مدنا بالمعطيات التالية :

1/الاتفاقية المبرمة بين الدولة التونسية والشركة المستثمرة،

2/الامتيازات التي تحصلت عليها تلك الشركة،

3/الاضرار البيئية والاقتصادية التي الحقتها تلك الشركة بالصيادين والمحيط وبالاخص البحري وجمالية المدينة ومتساكني بنزرت،

4/الاجراءات التي اتخذتموها ضد تلك الشركة،

5/هل شملت اعمال المصادرة تلك الشركة،

6/الديون المتخلدة بذمة تلك الشركة،

7/قائمة في شركاء تلك الشركة،

8/الحلول التي تقترحونها لوضع حد لتجاوزات تلك الشركة غير المحترمة لالتزاماتها منذ سنة 2008.

انتظار جوابكم تقبلوا سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

السؤال الكتابي الرابع

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزيرة البيئة بخصوص الجرائم البيئية المرتكبة بولاية سوسة.

سيدتي،

بلغتنا معلومات مؤكدة مفادها ان معدات وتجهيزات محطة تطهير المياه بحمام سوسة لا تعمل حيث ان المياه المستعملة التي تمر بها بغاية تطهيرها يتم سكبها بالبحر على حالتها او ملوثة فالمعدات والتجهيزات المخصصة لتطهير المياه قبل سكبها في البحر معطبة ومتوقفة عن العمل منذ سنوات كما بلغتنا معلومات مؤكدة مفادها أن محطة تطهير المياه بجهة سيدي عبد الحميد التي أنجزتها شركة صينية منذ سنتين لم تدخل حيز النشاط الى حد الان نتيجة عدم تركيز شبكة القنوات المرتبطة بها .أيضا، بلغتنا معلومات مؤكدة أن المياه الملوثة بالمعادن الثقيلة والمواد الكيميائية السامة والقاتلة والمسرطنة المتأتية من المصانع المنتصبة بالمنطقة الصناعية سيدي عبد الحميد يتم سكبها بالبحر دون معالجة وذلك نتيجة لغياب أية رقابة .كما بلغتنا معلومات مفادها أن محطة التطهير بالعطار بالمرناقية تم انجازها بطريقة مخالفة للمعايير الفنية نظرا للعبث بالموارد المخصصة لإنجازها.

مثل هذه الجرائم البيئية نجدها بكامل تراب الجمهورية نتيجة لاستشراء الإهمال وغياب الرقابة والمحاسبة .الأتعس من ذلك أن يتم إهدار آلاف ملايين الدينارات وتمكين الشركات الأجنبية وبالأخص الفرنسية والايطالية المتحيلة الناشطة في مجال التصرف في النفايات وتطهير المياه المستعملة من نهب المال العام .

فلولا استشراء الفساد لما تم تعطيل كل المبادرات التي تقدم بها العديد من المستثمرين للقطع مع جريمة ردم النفايات التي تقف وراءها شركات اجنبية متحيلة وشركاؤهم من المتحيلين التونسيين والفاسدين .هل يعقل ان تتمكن الشركات المشبوهة والمتحيلة الناشطة في مجال التصرف في النفايات من انتداب أعوان عموميين في فترة تحجير على معنى الفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية ومن غرس عيون لها داخل رئاسة الحكومة ووزارتكم وكل المؤسسات التي توجد تحت إشرافها لكي تمدها بكل المعلومات والتقارير السرية .

تبعا لما تقدم وبالنظر لخطورة الجرائم البيئية وأعمال الفساد المشار اليها اعلاه هل تعتزمون اتخاذ الاجراءات التالية:

1/فتح تحقيق بخصوص كل محطات التطهير بكامل تراب الجمهورية وبالأخص محطة العطار بالمرناقية،

2/مراجعة التشريع البيئي بغاية التشديد في العقوبات المالية والبدنية،

3/فتح تحقيق بخصوص الفاسدين وعيون الشركات المتحيلة وإحالة ملفهم إلى القضاء

أخيرا، نرجو مدنا بتقرير بخصوص محطة التطهير الكائنة بحمام سوسة ومحطة التطهير الكائنة بجهة سيدي عبد الحميد وبالإجراءات المتخذة بخصوصهما وبخصوص المياه الملوثة المسكوبة بالبحر بسيدي عبد الحميد .

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع: حول الإجابة على اسئلة كتابية توجه بها السيد النائب احمد السعيداني .

المرجع: مراسلات السيد النائب عدد

0008270-2030-26-2023

0008230-2030-26-2023

0010384-2030-26-2023

0010385-2030-26-2023

0010456-2030-26-2023

المصاحيب: بطاقة إجابة .

وبعد، في إطار التعاون المشترك بهدف دعم وتطوير السياسات البيئية في تونس، وفي إطار التفاعل مع مختلف أسئلة السادة والسيدات النواب .

أتشرف بموافاتكم ببطاقة إجابة حول الاسئلة الكتابية التي توجهت بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد احمد السعيداني .

والسلام.

بطاقة إجابة

❖ **سؤال السيد أحمد سعيداني بخصوص مكاتب الدراسات والخبراء المختصين المؤهلين لإنجاز دراسة المؤثرات على المحيط**

- ينص الأمر عدد 362 لسنة 1991 المؤرخ في 13 مارس 1991 في فصله الثاني على ضرورة إعداد دراسة المؤثرات على المحيط من قبل مكاتب دراسات أو خبراء مختصين؛

- وفي فصله الخامس نص الأمر سابق الذكر على أنه يتعين على صاحب الوحدة (المشروع) أو طالبها إعداد دراسة المؤثرات على المحيط بالاستناد على الصيغ المرجعية القطاعية (**الموجودة على صفحة واب الوكالة الوطنية على المحيط والمفصلة حسب القطاع**) التي تحدد الاختصاصات التي يجب أن تتوفر عند الخبراء أو مكاتب الدراسات المؤهلة لإعداد هذه الدراسات،

- بادرت وزارة البيئة باقتراح تنظيم هذا القطاع في إطار مشروع مجلة البيئة وذلك بإسناد الاعتماد الأكاديمي لمكاتب الدراسات (accréditation des bureaux d'études).

❖ **سؤال السيد أحمد سعيداني بخصوص شركة Cap 3000 (مارينا بنزرت)**

يعتبر مشروع مارينا بنزرت ذو خصوصية هامة على مستوى الجهة إذ تمت متابعته من قبل اللجنة السابقة المكلفة بمتابعة المشاريع الكبرى برئاسة الجمهورية واكتسى بذلك طابع المشاريع الرئاسية ومن ثمة تم إشراك كل الأطراف المتدخلة في الموضوع بدون استثناء ومنذ المراحل الأولى .

لم يكن اختيار الموقع المقترح موضوع نقاش وذلك رغم مميزاته البيئية والإيكولوجية علاوة على ما كان يمثله لمتساكني مدينة بنزرت من متنفس ولشباب المنطقة من مكان لممارسة الرياضات البحرية، إذ يأوي أعرق نادي بحري في تونس أسس في بداية القرن العشرين .

شملت عملية التقييم البيئي التي انطلقت منذ سنة 2006 كل مكونات المشروع وكل مراحل إنجازه واتسمت هذه العملية بالتعمق والتدقيق اللازمين وتم طلب العديد من التقارير التكميلية تم إنجازها من قبل خبراء في الميدان.

بعد التثبت من التزام صاحب المشروع بالتعهد بتنفيذ جملة من التدابير من شأنها الحد من التأثيرات البيئية للمشروع على محيطه الطبيعي وكذلك على جملة الأنشطة الاقتصادية (مثل حركة الملاحة وحركة النقل البري،...) .تمت الموافقة على المشروع بتاريخ 20 فيفري 2008شريطة مد الوكالة ببعض المعطيات التكميلية التي وافانا بها صاحب المشروع بتاريخ 08 أكتوبر.2008

ومنذ ذلك التاريخ، وخلافا لما تم الاتفاق عليه، لم تتلق الوكالة أي تقرير متابعة في الغرض، مع العلم أنه قد تم تحديد العناصر الواجب متابعتها وتواتر موافاتنا بالتقارير سابقة الذكر .وعليه فإنه ليس لنا أي علم بالظروف التي تمت فيها الأشغال بما أن هذه المرحلة هي الأهم من حيث الإنعكاسات البيئية وخصوصا على المحيط البحري.

وتجدر الإشارة إلى أنه من بين الشروط الأساسية للموافقة كانت حماية مصالح البحارة الذين يرتادون الميناء العتيق وتركيز نظام لتجديد المياه داخله والذي لم يقع إنجازه بعد .

❖ **سؤال السيد أحمد سعيداني بخصوص الجرائم البيئية بولاية سوسة**

- **محطة التطهير بحمام سوسة:**
- **الوحدات الصناعية المنتصبة بالمنطقة الصناعية سيدي عبد الحميد يتم سكب مياه ملوثة دون معالجة بالبحر**
- **محطة التطهير بسيدي عبد الحميد بخصوص المياه الملوثة التي يتم سكبها في البحر**

تخضع مصادر التلوث للرقابة البيئية وفي هذا الصدد، تم تنظيم عدة حملات مراقبة لأهم مصادر التلوث المائي بعدد من الولايات ومن بينها ولاية سوسة، وذلك خلال الفترة الممتدة من 23 أكتوبر 2023 إلى 1نوفمبر .2023 وشملت هذه الحملة محطات ومنشآت التطهير وأهم مصادر التلوث المائي بالجهة المذكورة، حيث تم خلالها رفع عينات من المياه الصادرة عنها للتحليل والمتابعة واتخاذ الإجراءات القانونية في شأن المنشآت والمؤسسات التي لم تحترم المواصفات المعمول بها والقوانين الجاري بها العمل .

❖ **سؤال السيد أحمد سعيداني بخصوص محطة التطهير العطار بالمرناقية**

تبين من خلال زيارة المراقبة الأخيرة ونتائج تحاليل نوعية المياه الصادرة عن محطة التطهير أنها مطابقة للمواصفات المعمول بها.

السؤال الكتابي الخامس

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزيرة البيئة بخصوص الجرائم البيئية المرتكبة بولاية سوسة.

سيدتي،

بلغتنا معلومات مؤكدة مفادها ان معدات وتجهيزات محطة تطهير المياه بحمام سوسة لا تعمل حيث ان المياه المستعملة التي تمر بها بغاية تطهيرها يتم سكبها بالبحر على حالتها او ملوثة فالمعدات والتجهيزات المخصصة لتطهير المياه قبل سكبها في البحر معطبة ومتوقفة عن العمل منذ سنوات كما بلغتنا معلومات مؤكدة مفادها أن محطة تطهير المياه بجهة سيدي عبد الحميد التي أنجزتها شركة صينية منذ سنتين لم تدخل حيز النشاط الى حد الان نتيجة عدم تركيز شبكة القنوات المرتبطة بها .أيضا، بلغتنا معلومات مؤكدة ان المياه الملوثة بالمعادن الثقيلة والمواد الكيميائية السامة والقاتلة والمسرطنة المتأتية من المصانع المنتصبة بالمنطقة الصناعية سيدي عبد الحميد يتم سكبها بالبحر دون معالجة وذلك نتيجة لغياب أية رقابة .كما بلغتنا معلومات مفادها أن محطة التطهير بالعطار بالمرناقية تم انجازها بطريقة مخالفة للمعايير الفنية نظرا للعبث بالموارد المخصصة لإنجازها .

مثل هذه الجرائم البيئية نجدها بكامل تراب الجمهورية نتيجة لاستشراء الإهمال وغياب الرقابة والمحاسبة .الأتعس من ذلك أن يتم اهدار الاف ملايين الدينارات وتمكين الشركات الأجنبية وبالأخص الفرنسية والإيطالية المتحيلة الناشطة في مجال التصرف في النفايات وتطهير المياه المستعملة من نهب المال العام .

فلولا استشراء الفساد لما تم تعطيل كل المبادرات التي تقدم بها العديد من المستثمرين للقطع مع جريمة ردم النفايات التي تقف وراءها شركات اجنبية متحيلة وشركاؤهم من المتحيلين التونسيين والفاسدين .هل يعقل ان تتمكن الشركات المشبوهة والمتحيلة الناشطة في مجال التصرف في النفايات من انتداب أعوان عموميين في فترة تحجير على معنى الفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية ومن غرس عيون لها داخل رئاسة الحكومة ووزارتكم وكل المؤسسات التي توجد تحت إشرافها لكي تمدها بكل المعلومات والتقارير السرية .

تبعا لما تقدم وبالنظر لخطورة الجرائم البيئية وأعمال الفساد المشار اليها اعلاه هل تعتزمون اتخاذ الاجراءات التالية

1/فتح تحقيق بخصوص كل محطات التطهير بكامل تراب الجمهورية وبالأخص محطة العطار بالمرناقية،

2/مراجعة التشريع البيئي بغاية التشديد في العقوبات المالية والبدنية،

3/فتح تحقيق بخصوص الفاسدين وعيون الشركات المتحيلة وإحالة ملفهم إلى القضاء.

أخيرا، نرجو مدنا بتقرير بخصوص محطة التطهير الكائنة بحمام سوسة ومحطة التطهير الكائنة بجهة سيدي عبد الحميد وبالإجراءات المتخذة بخصوصهما وبخصوص المياه الملوثة المسكوبة بالبحر بسيدي عبد الحميد .

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع : حول السؤال الكتابي للسيدة النائب أحمد سعيداني

المرجع : مكتوبكم بتاريخ 26 ديسمبر 2023 .

وبعد

تبعا لمكتوبكم المشار إليه أعلاه، والمتعلق بالسؤال الكتابي للسيد النائب أحمد سعيداني، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

- لقد تم إحداث محطة التصفية سوسة الشمالية سنة 1979وبمنسوب يومي يقدر بـ 17400 متر مكعب في اليوم وفي سنة 2008تم توسعتها بطاقة استيعاب تقدر بـ10000 متر مكعب في اليوم حيث أصبحت المحطة تعالج 27400 متر مكعب في اليوم تعتمد منظومة المعالجة على الحمأة المنشطة وتفرز المحطة مياه مطابقة للمواصفات التونسية *NT106.02* ويستعمل جزء منها حاليا لري ملاعب الصولجان بالقنطاوي سوسة أما باقي المياه المعالجة فهي تسكب بالبحر عبر مصرف بحري بطول 2500 متر خطي وعلى عمق 25متر، كما نؤكد أن مصالح الديوان الوطني للتطهير تتدخل في الإبان لإصلاح كل عطب قد يطرأ على تجهيزات المحطة ورفع الخلل في ظرف وجيز .

- لقد تم إحداث محطة التصفية سوسة حمدون سنة 2018 وبمنسوب يومي قياسي يقدر بـ 32000 متر مكعب في اليوم وتعالج حاليا 22000 متر مكعب في اليوم وتعتمد منظومة المعالجة على الحمأة المنشطة وهي مجهزة بالمعالجة الثلاثية وتفرز المحطة مياه ذات جودة عالية ومطابقة للمواصفات التونسية *NT106.02* يتم إعادة استعمالها لري منطقة سقوية مساحتها 90 هكتار .أما باقي المياه يتم سكبها بالبحر عبر وادي حمدون، كما نؤكد أن مصالح الديوان الوطني للتطهير تتدخل في الإبان لإصلاح كل عطب قد يطرأ على تجهيزات المحطة ورفع الخلل في ظرف وجيز .

هذا ويقوم الديوان الوطني للتطهير بمراقبة نوعية المياه المعالجة قبل سكبها بالمحيط الطبيعي من طرف مخبر خاص بالإضافة إلى مصالح وزارة الصحة التي تقوم بأخذ عينات وتحليلها لتحديد صلوحية السباحة بالشاطئ من عدمه .

السؤال الكتابي

للنائب سامي السيد

الموضوع :أسئلة كتابية حول الوضعية البيئية بدائرة بنزرت الشمالية .

تحية طيبة وبعد،

عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .

أتشرف بالتوجه إلى سيادتكم بالأسئلة التالية :

1. ما هي الإجراءات المتخذة حول تلوّث شاطئ سيدي سالم ببنزرت الشمالية من جرّاء سيلان المياه الملوثة مياه الصرف الصحي الناجمة عن وادي هراقة نتيجة الربط العشوائي؟

2. مدى تقدم الاتفاقية المبرمة بين وكالة حماية الشريط الساحلي والمجلس الجهوي ببنزرت وبلدية بنزرت لإنجاز مشروع ربط الميناء القديم بقنال بنزرت؟

وفي الختام تقبلوا سيدتي الوزيرة فائق الشكر والتقدير .

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع :حول السؤال الكتابي للسيد النائب سامي السيد

المرجع :مكتوبكم بتاريخ 20 فيفري 2024.

وبعد

تبعا لمكتوبكم المشار إليه أعلاه والمتعلق بالسؤال الكتابي للسيد النائب سامي السيد بخصوص الإجراءات المتخذة للحد من تلوث شاطئ سيدي سالم ببنزرت الشمالية جراء مياه السيلان المتأتية من وادي هراقة نتيجة الربط العشوائي، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

- يشق وادي هراقة مدينة بنزرت على طول 2.5 كلم انطلاقا من طريق الكرنيش إلى مستوى طريق بالشاطر في شكل مسيل من الخرسانة الإسمنتية تم إنجازه من طرف إدارة المياه العمرانية على عدة مراحل وبأحجام مختلفة وعلى طول هذا المسار فإن الأحياء المتاخمة للمسيل مجهزة بشبكة تطهير وهي تشتغل بشكل طبيعي ولا يوجد به ربط عشوائي للمياه المستعملة، وما يتم ملاحظته من تسرب للمياه فهو متأتي من غسل الواجهات حيث يتسرب الماء عبر شبكة تصريف مياه الأمطار المرتبطة بدورها بالمسيل (الوادي).

- أما الجزء الغير مهيأ والذي يمتد من طريق بالشاطر إلى أحياء بئر الحاسي ومنطقة التواتية وحي لاسيب وأراضي فلاحية، فهو الجزء الذي يمثل المصدر الرئيسي لتسرب المياه الملوثة نحو الوادي بصفة مسترسلة، وقد تم ربط جزء من هذه الأحياء وهي حي لاسيب وحي النخلة وبئر الحاسي ضمن مشروع تهيئة الأحياء الشعبية الذي أشرفت على إنجازه وكالة التهذيب والتجديد العمراني ولم تتمكن من إنجاز كامل الأشغال نظرا لوجود مشاكل عقارية حالت دون ربط كامل حي بئر الحاسي .أما بالنسبة لمنطقة التواتية فقد تم برمجتها ضمن مشروع تطهير الأحياء الشعبية الجيل السادس والذي أبدت الوكالة الفرنسية للتنمية موافقتها المبدئية لتمويله .

هذا، ولمنع هذه المياه من التسرب إلى شاطئ سيدي سالم، فقد أنجز الديوان الوطني للتطهير حاجزين يتم تشغيلهما أثناء فترة الصيف والفترات الغير ممطرة وذلك لتحويل المياه المتسربة من وادي هراقة إلى شبكة التطهير وتصريفها نحو محطة التطهير سيدي أحمد .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب صابر الجلاصي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

1. متى يتم استكمال عملية الربط بشبكة التطهير بكل من الأحياء التالية:

-برج النور والمساعدين من معتمدية برج العامري،

-الفجة وحميم والطاحونة وبورقبة من معتمدية المرناقية.

2. متى يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من التلوث (روائح كريهة) الصادرة من مجمع بولينا من منطقة حميم من معتمدية المرناقية من ولاية منوبة؟

والسلام

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي توجه به السيد النائب صابر الجلاصي .

المرجع: مراسلة السيد النائب الواردة في 2024/03/05

المصاحيب: بطاقة إجابة .

وبعد، في إطار التعاون المشترك بهدف دعم وتطوير السياسات البيئية في تونس، وفي إطار التفاعل مع مختلف أسئلة السادة والسيدات النواب .

أتشرف بموافاتكم ببطاقة إجابة حول السؤال الكتابي الذي توجه به النائب بمجلس نواب الشعب السيد صابر الجلاصي .

والسلام

بطاقة إجابة حول

أسئلة السيد صابر الجلاصي بخصوص الإجراءات التي تم اتخاذها للحد من التلوث (روائح كريهة)

الصادر عن مجمع بولينا بمنطقة حميم بمعتمدية المرناقية من ولاية منوبة

تحول خبراء مراقبة من الوكالة الوطنية لحماية المحيط بتاريخ 27 نوفمبر 2023 إلى الوحدتين التابعتين لمجمع بولينا موضوع عريضة النائب السيد صابر الجلاصي، وقد تبين ما يلي :

- **بالنسبة للشركة الفلاحية سيدي عثمان**

- تقع المدجنة بمنطقة فلاحية بجهة حميم وتبعد عن أقرب تجمع سكني حوالي 2 كم وهي مختصة في تربية الدجاج البياض . وتتكون حاليا من عدد 8 مداجن بياض بطاقة استيعاب 40000 طير في كل مدجنة، و 4مداجن عتوقة بطاقة استيعاب 40000 طير في كل مدجنة.

- المياه الصحية المستعملة يقع صرفها في بالوعة سميكة يتم تفريغها بصفة دورية.

- فضلات الدجاج يتم رفعها بصفة دورية من طرف الفلاحين واستعمالها كسماد للأراضي الفلاحية .

- فضلات الدجاج يتم تجميعها داخل أحواض ثم ترفع بعد انتهاء كل دورة (الدورة تدوم أربعة أشهر).

- نفايات الدجاج الميت يتم دفنه بعد معالجتها بمادة الجير والصودا الكاوية.

- بتاريخ وساعة الزيارة، لم تتم معاينة وجود روائح كريهة من شأنها **أن** تكون مصدر إزعاج للأجوار .

وتجدر الإشارة إلى أنه سبق وأن تمت زيارة الشركة الفلاحية سيدي عثمان مركب المرناقية بتاريخ 17 أفريل 2020 وتم تحرير محضر مخالفة بخصوص إلقاء فواضل الدجاج في المحيط الطبيعي .كما تمت زيارة المركب نفسه بتاريخ 12 فيفري 2021 وبتاريخ 12 جويلية 2022

والتنبيه على مسؤوليه بضرورة إحكام التصرف في نفايات الدجاج لتفادي انبعاث الروائح .

- **بالنسبة لشركة الفلاحية صواف**

- تقع المدجنة بمنطقة فلاحية بمنطقة حميم وتبعد عن أقرب تجمع سكني حوالي 700 م .وهي تختص في تربية الديك الرومي وتتكون حاليا من عدد 3 مراكز تحتوي كل واحد على 16 بيت دجاج بطاقة استيعاب 120000 طير في كل مركز،

- المياه الصحية المستعملة يقع صرفها في بالوعة سميكة يتم تفريغها بصفة دورية .

- فضلات الديك الرومي يتم رفعها من طرف الفلاحين واستعمالها كسماد للأراضي الفلاحية وهي ترفع بصفة دورية ومنتظمة بعد كل دورة (الدورة تدوم بين 3 و4 أشهر).

السؤال الكتابي

للنائب عادل ضياف

الموضوع :طلب اعفاء بلدية سيدي حسر من الديون المتخلدة بذمتها تجاه الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات .

تحية وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب اتوجه الى سيادتكم بسؤال كتابي

حول الديون المتخلدة بذمة بلدية سيدي حس تجاه الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات .

تعتبر منطقة سيدي حسر من أكثر المناطق تضررا من مصب الفضلات برج شاكر حيث أن الشاحنات التي تمر يوميا بوسط المدينة

وتحمل فضلات 38 بلدية اصر بصفة مباشرة وغير مباشرة بالمواطنين وبجمالية المدينة جراء تناثر الفضلات بالطريق العام و أرهق

بلدية سيدي حسن علما وأن المنحة التي تتحصل عليها البلدية سنويا من الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات تعتبر هزيلة جدا ولا تتحصل عليها إلا بعد معاناة كبيرة .

1. متى سيتم إعفاء بلدية سيدي حسين من الديون المتخلدة بذمتها تجاه الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات والتي تقدر بقرابة مليار وتسعمائة مليون (1.900 م د) ليتم استثمار ذلك في مشاريع تنموية للمنطقة تعويضا على الأضرار التي لحقتها .في انتظار ردكم الذي أرجو أن يكون إيجابيا تقبلوا مني كل التقدير والاحترام والسلام.

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع :حول الإجابة على سؤال كتابي توجه به السيد النائب عادل ضياف .

المرجع :مراسلة السيد النائب عادل ضياف المؤرخة في 2023/12/22

المصاحيب: بطاقة إجابة

وبعد، في إطار التعاون المشترك بهدف دعم وتطوير السياسات البيئية في تونس، وفي إطار التفاعل مختلف أسئلة السادة والسيدات النواب .

اتشرف بموافاتكم ببطاقة إجابة حول السؤال الكتابي الذي توجه به النائب بمجلس نواب الشعب السيد عادل ضياف المتعلق بطلب إعفاء بلدية سيدي حسين من خلاص الديون المتخلدة بذمتها لفائدة الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات .

بطاقة إجابة

الموضوع: حول الإجابة على السؤال الكتابي لعضو مجلس النواب السيد عادل ضياف المتعلق بطلب إعفاء بلدية سيدي حسين من خلاص الديون المتخلدة بذمتها لفائدة الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات .

وبعد تفاعلا مع طلب عضو مجلس النواب السيد عادل ضياف بخصوص إعفاء بلدية سيدي حسين السيجومي من الديون المتخلدة بذمتها لفائدة الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات بعنوان مساهمتها في استغلال المصب المراقب ببرج شاكير وذلك باعتبار أن منطقة سيدي حسين أكبر المناطق تضررا من المصب المذكور ، نفيدكم علما أن الاتفاقية المبرمة مع بلدية سيدي حسين والمتعلقة بقبول النفايات المنزلية والمشابهة بالمصب المراقب ببرج شاكير نصت على أنه تنفيذا للقرارات الصادرة عن جلسة العمل الوزارية بتاريخ 18 نوفمبر 2004 ، يتم توفير معلوم قبول ومعالجة النفايات بالمصب المراقب أو مراكز التحويل بنسبة 80% من المعاليم البيئية و20 % كمساهمة من طرف البلديات المعنية ، كما نصت هذه الاتفاقية على تعهد البلدية بخلاص الفواتير الموجهة إليها من قبل الوكالة في أجل أقصاه ستون يوما (60) من تاريخ قبولها بمكتب الضبط،

مع الإشارة إلى أن منشور السيد وزير الشؤون المحلية والبيئة الصادر تحت عدد 04 المؤرخ في 2017 والمتعلق بتطهير مديونية البلديات لسنة 2016 وما قبلها لم يشمل بلدية سيدي حسين بالإعفاء الكلي أو الجزئي وبالتالي فإنها تبقى مطالبة بخلاص مستحقات الوكالة،

أما بخصوص طلب الإعفاء من مساهمة البلدية في تكاليف استغلال المصب المراقب ببرج شاكير والتي بلغت إلى غاية 31 ديسمبر 2023ما قدره 1.928.471,860 د ، نحيطكم علما أنه تبعا لما تم إقراره خلال جلسة العمل الوزارية الملتئمة بتاريخ 18 نوفمبر 2004 حول القطاع البيئي والقاضية بتمويل كلفة معالجة النفايات المنزلية بنسبة 80 % من المعاليم البيئية و 20% من طرف الجماعات المحلية المعنية ، وحيث أن الوكالة لا يمكنها توفير اعتمادات إضافية أخرى خارج إطار الخطة التمويلية المتفق عليها لتغطية تكاليف استغلال المصبات المراقبة ومراكز التحويل التابعة لها والتي حدّدت من خلالها مساهمة البلديات المعنية بنسبة 20% من جملة مصاريف الاستغلال ، واعتبارا إلى أن هذه الديون مستوجبة لعمل منجز ومسجلة بالدفاتر المحاسبية للوكالة ، فإنه يتعذر على الوكالة الاستجابة لطلب البلدية المتعلق بالإعفاء من مساهمتها في هذه التكاليف، هذا ويمكن للبلدية الحصول على الإعفاء الكلي من خلاص مساهمتها في تكاليف استغلال المصب المراقب ببرج شاكير لدى وزارة المالية بما في ذلك التحمل الكلي للديون المستحقة لفائدة الوكالة .

كما تجدر الإشارة إلى أنه في إطار بند المسؤولية المجتمعية المنصوص عليه بصفقة استغلال المصب المراقب ببرج شاكير ، فقد تم اقتناء معدات لفائدة بلدية سيدي حسين تتمثل في جرار مجهز بآلة رفع والة رش المبيدات سعة 400 ل وصهريج لشفط الفراغات الصحية وعدد 5 مجرورة وكمية من المبيدات بقيمة مالية في حدود 250 اد بالإضافة إلى تولي الوكالة القيام بحملات نظافة دورية (أسبوعية وشهرية) على

مستوى محيط المصب المراقب ببرج شاكير والمسالك المؤدية إلى المصب وكذلك في إطار معاضدة مجهودات البلديات لاستصلاح وإعادة تهيئة المصبات العشوائية وإزالة النقاط السوداء، كما تم التدخل للقيام بأشغال تهيئة بالمدرسة الابتدائية بالعطار.

السؤال الكتابي

للنائبة مريم الشريف

تحية طيبة وبعد،

عملا بأحكام الفصل 114 الدستور 2022 والفصل 129 من من النظام الداخلي لمجلس النواب.

أتشرف السيد الوزير بان أوجه اليكم الأسئلة الكتابية حول المشاكل البيئية في المنطقة وادي الليل وهي كالآتي :

حيث أن كميات كبيرة من الفضلات تكدست في الشوارع والتجمعات السكنية ما أدى إلى تكون نقاط سوداء في المنطقة وهي تمثل قنابل موقوتة تهدد صحة المتساكنين، السيد وزير البيئة المنطقة أمام كارثة بيئة بأتم معنى الكلمة . ويجب تزويد معتمدية وادي الليل بقمامات جدد والترفيع في عددهم وكذلك تركيز حاويات قارة بكامل المعتمدية .

في انتظار ردكم تفضلوا بقبول فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إجابة السيدة وزيرة البيئة

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي توجهت به السيدة النائبة مريم الشريف .

المرجع : - عريضة السيدة النائبة مريم الشريف المؤرخة في 2023/11/23.

-مراسلة السيدة النائبة مريم الشريف المؤرخة في 2024/02/13.

المصاحيب: بطاقة إجابة .

وبعد، في إطار التعاون المشترك بهدف دعم وتطوير السياسات البيئية في تونس، وفي إطار التفاعل مع مختلف أسئلة السادة والسيدات النواب .

أتشرف بموافاتكم ببطاقة إجابة حول الاسئلة الكتابية التي توجهت بها النائب بمجلس نواب الشعب السيدة مريم الشريف .

والسلام

بطاقة إجابة

حول تساؤلات السيدة النائبة

مريم الشريف

تبعا لتساؤلات السيدة النائبة مريم الشريف حول الوضع البيئي بمعتمدية وادي الليل نفيدكم علما أنه وفي إطار معاضدة مجهود البلديات والتدخل لفائدتهم عند الطلب، تولت مصالح الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات التدخل لفائدة بلدية وادي الليل على امتداد يومين من 10 أكتوبر 2023 الى 11 أكتوبر 2023 وذلك في إطار حملة معاضدة على إثر طلب ورد على الوكالة من طرف السيد وإلى منوبة . هذا وتعمل وزارة البيئة عبر الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات وكافة هياكلها على النهوض بالوضع البيئي بكافة الجهات بعد ورود طلب رسمي من بلدية المكان أو الولاية .

أما فيما يتعلق باستراتيجية الوزارة في مجال التصرف في النفايات والطاقات البديلة فإن:

تونس تعتبر من بين الدول الأكثر عرضة للآثار السلبية للتغيرات المناخية حيث شهدت البلاد خلال العشرية المنقضية وبوتيرة متسارعة ظواهر طبيعية حادة تهدد استدامة الموارد الطبيعية ونمط عيش السكان وحقوق الأجيال القادمة .وقد ارتكز المنوال التنموي في تونس منذ عقود، على الاستغلال المكثف للموارد الطبيعية .ومما يزيد من حدة هذا الوضع ندرة هذه الموارد وهشاشة المنظومات الإيكولوجية .

وعلى هذا الأساس، تعمل الوزارة على الرفع من قدرة الموارد الطبيعية على التأقلم مع التغيرات المناخية وحسن توظيفها وضمان استدامتها لتحقيق تنمية عادلة ومستدامة وإرساء بنية أساسية قائمة على تطوير مناهج تقييم المخاطر محليا ووطنيا وإدارة الازمات الناجمة عن التغيرات المناخية (الفيضانات، الجفاف الحرائق، ارتفاع مستوى البحر ارتفاع درجات الحرارة وفقدان التنوع البيولوجي).

وقد تولت وزارة البيئة اعداد الاستراتيجية الوطنية للانتقال الايكولوجي والتي تمت المصادقة عليها خلال مجلس وزاري بتاريخ 03 فيفري 2023 "**ويمكن صياغة الرؤية التونسية للانتقال الايكولوجي فيما يلي "تحقيق الرفاه المادي واللامادي للأجيال الحاضرة والقادمة مؤمن في إطار منوال تنمية يكون منصفا ودامجا اجتماعيا، متوائما مع الطبيعة ومقتصدا للموارد وللطاقة، ومتأقلما مع التغيرات المناخية وصامدا أمام الكوارث ."**

وترتكز هذه الاستراتيجية على خمس محاور أساسية

1) اعتماد حوكمة مؤسساتية شاملة وبين قطاعية ودامجة ترابيا وتوفير موارد واليات تمويل ملائمة ومتاحة لكافة الفاعلين

2) اعتماد تنمية محايدة للكربون متكيفة مع التغيرات المناخية وصامدة امام الكوارث في كل القطاعات والأوساط من اجل تحقيق الحياد الكربوني في أفق. 2050

3) ضمان التصرف الرشيد في الموارد الطبيعية وحماية واستصلاح المنظومات الايكولوجية .

4) القضاء على التقاط السوداء للتلوث وتطهير واستصلاح المواقع الملوثة وتركيز قواعد الاقتصاد الدائري في مجالات الاستهلاك والإنتاج في مختلف القطاعات الاقتصادية .

5) تنمية الثقافة البيئية والعلوم والمعارف وكفاءة الموارد البشرية في مجالات حماية البيئة والتنمية المستدامة وتعميمها على مختلف القطاعات .

- تجسيما لمبادئ الدستور في مجال حماية البيئة والحقوق البيئية، تولت وزارة البيئة منذ بداية سنة 2021 العمل على توفير إطار قانوني أفضل للمسائل البيئية من خلال اعداد وصياغة مشروع مجلة تونسية للبيئة بعد ان ظل هذا المشروع بين الرفوف منذ سنة 2013.وانطلق التشاور مع مختلف القطاعات والوزارات وقد مكنت الاعمال التحضيرية لمشروع مجلة البيئة من إحصاء وتجميع مختلف النصوص القانونية والمعادات الدولية المتعلقة بحماية كافة مكونات البيئة ومكافحة كل اشكال التلوث .وقد تمت احالته الى مصالح رئاسة الحكومة يوم 03 اوت 2023 وتوزيعها على كافة الوزارات لإبداء الرأي فيها قبل احالتها على انظار مجلس نواب الشعب .

في إطار السعي لتطوير المقاربات في مجال التصرف في النفايات وسعيا لإيجاد الحلول الملائمة للصعوبات المعترضة في المجال وتجسيما

للتوجهات الدولية ذات العلاقة بالاقتصاد الدائري، تم إعداد الاستراتيجية الوطنية للتصرف المندمج والمستديم في النفايات المنزلية

والمشابهة للفترة 2020-2035 في إطار مقاربة تشاركية ضمت ممثلين عن كافة الأطراف المعنية .

وقد تم في هذا الإطار اختيار رؤية ذات أهداف متعددة، تهدف إلى تطوير طرق التصرف في النفايات المنزلية والمشابهة من خلال تقليص كميات النفايات المنتجة وذلك للحد من الازعاجات وتقليص مصادر التلوث البيئي لتحقيق أهداف التنمية المستديمة من خلال النهوض بمقومات جودة الحياة والحد من كلفة التدهور البيئي وحماية الموارد الطبيعية والحد من انبعاثات غازات الدفيئة وتجسيم الالتزامات

المحددة وطنيا في مجال الحد من انبعاثات غازات الدفيئة .

هذا وتعمل وزارة البيئة عبر الوكالة الوطنية للتصرف في النفايات ومختلف المؤسسات تحت الاشراف على إرساء ثقافة الفرز الانتقائي من المصدر وإعادة استعمال المواد القابلة للرسكلة والتثمين وتسميد النفايات العضوية المنزلية في إطار برامج ومشاريع التعاون الدولي للاقتصاد الدائري وعبر تفعيل برامج المنظومات المحدثة على غرار:

- **النظام العمومي للتصرف في المراكم المستعملة "إيكوبطري"**
- **النظام العمومي للتصرف في المصافي الزيتية المستعملة "إيكوفيلتر"**
- **النظام العمومي الحالي للتصرف في الإطارات المطاطية المستعملة**
- **العمل على احداث نظام للتصرف في هياكل السيارات المستعملة**
- **العمل على إحداث نظام للتصرف في نفايات التجهيزات الكهربائية والإلكترونية**
- **العمل على احداث برنامج للتصرف في الزيوت الغذائية المستعملة في إتجاه التثمين المادي و/أو الطاقي .**
- **العمل على إحداث برنامج للتثمين الطاقي للكتلة الحيوية .**

- وفي إطار دعم قطاع التصرف في النفايات الصناعية والخاصة واستغلال المنشآت الجهوية للتصرف فيها وفي إطار دعم الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، فقد تم نشر ملف طلب العروض خلال سنة 2023 قصد تعيين شريك خاص لأشغال إعادة تهيئة وتمويل وتشغيل واستغلال وتجديد منشآت التصرف في النفايات الصناعية والخاصة بكل من محطة معالجة النفايات الصناعية والخاصة بزغوان والمنشأتين الجهويتين لاستقبال وخزن ونقل النفايات الصناعية بكل من صفاقس وقابس.

- كما تجدر الإشارة الى ان الاستراتيجية الوطنية للانتقال الايكولوجي تضم الاستراتيجية الوطنية للتصرف الدائري المندمج والقطاعي للنفايات والتي تنبني أساسا على مكافحة التلوث الناجم عن البلاستيك وتعميم التسميد العضوي والتصرف في نفايات الهدم والبناء .

السؤال الكتابي

للنائب طارق المهدي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بسؤال كتابي لحضرتكم .

الموضوع :حول تركيز نشاط صناعي في شراكة مع وزارة الدفاع في منطقة مواطنية ترفيهية .

على إثر الاجتماع المنعقد يوم 18 مارس 2020 بصفاقس بدعوة من ممثل شركة **"سكين"** لعرض مشروعه وبحضور من جيش البحرية وممثلين عن اتحاد الصناعة والتجارة وممثلين عن المجتمع المدني عبّر الجميع عن رفض تركيز هذه الشركة في منطقة الكازينو بصفاقس، وعبّرنا عن تخوفنا من أن تستقوي هذه المؤسسة باتفاقية الشراكة مع وزارة الدفاع للحصول على هذا المكان الذي أصبح مصدر للتخويف والترهيب من قبل هذه الشركة بدعوة أنّ المنطقة المسيجة منطقة عسكرية.

سيدي الوزير، لسنا ضدّ هذا المشروع موضوع الشراكة مع وزارتكم فنحن مهتمون بالبيئة والتنمية ودفع الاستثمار بالجهة ونثمّن مشروع هذه الشركة ومستعدون لتضليل كل الصعوبات لانتصاب منشآت هاته الشركة في منطقة أخرى ولكن نؤكد أن منطقة الكازينو التاريخية أجمعت الجهة على تهيئتها وتخصيصها للأنشطة المواطنية والترفيهية في تكامل مع نشاط نقل المسافرين والرحلات السياحية.

سيدي الوزير نرجو توضيح موقف وزارتكم الموقرة من هذا الموضوع.

مع فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إجابة السيد وزير الدفاع الوطني

الموضوع :حول الإجابة على سؤالين كتابيين .

المرجع : مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000662 بتاريخ 22فيفري .2024 .

المصاحيب :إجابة وزارة الدفاع الوطني في صيغة ورقية .

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، المتعلّق بطلب موافاتكم بالإجابة عن سؤالين كتابتين كان قد توجها بهما كل من السيّدة منال بديدة والسيّد طارق مهدي، عُضوا مجلس نواب الشعب أتشرف بموافاتكم صحبة هذا بالإجابة الكتابية لوزارة الدفاع الوطني . كما تجدون نص الإجابة في صيغتها الإلكترونية على البريد الإلكتروني لمجلس نواب الشعب المضمّن بمراسلتكم أعلاه .

والسلام

أولا :سؤال النائب طارق مهدي حول تركيز نشاط صناعي بجهة صفاقس :

-يبلغ طول الشريط الساحلي التونسي القاري 1300 كلم دون اعتبار الجزر .وقد كانت تونس إلى زمن غير بعيد، تمتلك أقوى الأساطيل البحرية الحربية في البحر الأبيض المتوسط،

- تتم المبادلات التجارية عبر العالم سواء بين القارات أو بين التكتلات الاقتصادية الكبرى وبين الدول عبر البحر، حيث تناهز هذه النسبة 98 % بالنسبة للمبادلات التجارية للجمهورية التونسية مع الخارج،

- من جانب آخر وفيما يهم مباشرة المؤسسة العسكرية ومتطلبات نشاطها وحسن اضطلاعها بمهامها الرئيسية المتمثلة في الذود عن حرمة الوطن وحماية حدوده البرية والبحرية ضد أي تهديد وعدوان، فإن التزود بالحاجيات من الأسلحة يُعتبر من الإقتناءات الأرفع كلفة والأكثر تعقيداً بالنظر لطبيعة هذه المعدّات وخضوعها لمنظومة تبادل خصوصية تحكمها تحالفات الدول وهيمنة القوى و العظمى من جهة ولما فيها من براءات اختراع ومنظومات متطوّرة تعكس ارتفاع كلفتها، سيما وأنه يتم التزوّد بها بالعملة الصعبة وهو ما يحدّ من قدرة البلاد على تحقيق حاجياتها من هذه المعدات،

من هذا المنطلق ولجملة الاعتبارات سالفة الذكر، شرعت المؤسسة العسكرية استخلاصا لنجاح تجربة تصنيع أوّل قطعة بحرية سنة 2015 ، في إطار تعاون بين الهياكل المعنية بوزارة الدفاع الوطني و" شركة الإنشاءات والصناعات البحرية (SCIN) " ، في دراسة سبل تطوير هذا التعاون .حيث تم إعداد ملف متكامل تم بمقتضاه اقتراح تركيز مشروع طويل المدى في إطار الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص (PPP) لتحقيق حاجيات المؤسسة العسكرية من القطع البحرية (سفن حربية من مختلف الأحجام) بالأساس في مرحلة أولى، وحاجيات الأسلاك الشبيهة العاملة على حماية الحدود البحرية كالحرس البحري والديوانة، ثم حاجيات عديد القطاعات الاقتصادية الهامة على غرار الصيد البحري والسياحة البحرية والنقل البحري بمختلف أشكاله التجاري والترفيهي والسياحي، ثم وفي مرحلة لاحقة التوجه نحو التصدير، بالنظر للميزة التفاضلية المضمونة لتخصص بلادنا في هذا المجال والأسعار التنافسية مقارنة للمعمول به دوليًا وهو ما يدعم **بلورة منوال تنموي جديد قوامه التعويل على الإمكانيات الذاتية وتوظيف الطاقات والقدرات وعلى رأسها الكفاءات الوطنية من المهندسين والمختصين، خريجي منظومتي التعليم والتكوين الوطنيتين** مما سيساهم بصفة ملموسة في تعزيز السيادة الوطنية وخلق ديناميكية اقتصادية وتوفير مواطن شغل ويوفّر مخزونا من العملة الصعبة وفرص هامة لتعبئة موارد إضافية منها،

-تُوجت هذه الدراسة بعرض ملف متكامل **بتاريخ 6 ديسمبر 2018**على أنظار" لجنة تطهير المنشآت ذات المساهمات العمومية وإعادة هيكلتها" ، المحدثة بمقتضى الأمر عدد 377 لسنة 1989 المؤرخ في 15 مارس1989 ،(يترأسها رئيس الحكومة بعضويّة الوزراء المعنيين ومحافظ البنك المركزي...) حيث حظي الموضوع بالموافقة على إحداث شركة ذات مساهمة عمومية مع التوصية بضرورة التنسيق مع ديوان البحريّة التجارية والموانئ (OMMP) قصد تمكينها من عقار يسمح لها بمزاولة نشاطها **بجهة صفاقس في تواصل لأنشطة أهم الوحدات الاقتصادية للشريك الخاص** ،

تجسيما لهذه التوصية، تعهد ديوان البحرية التجارية والموانئ طبقا لاختصاصه ومشمولاته بدراسة الموضوع قصد النظر في تمكين شركة عقار كائن بالميناء التجاري بجهة صفاقس في إطار عقد لزمة وفقا لمقتضيات التشريع النافذ من ناحية ومتطلبات الملاءمة بين نشاط الشركة والأهمية الوطنية للمشروع ومختلف الأنشطة الاقتصادية وحاجيات أهالي المنطقة من ناحية ثانية، حيث تمت مطالبة الشركة بتقديم ملف متكامل بهذا العنوان يتضمن بالخصوص **دراسة للمؤثرات البيئية والاجتماعية للمشروع** وتمت موافاة إدارة الديوان بالغرض المطلوب،

-تجدر الإشارة والتأكيد في هذا الخصوص أن قطعة الأرض، موضوع الطلب تمسح حوالي ثلاثة (3) هكتارات ومتواجدة بالرصيف المخصص لرسو السفن بالميناء التجاري (رصيف المواد البيترولية سابقا)، تفتح على البحر طبقا لخصوصية نشاط الشركة وللمعايير الدولية في المجال ولا تفتح على" **شاطئ الكازينو** "**مثلما ورد بنص السؤال** .

⟵ **هذا ، وحيث تم استكمال كافة إجراءات إحداث وتركيز شركة المشروع، انطلاقا من ضبط اسمها التجاري وتسجيلها بالسجل الوطني للمؤسسات وتأسيس هياكل تسييرها، في انتظار تسوية الوضعية العقارية وتمكين الشركة من العقار سالف الذكر، فإن المؤسسة العسكرية تعوّل على تفهم مواطني الجهة وتثني على مجهودات السادة نواب الشعب عن جهة صفاقس للمساهمة في دعم جهود تركيز هذا المشروع المهيكل وإنجاحه لما له من فوائد اقتصادية ملموسة من شأنها تعزيز النهوض ببلادنا وتعزيز مناعتها وسيادتها وإرجاعها إلى مصاف الدول الرائدة في مجال التصنيع البحري لمختلف أنواعه .**

السؤال الكتابي

للنائبة منال بديدة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :حول إمكانية إحداث مركز تكوين مهني مع مبيت بمعتمدية بئر علي بن خليفة من ولاية صفاقس.

تحيّة احترام وتقدير لمؤسستنا العسكرية مصدر فخر كلّ التونسيين والتونسيات ومصدر أمنهم وأمانهم،

أمّا بعد،

سيدي الوزير تحتل معتمدية بئر علي بن خليفة المرتبة الأولى في ولاية صفاقس من حيث نسبة الانقطاع المدرسي وضعف النتائج المدرسية وذلك بسبب صعوبة البيئة الريفية للمنطقة وانتشار نسبة الفقر وعدم توفّر وسائل النقل المدرسي، كما تحتل معتمديتنا المرتبة الأولى على مستوى وطني من حيث نسبة الهجرة غير الشرعية .كما يجد أبنائنا مشقة في التنقل لمراكز التكوين المهني في مركز ولاية صفاقس أو معتمديات مجاورة التي تبعد عنهم أكثر من 100 كم في بعض العمادات .

وقد عوّدتنا المؤسسة العسكرية بلعب دور فعال في الجانب المدني من خلال إحداث مراكز تكوين مهني في المعتمديات ذات الأولوية لذا نرجو من جنابكم الكريم النظر في مدى إمكانية إحداث مركز تكوين مهني في المعتمدية حتى ننقذ أبناء الجهة من تفاقم ظاهرة البطالة وظاهرة الهجرة غير الشرعية.

فهل لدى وزارة الدفاع الوطني برنامجا لإحداث مركز تكوين مهني في معتمدية بئر علي بن خليفة؟

إجابة السيد وزير الدفاع الوطني

الموضوع :حول الإجابة على سؤالين كتابيين .

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000662 بتاريخ 22 فيفري 2024.

المصاحيب :إجابة وزارة الدفاع الوطني في صيغة ورقية .

وبعد، تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، المتعلّق بطلب موافاتكم بالإجابة عن سؤالين كتابتين كان قد توجها بهما كل من السيّدة منال بديدة والسيّد طارق مهدي، عُضوا مجلس نواب الشعب أتشرف بموافاتكم صحبة هذا بالإجابة الكتابية لوزارة الدفاع الوطني .كما تجدون نص الإجابة في صيغتها الإلكترونية على البريد الإلكتروني لمجلس نواب الشعب المضمّن بمراسلتكم أعلاه .

ثانيا :سؤال النائب منال بديدة بخصوص النظر في إمكانية احداث مركز تكوين مهني عسكري في معتمدية بئر على بن خليفة :

- تؤمن الدولة مرفق التكوين المهني العمومي أساسا عبر وزارة متخصصة (وزارة التشغيل والتكوين المهني حاليا) تُعنى بالتصرف في منظومة التكوين المهني والإشراف على كافة مكوناتها وهياكلها،

- يضطلع الجيش الوطني بصفة أساسية بمهام الذود عن حُرمة الوطن وحمايته من كل عُدوان، كما يدعم - في حدود الإمكان وبحسب درجة تأكّد الحاجة - الوزارات والهياكل المدنية في تأمين المرافق العمومية التي تختص بها بصفة أصلية على غرار الأمن الوطني والصحة العمومية ...

- من هذا المنطلق تشرف وزارة الدفاع الوطني على منظومة تكوين مهني موجهة أساسا للشبان المدعوين لأداء واجب الخدمة الوطنية ومتاحة بدرجة أقل للمدنيين غير المجندين من الجنسين بهدف إكسابهم المهارات والخبرات وتمكينهم من الشهائد التي تخوّل لهم الاندماج بسوق الشغل أو بعث مشاريع خاصة بهم كل حسب تخصصه، مع التأكيد على أن محتوى التكوين والبرامج والشهائد التي يتم إسنادها تضبط بالتنسيق مع الوكالة التونسية للتكوين المهني الراجعة بالنظر للوزارة المكلفة بالتكوين المهني،

- تتكون هذه المنظومة من أربعة عشر (14) مركز تكوين مهني عسكري، أضيف لها، بمقتضى الأمر عدد 48 لسنة 2024 المؤرخ في 11جانفي 2024 مؤسسة للتكوين المهني في الأنشطة المتعلقة بالغوص والأشغال تحت المائية بجرجيس من منطلق خصوصية هذا التكوين وتوفر القدرات والوسائل البشرية لتأمينه من قبل المؤسسة العسكرية،

⟵ **هذا، وحيث يعود ضبط خارطة توزيع مراكز التكوين المهني العمومي وإحداثها بالأساس إلى الوزارة المعنية بالتكوين المهني بناء على دراسة تراعي مدى تلاؤم الاختصاصات المبرمجة وطبيعة كل جهة فإنّ إحداث مركز للتكوين المهني بمعتمدية بئر علي بن خليفة تخرج عن نطاق مشمولات وزارة الدفاع الوطني في المقابل، تبقى المراكز وهياكل التكوين العسكرية متاحة لكافة الشبان التونسيين بقطع النظر عن انتمائهم الجهوي وذلك مع مراعاة طاقة استيعاب هذه المراكز والمؤسسات .**

السؤال الكتابي

للسيد أحمد بنور

<u>الموضوع</u>: حول توجيه سؤال كتابي متصل بتعيين رئيس أو مدير ميناء سيدي بوسعيد الترفيهي.

معالي السيد الوزير، تحية طيبة وبعد:

في إطار عملنا الرقابي، يطيب لنا التوجه إلى سيادتكم بالأسئلة التالية :

1) ما هي الشروط القانونية لتعيين **رئيس ميناء ترفيهي** عموما .

2) باعتبار **الميناء الترفيهي بسيدي بوسعيد** يعد أول وجهة سياحية في تونس وحيث تم تعيين مديرا أو رئيسا له نلتمس منكم تمكيننا من :

3) **وثيقة** الإعلان عن فتح مناظرة لإشغال هاته الخطة في إطار الشفافية والمساواة .

- **المستوى العلمي** للسيد المدير المعيّن حديثا - **اختصاص** السيد المدير المعين – مدى توفر **أن يكون حاملا للضابطة البحرية التجارية وتاريخ احرازه** عليها .

ختاما وفي انتظار ردكم ... يطيب لنا اسدائكم فائق الاحترام والتقدير .والسلام

إجابة السيد وزير السياحة

<u>الموضوع</u>: حول السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد أحمد بنّور

<u>المرجع</u>: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 02 فيفري 2024

<u>المصاحيب</u> :مذكرة .

تبعا لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتضمنة لسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد أحمد بنّور، أتشرف بأن أحيل عليكم طي هذا إجابة الوزارة حول السؤال المذكور .

فالرجاء التفضل بالإذن بإفادة السيد النائب المحترم بالإجابة المصاحبة.

والسلام

السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد أحمد بنّور

حول تعيين رئيس أو مدير ميناء سيدي بوسعيد الترفيهي

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة السياحة، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

1. **بخصوص الشروط القانونية لتعيين رئيس ميناء ترفيهي :**

يخضع تعيين مدير أو رئيس ميناء ترفيهي الى مقتضيات الفصل 14 من مجلة الموانئ البحرية الصادرة بمقتضى القانون عدد 48 لسنة 2009المؤرخ في 8 جويلية 2009 الذي ينص على أنّه " يجب أن تتوفر في أمر وضباط الميناء وأعوان مستغل الميناء الكفاءة المهنية اللازمة لمباشرة مهامهم .

تضبط الكفاءة المهنية المستوجبة في أمر وضباط الميناء وأعوان مستغل الميناء بأمر من الوزير المكلف بالنقل بعد أخذ رأي الوزير المكلف بالصيد البحري والوزير المكلف بالسياحة ."وحيث لم يتم الى حدود هذا التاريخ إصدار الأمر التطبيقي لمجلة الموانئ من طرف وزارة النقل .

2. **بخصوص طلب وثيقة الإعلان عن فتح مناظرة لإشغال خطة مدير أو رئيس الميناء الترفيهي بسيدي بوسعيد :**

أفادت شركة الترفيه السياحي بما يلي :

نظرا لعدم اصدار الأمر المتعلق بضبط شروط الكفاءة المهنية المستوجبة في آمر وضباط الميناء وأعوان مستغل الميناء، لم يتم فتح مناظرة لاختيار مدير للميناء الترفيهي بسيدي بوسعيد وبهدف تأمين التصرف الإداري والمالي للميناء المذكور، قامت شركة الترفيه السياحي بتعيين في هذه الخطة وذلك بمقتضى مذكرتها الصادرة بتاريخ 08أوت 2023 وهو عون بالميناء مكلف بالاستقبال له خبرة

عشرون (20)سنة في عمله وذلك بعد مغادرة الإطارات ذوي الخبرة للشركة في إطار التقاعد ومحدودية عدد الأعوان والاطارات في الميناء. هذا وقد سعت شركة الترفيه السياحي لسد الشغور الحاصل في هذه الخطة من ذوي الكفاءة وذلك عن طريق الالحاق من المؤسسات الشبيهة، وقد تعذر ذلك الى غاية هذا التاريخ نظرا للفوارق في سلّم التأجير بين شركة الترفيه السياحي والمؤسسات الأخرى الخاضعة لإشراف وزارة النقل أو وزارة الفلاحة التي لم تشجع الإطارات المعنية على قبول هذه الخطة.

السؤال الكتابي

للنائب محمد بن حسين

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع: حول تخصيص قطعة أرض للوكالة العقارية للسياحة بمدينة سلقطة معتمدية قصور الساف ولاية المهدية وبرمجة مشروع تقسيم وتهيئة.

المرجو من سيادتكم تمكيننا من المعلومات التالية:

1. إلى أي مرحلة تقدّمت الدراسات الخاصة بالمشروع؟
2. مدنا بجميع الوثائق والدراسات الخاصة بالمشروع.
3. تصنيف بلديات قصور الساف ورجيش والبرادعة كبلديات سياحية، حيث تعهدتم خلال زيارتكم الأخيرة لولاية المهدية بتسريع الإجراءات، نحيطكم علما أنه إلى حدود توجيه هذه المراسلة لم يقع أخذ القرار في ذلك.

إجابة السيد وزير السياحة

الموضوع: حول السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد محمد بن حسين.

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 17 جانفي 2024

المصاحيب :مذكرة.

تبعا لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتضمنة لسؤال كتابي تقدّم به النائب المحترم السيد محمد بن حسين أتشرف بأن أحيل عليكم طي هذا إجابة الوزارة حول السؤال المذكور.

فالرجاء التفضل بالإذن بإفادة السيد النائب المحترم بالإجابة المصاحبة.

السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد محمد بن حسين

حول تخصيص قطعة أرض للوكالة العقارية السياحية بمدينة سلقطة معتمدية

قصور الساف - ولاية المهدية وبرمجة مشروع تقسيم وتهيئة

تبعا للسؤال الكتابي حول تخصيص قطعة أرض للوكالة العقارية السياحية بمدينة سلقطة معتمدية قصور الساف ولاية المهدية وبرمجة مشروع تقسيم وتهيئة أتشرف بإفادتكم بأهم المراحل التي مر بها التقسيم السياحي المذكور:

1. تم خلال جلسة العمل المنعقدة بتاريخ 25 ماي 2021 بمقر بلدية قصور الساف والمخصصة لمراجعة لمثال التهيئة العمراني لبلدية قصور الساف الاتفاق بين الوكالة العقارية السياحية وبلدية قصور الساف والإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان على ادراج قطعة أرض كائنة بمدينة سلقطة كمنطقة مخصصة لإنجاز تقسيم سياحي ضمن مشروع المراجعة المذكور.
2. تبعا لهذه الجلسات أعدت الوكالة العقارية السياحية الملف الفني للتقسيم السياحي وتولت إرساله الى بلدية المكان للحصول على الموافقة المبدئية.
3. انعقدت جلسة عمل بإدارة التعمير حول المراجعات الجزئية لأمثلة التهيئة العمرانية لبلديات البرادعة (منطقة العالية) وبلدية قصور الساف بتاريخ 22 أفريل 2022 وتم طرح إشكالية وجود مناطق سكنية وأمثلة عمرانية داخل حدود دائرة التدخل العقاري المصادق عليها بالأمر عدد 2071 المؤرخ في 27 أوت 2001 والتي تستوجب مراجعة حدودها.
4. بادرت الوكالة العقارية السياحية بإعداد ملف المراجعة حدود دائرة التدخل العقاري المصادق عليها بالأمر عدد 2071 المؤرخ في 27 أوت 2001 وذلك حتى تتمكن من إنجاز التقسيم السياحي داخل حدود مناطق التوسع لمثال التهيئة العمراني وتتمكن بلدية قصور الساف من إجراء المراجعة الجزئية لمثال التهيئة العمراني.
5. وافقت مجالس بلديات قصور الساف والبرادعة والشابة وجميع الهياكل الإدارية المعنية على مراجعة حدود دائرة التدخل العقاري المصادق عليها بالأمر عدد 2071 المؤرخ في 27 أوت 2001.
6. تعتزم الوكالة العقارية للسكنى تهيئة أرض محاذية للتقسيم السياحي .حيث انعقدت جلسة عمل بتاريخ 03 أكتوبر 2023 بين الوكالة المذكورة والوكالة العقارية السياحية لتنسيق تدخلهما عند إنجاز التهيئة.

السؤال الكتابي

للنائب نبيه ثابت

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم سؤال كتابي :

تشهد منطقة دقاش وحامة الجريد في السنوات الأخيرة تطور ملحوظ من خلال البنية التحتية والمهرجانات السياحية مما أصبحت وجهة سياحية جاذبة داخليا وخارجيا علاوة سيدي الوزير على أهمية القطاع في دفع عجلة الاقتصاد الوطني.

هل من برنامج للتوجه نحو إحداث بلديتي كلّ من دقاش والحامة كبلديات سياحية؟

إجابة السيد وزير السياحة

الموضوع: حول السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد نبيه ثابت.

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 26 جانفي .2024

المصاحيب :مذكرة.

تبعا لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتضمنة لسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد نبيه ثابت، أتشرف بأن أحيل عليكم طي هذا إجابة الوزارة حول السؤال المذكور.

فالرجاء التفضل بالإذن بإفادة السيد النائب المحترم بالإجابة المصاحبة.

السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد نبيه ثابت حول وجود برنامج للتوجه نحو إحداث بلديتي كل من دقاش وحامة الجريد كبلديات سياحية

بعد التنسيق مع المصالح الإدارية المعنية، أتشرف بإفادتكم أنّه تم خلال سنة 2023 إدراج عشر (10) بلديات جديدة ضمن قائمة البلديات السياحية المنتفعة بتدخلات صندوق حماية المناطق السياحية وذلك بمقتضى الأمر عدد 53 لسنة 2023 المؤرخ في 31 جانفي 2023 المتعلق بإتمام الأمر عدد 822 لسنة 1994 المؤرخ في 11 أفريل 1994 المتعلق بضبط قائمة المناطق البلدية السياحية وقد تم اتخاذ هذا التوجه رغم عدم تطور الميزانية المخصصة لصندوق حماية المناطق السياحية بما يمكن من الاستجابة للطلبات المتزايدة في هذا الخصوص .

وباعتبار أن عديد الطلبات مقدمة من قبل البلديات لإدراجها ضمن قائمة البلديات المصنفة سياحيا والمنتفعة بتدخلات صندوق حماية المناطق السياحية فقد تقدمت وزارة السياحة بمقترح يهدف إلى تنمية موارد الصندوق المذكور بما يتلاءم مع حجم طلبات التمويل، كما تتولى الوزارة من جهة ثانية وبالاشتراك مع مصالح وزارة الداخلية التنسيق في الموضوع لدراسة مدى توفر مقومات سياحية دنيا مستغلة أو مبرمج استغلالها بالنسبة للبلديات المترشحة للانضمام الى قائمة البلديات السياحية وذلك حتى يتسنى تمويل صندوق حماية المناطق السياحية بالموارد التي نص عليها قانون إحداثه(القانون عدد 122لسنة 1992 المؤرخ في 29 ديسمبر 1992 المتعلق بقانون المالية لسنة 1993) والمتأتية من 50 % من محصول المعلوم على النزل المدفوع من طرف مستغلي النزل المنتصبة بالمناطق السياحية إضافة الى المساهمات والمساعدات وكل الموارد الأخرى.

السؤال الكتابي الأول

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزير السياحة والصناعات التقليدية بخصوص تهريب العملة الصعبة بجربة من قبل صنف من تجار المصوغ ومنتوجات الصناعات التقليدية ومباشرة انشطة سياحية بطريقة غير شرعية.

سيدي،

تتداول معلومات مؤكدة بمدينة جربة مفادها ان صنفا من تجار المصوغ ومنتوجات الصناعات التقليدية يتعاملون بالعملة الصعبة التي يتولون فيما بعد تهريبها خارج البلاد التونسية او ربما استعمالها في انشطة مشبوهة كما تتداول معلومات مفادها ان هذا الصنف من التجار يحظى بحماية من بعض الجهات المكلفة بإنفاذ القوانين باعتبار أن مبالغ هامة يتم تهريبها على متن وسائل النقل الخاصة . ايضا، هناك عدد هام من المالكين لشقق وفيلات مؤثثة ومجهزة بطريقة مشابهة للنزل يقومون بأنشطة سياحية ويؤوون عددا كبيرا من السياح يتكونون من افراد وعائلات ويحققون مداخيل تقدر بملايين الدينارات دون التصريح بها ودون الحصول على ترخيص من وزارة السياحة منافسين بطريقة غير شرعية اصحاب النزل علما ان نفس النشاط يقوم به اجانب حاصلون على الاقامة بجربة .هذا ويتساءل المواطنون عن تغافل مصالح وزارة الداخلية ووزارة المالية ووزارة السياحة عن هذه الانشطة المجرمة قانونا خاصة ان هؤلاء المخالفين معروفون لدى الجميع وقد تكون لهم انشطة مشبوهة مع جهات معادية لتونس.

تبعا لما تقدم، أرجو منكم مدي بأجوبة بخصوص الاسئلة التالية :

- هل أنتم على علم بهذه الانشطة المجرمة؟
- لماذا لم تتحرك مصالح الديوانة للتصدي لهذه الانشطة المجرمة؟
- لماذا لم تتحرك مصالح المراقبة الجبائية؟
- لماذا لم تتم مداهمة هؤلاء التجار وتفتيش وسائل النقل الخاصة التي يستعملونها بطريقة مباشرة وغير مباشرة؟
- لماذا لم تتم مداهمة الشقق والفيلات المؤثثة المستعملة في أنشطة سياحية؟
- لماذا لم يتم كشف الجهات المكلفة بإنفاذ القانون التي تتستر على تلك الانشطة المجرمة؟

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

السؤال الكتابي الثاني

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: سؤال كتابي لوزير السياحة بخصوص مراقبي حسابات المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية التي توجد تحت إشرافكم أو متابعتكم.

سيدي،

في إطار القيام بدورنا الرقابي، نرجو منكم مدنا بقائمة في المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية التي توجد تحت إشرافكم أو متابعتكم والتي منحت مراقبي حساباتها مهمات استثنائية أو خاصة زيادة على مهمة مراقبة الحسابات مع ذكر مراقب الحسابات والمبلغ المالي الذي تقاضاه زيادة عن أجرته كمراقب حسابات والخدمات التي اسداها في اطار المهمة الاستثنائية او الخاصة التي كلف بها وذلك ابتداء من غرة جانفي 2011 إلى حد الآن .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير السياحة

الموضوع: حول السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد أحمد سعيداني .

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 16 جانفي 2024.

المصاحيب :مذكرة .

تبعا لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتضمنة لسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد أحمد سعيداني، أتشرف بأن أحيل عليكم طي هذا إجابة الوزارة حول السؤال المذكور .

فالرجاء التفضل بالإذن بإفادة السيد النائب المحترم بالإجابة المصاحبة .

الأسئلة الكتابية التي تقدم بها النائب المحترم السيد أحمد سعيداني

حول: - تهريب العملة الصعبة بجربة من قبل صنف من تجار المصوغ ومنتوجات

الصناعات التقليدية ومباشرة أنشطة سياحية بطرق غير شرعية.

-المهمات الاستثنائية

لمراقبي حسابات المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية التي توجد تحت إشراف وزارة السياحة.

بعد التنسيق مع كل من وزارة الداخلية والمؤسسات العمومية تحت إشراف وزارة السياحة، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

1. بخصوص تهريب العملة الصعبة بجربة من قبل صنف من تجار المصوغ ومنتوجات الصناعات التقليدية ومباشرة أنشطة سياحية بطرق غير شرعية:

✓ **فيما يتعلق بتهريب العملة الصعبة بجربة من قبل صنف من تجار المصوغ ومنتوجات الصناعات التقليدية :**

تؤكد وزارة السياحة ان عملية مراقبة نشاط تجارة المصوغ وما يترتب عنه من رفع الإخلالات وتجاوزات وتدخلات عاجلة في بعض الأحيان لحماية هذا النشاط لا ترجع بالنظر الى مصالح وزارة السياحة .

هذا وبالتنسيق مع وزارة الداخلية، أفادت الأخيرة انها تولت بمقتضى مراسلتها عدد 626-1 بتاريخ 20 فيفري 2024 الموجهة إلى السيد رئيس مجلس النواب الإجابة عن هذا السؤال .حيث أفادت أن الوحدات الأمنية قد تعهدت رفقة فريق تابع لمصالح الديوانة التونسية (إثر تعليمات النيابة العمومية بالقطب القضائي الاقتصادي والمالي بتونس وبناء على قرار ختم أعمال اللجنة التونسية للتحاليل المالية بالبنك المركزي التونسي) بالبحث في قضية "**غسل الأموال المتأتية من التجارة الموازية وتهريب المصوغ وتصريف العملة الأجنبية بالسوق السوداء** "بجهة جربة، وقد شمل البحث عدد 09 أنفار مع حجز مبالغ مالية من العملة التونسية والأجنبية (فاقت قيمتها 400 أد تونسي) وكمية من المصوغ والمنقولات (عدد 03 سيارات بقيمة تناهز 200 أد)،وتمت إحالة المحضر على النيابة العمومية بالقطب القضائي الاقتصادي والمالي حيث تم الاذن بإبقاء الأطراف بحالة سراح على ذمة القضية) .

وتسعى الوحدات الأمنية بجربة الى الحد من النشاط غير القانوني سالف الذكر من خلال تكثيف حملات مراقبة الأنشطة المشبوهة ومظاهر الثراء المستراب، وتجميع المعلومات والمعطيات حول المشبوهين لتدارس وضعياتهم وتحديد الاعمال المستوجبة لضبطهم واتخاذ الإجراءات القانونية في شأنهم، مع تنظيم حملات شاملة بالتوازي مع الانتشار الأمني بنقاط الحصن بمدخل الجزيرة المكلف بتفتيش الأشخاص والوسائل المشبوهة، حيث تم تحرير عدد 22 محضرا مع حجز مبالغ مالية متفاوتة من العملة التونسية والأجنبية .

✓ **حول عدم مداهمة الشقق والفيلات المؤثثة المستعملة في أنشطة سياحية:**

باعتبار ان الشقق والفيلات المؤثثة والمستعملة في أنشطة سياحية بمدينة جربة على ملك الخواص وغير مصنفة كمؤسسات سياحية فإنّ مصالحنا ليست لها الصلاحية لمتابعتها ومراقبتها ويقتصر دورها على اعلام السلط المعنية لاتخاذ ما يتعين في شأنها .

هذا وبالتنسيق مع وزارة الداخلية، أفادت الأخيرة انها تولت بمقتضى مراسلتها عدد 0626-1 بتاريخ 20 فيفري 2024 الموجهة إلى السيد رئيس مجلس النواب الإجابة عن هذا السؤال حيث أفادت ان الوحدات الأمنية بالمنطقة تقوم بإجراء رقابات دورية على الاقامات ودور الضيافة يتم خلالها التثبت من مدى استجابتها للضوابط والإجراءات القانونية الجاري بها العمل مع تطبيق القانون في شأن المخالفين .

2. بخصوص المهمات الاستثنائية مراقبي حسابات المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية التي توجد تحت إشراف وزارة السياحة:

تتمثل المؤسسات العمومية التي توجد تحت إشراف وزارة السياحة في المؤسسات التالية :

- الديوان الوطني التونسي للسياح،
- الوكالة العقارية السياحية،
- الديوان الوطني للصناعات التقليدية،
- شركة الترفيه السياحي،
- وكالة التكوين في مهن السياحة،
- الشركة التونسية لتنمية القولف،

حيث تولّى كل من الديوان الوطني التونسي للسياحة والوكالات العقارية السياحية اسناد مراقبي حساباتها مهمات استثنائية زيادة على مهمة مراقبة الحسابات وذلك على النحو التالي :

المؤسسة العمومية	مراقب الحسابات	سنوات مهمة مراقب الحسابات	المهمات الاستثنائية	المبلغ
الديوان الوطني التونسي للسياحة	شركة مراقبة مراجعة وتنظيم «CAO» «لصاحبه محمد بوعتور.	2012-2011-2010	إجراء العنايات الخصوصية للتدقيق في أعمال التطهير والتبرير والقيود المحاسبية المنجزة من طرف الديوان بهدف رفع العوالق الواردة بتقرير مراجع الحسابات سنة 2009 والسنوات ما قبل سنة 2010.	25000 دينار خال من الأداء على القيمة المضافة (12%)

	مكتب خبراء المحاسبة التونسيون الشركاء « ATEC »	2015-2014-2013	مهمة خصوصية للتدقيق في الاشغال الخاصة بتبرير وتطهير حسابات الديون إلى غاية 31 ديسمبر 2013 التي تم تكليف مكتب «CAO» بإنجازها .	25000 دينار خال من الأداء على القيمة المضافة (12%)
الوكالة العقارية السياحية	مكتب خبراء المحاسبة التونسيون الشركاء « ATEC»	2022	إعادة مراجعة القوائم المالية لسنة 2021	4407 دينار

السؤال الكتابي

للنائب عبد السلام الدحماني

الموضوع :اسئلة كتابية حول بعض المواضيع المتعلقة بوزارة السياحة والصناعات التقليدية بمعتمديات مارث دخيلة توجان مطماطة مطماطة الجديدة من ولاية قابس.

تحية طيبة وبعد،

عملا بالفصل 114 من دستور الجمهورية التونسية والفصل 129من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب يهمني أن أتوجه الى جنابكم بالأسئلة التالية :

1. لماذا لم يتم صرف قسط صندوق حماية المناطق السياحية لسنتان متتاليتان لبلدية مطماطة؟

2. أي دور قامت به وزارتكم عبر اجهزتها المعنية في تجاوز التعطل الحاصل في انجاز مشروع القرية الحرفية بتوجان من معتمدية دخيلة توجان رغم تخصيص العقار ورصد الاعتمادات؟

3. لماذا لا يتم احداث قطب سياحي بولاية قابس تثمن فيه مختلف المكونات المتنوعة ضمن خط متماسك يربط بين الواحات البحرية بالزارات المصنفة سياحيا وكتانة ومارث والكازمات الحربية التي تعود للحرب العالمية بوادي زقزاو (تحصينات دفاعية) والمتحف الحربي وديار الحفر بتوجان ومطماطة وادراج هذا القطب ضمن المسلك السياحي لمزيد التعريف به والاستثمار فيه؟

4. لماذا تستثنى ولاية قابس من التراخيص المتعلقة بإنجاز الاقامات الايكولوجية في الواحات والغابات والتي تمثل انخراطا في السياحة البديلة بخلاف جهات أخرى؟

إجابة السيد وزير السياحة

<u>الموضوع</u> :حول السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد عبد السلام الدحماني.

<u>المرجع :مكتوبكم</u> الوارد علينا بتاريخ 17 جانفي 2024.

المصاحيب :مذكرة .

تبعا لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتضمنة لسؤال كتابي تقدم به النائب المحترم السيد عبد السلام الدحماني، أتشرف بأن أحيل عليكم طي هذا إجابة الوزارة حول السؤال المذكور .

فالرجاء التفضل بالإذن بإفادة السيد النائب المحترم بالإجابة المصاحبة .

والسلام

السؤال الكتابي الذي تقدم به النائب المحترم السيد عبد السلام الدحماني

حول بعض المواضيع المتعلقة بوزارة السياحة والصناعات التقليدية بمعتمديات

مارث، دخيلة توجان، مطماطة ومطماطة الجديدة من ولاية قابس

تبعا للأسئلة الكتابية حول بعض المواضيع المتعلقة بوزارة السياحة والصناعات التقليدية بمعتمديات مارث، دخيلة توجان، مطماطة ومطماطة الجديدة من ولاية قابس وبعد التنسيق مع الهياكل الإدارية المعنية، أتشرف بإفادتكم بما يلي :

1. بخصوص السؤال الأول: لماذا لم يتم صرف قسط صندوق حماية المناطق السياحية السنتان متتاليتان لبلدية مطماطة؟

بالرجوع للقانون المحدث لصندوق حماية المناطق السياحية عدد 122لسنة 1992 المؤرخ في 29 ديسمبر 1992 والمتعلق بقانون المالية لسنة 1993 وحيث يتولى الصندوق المساهمة في تمويل التدخلات التالية :

- مشاريع التهيئة السياحية .
- إقتناء معدات نظافة لدعم جاهزية الأسطول البلدي المخصص للنظافة والعناية بالبيئة .
- تدعيم تدخلات النظافة بالمناطق والمسالك السياحية .

وبالتالي فإنّ كل تمويل من موارد صندوق حماية المناطق السياحية ينبي على تقديم ملف فني من البلدية السياحية المعنية تحت إشراف وزارة الداخلية وعرضه على أنظار اللجنة الفنية المختصة .

لذلك فإن الصندوق لا يقدم منح سنوية بصفة آلية للبلديات، وهذه صورة الحال مع بلدية مطماطة القديمة التي لم تقدم ملفات فنية لمشاريع تساهم في تحسين المحيط السياحي بالجهة حتى يتم تمويلها .

علما وأنّ البلدية المذكورة، تحصلت خلال سنة 2021 على اعتمادات مالية قدرها 151.940,000 د بعنوان اقتناء معدات نظافة (شاحنة مجهزة بسلم 16 م).

2. بخصوص السؤال الثاني :أي دور قامت به وزارتكم عبر أجهزتها المعنية في تجاوز التعطل الحاصل في انجاز مشروع القرية الحرفية بتوجان من معتمدية دخيلة توجان رغم تخصيص العقار ورصد الاعتمادات؟

القرية الحرفية المذكورة لا ترجع بالنظر الى الديوان الوطني للصناعات التقليدية التي مؤسسة خاضعة لإشراف وزارة السياحة .

3. بخصوص السؤال الثالث :لماذا لا يتم احداث قطب سياحي بولاية قابس تثمن فيه مختلف المكونات المتنوعة ضمن خط متماسك يربط بين الواحات البحرية بالزارات المصنفة سياحيا وكتانة ومارث والكازمات الحربية التي تعود للحرب العالمية بوادي زقزاو (تحصينات دفاعية) والمتحف الحربي وديار الحفز بتوجان ومطماطة وادراج هذا القطب ضمن المسلك السياحي لمزيد التعريف به والاستثمار فيه؟

أدرج هذا المشروع بالمخطط الخماسي 2016-2020 ضمن قائمة المشاريع السياحية المقترحة من المحليات وكذلك ضمن مخطط التنمية 2023-2025.

مع العلم أن المنازل الحفرية بمطماطة والقرى الجبلية بتوجان والمتحف العسكري لخط مارث هي ضمن المسالك السياحية والتي تستقبل عدد كبير من السياح ويبقى التحدي الكبير في استغلال التحصينات والمواقع الحربية باعتبار ارتباطها بوزارة الدفاع الوطني .

4. لماذا تستثنى ولاية قابس من التراخيص المتعلقة بإنجاز الاقامات الايكولوجية في الواحات والغابات والتي تمثل انخراط في السياحة البديلة بخلاف جهات أخرى .

يخضع احداث هذا الصنف من المشاريع السياحية الى الحصول على ترخيص مسبق من طرف وزير الفلاحة وذلك وفقا لمقتضيات القانون عدد 67 لسنة 2016 مؤرخ في 15 أوت 2016 المتعلق بإتمام القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية .

وتتواجد أغلب الواحات في ولاية قابس داخل مناطق سقوية عمومية وهوما يمنع استغلالها في مجال الاستثمار السياحي .مع العلم ان وزارة السياحة وفي نطاق البرنامج المتعلق بتطوير سياحة واحية وصحراوية مستدامة الذي تم عرضه على أنظار جلسة العمل الوزارية بتاريخ 06جويلية 2023 التي وافقت على المقترح المتعلق بمراجعة الإطار القانوني لتسهيل بعث مشاريع صلب بعض الواحات المتواجدة ضمن المناطق السقوية العمومية أو الخاصة تعتمد طاقة استيعاب محدودة مع التشجيع على بعث مشاريع خصوصية في إطار إحداث الشركات الأهلية التي ينظمها المرسوم عدد 15 لسنة 2022، **مع التأكيد على أن وزارة الفلاحة تبقى هي الجهة الرئيسة المعنية بإبداء الرأي في المشاريع المقامة داخل المناطق السقوية** وهذا ما أكده السيد وزير السياحة في زيارته لولاية قابس يوم 25أكتوبر 2023والتي تناولت موضوع السياحة الواحية.

السؤال الكتابي

للنائب الطاهر بن منصور

بعد الاطلاع على الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب يهمني أن أتقدم إليكم بالسؤالين الكتابيين التاليين :

تحية طيبة وبعد،

- لقد سبق وأن برمجت مدينة العلوم فتح فرع لها بمعهد الدراسات التكنولوجية بقبلي ولكنها تراجعت عن ذلك .

وعليه فهل يمكن للوزارة أن تأذن بفتح فرع في قبلي نظرا لأن الولاية تشهد عزلة جغرافية وثقافية وعلمية؟

- تشهد الفلاحة الواحية والصحراوية تطورا مطردا نظرا لأهميتها في الاقتصاد الوطني إنتاجا وتصديرا ولما يمكن أن تمثله من رافد للإنتاج الغذائي .وعليه فهل فكرت الوزارة في بعث معهد عال للفلاحة الواحية والصحراوية؟

إجابة السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي

<u>الموضوع:</u> حول الإجابة على سؤالين كتابيين.

<u>المرجع:</u> مراسلتكم عدد ص-2024-26-3000-0000557 الواردة علينا بتاريخ 22 فيفري 2024.

تحية طيبة،

وبعد، تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المتضمنة لسؤالين كتابيين للسيّد النائب الطاهر بن منصور يشرّفني مدّكم بالمعطيات التالية :

حول فتح فرع لمدينة العلوم بقبلي:

- انسجاما مع التوجهات العامة للوزارة الرّامية إلى نشر الثقافة العلميّة، تعمل مدينة العلوم بتونس على إنجاز جملة من المشاريع والأنشطة ذات الصلة عبر تنظيم العروض العلمية المتنقلة ودعم إحداث فروع للمدينة بالجهات .

- وحيث تم الشروع الفعلي في تركيز فرعين جهويين للمدينة بكل من ولايتي قبلي والقصرين بعد التجربة النموذجية الخاصة بفرع ولاية تطاوين .

- ولقد تم الانطلاق في تجهيز وتهيئة الفضاء المخصص لاحتضان فرع مدينة العلوم بقبلي في إطار شراكة مع المعهد العالي للدراسات التكنولوجية بالجهة والقيام بأشغال التهيئة الميزيوغرافية والسينوغرافية اللازمة وتهيئة شبكات الكهرباء والسلامة من ناحية واقتناء مكيّفات وتوفير عدد من الحواسيب والمعدّات المكتبية والوحدات العلمية من ناحية أخرى .هذا، وتم إعداد دراسة فنية لتركيز قبة فلكية ورصد اعتمادات قدرت بـ520 ألف دينار للغرض .

- علما وأنه تم منذ سنة 2021، تكليف إطار علمي بصفة رئيس للمشروع في انتظار دعم الموارد البشرية بالفرع المذكور .

- وفي الختام، تجدر الإشارة إلى أنّ فتح الفرع يتطلب دعم المشروع على المستوى الجهوي وتحديد الشريك الاقتصادي الذي سيساهم بدوره في تمويل المشروع في إطار المسؤولية المجتمعية.

حول إحداث معهد عال للفلاحة الواحيّة والصحراوية بقبلي:

يقتضي إحداث المعاهد العليا للعلوم الفلاحية (مؤسسات تحت الإشراف المزدوج) توجيه طلب من وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري بعد قيام مصالحها بدراسة جدوى في الغرض .هذا، وتتولى مصالح وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بدورها، وبصفة لاحقة، دراسة مشروع الاحداث وإبداء الرأي فيه طبقا للتراتيب الجاري بها العمل.

وتفضلوا، سيّدي رئيس المجلس، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

السؤال الكتابي

للنائب صابر المصمودي

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم بالسؤال الكتابي **إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي.**

الموضوع :انتداب المدرسين الباحثين بعنوان دورة سنة 2019.

تحية طيبة أما بعد،

يطيب لنا التساؤل حول العدد الجملي للمتقدمين المترشحين بعنوان كل اختصاص للانتداب في رتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي بعنوان دورة سنة 2019؟

وتقبلوا، عناية السيد الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام، والسلام .

إجابة السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي

<u>الموضوع:</u> حول الإجابة على سؤال كتابي .

<u>المرجع</u>: مراسلتكم عدد ص -2024-26-2030-0003205 الواردة علينا بتاريخ 11 مارس 2024.

<u>المصاحيب</u> :جدول

تحية طيبة،

وبعد، تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، حول تساؤل السيد النائب صابر المصمودي حول العدد الجملي بكل اختصاص للمترشحين لمناظرة انتداب أساتذة مساعدين للتعليم العالي بعنوان دورة 2019، يشرفني أن أحيل إليكم صحبة هذا، جدولا خاصا بتوزيع المترشحين للمناظرة المذكورة حسب المواد .

وتفضلوا، سيّدي رئيس المجلس، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

توزيع المترشحين لمناظرة الانتداب لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي بعنوان دورة 2019 حسب المواد

المادة	عدد المترشحين
علوم القرآن والتفسير	10
علوم الحديث	12
الفقه	28
أصول الدين	22
الحضارة الإسلامية	31
اللغة والآداب والحضارة العربية	192
اللغة والآداب والحضارة الفرنسية	94
اللغة والآداب والحضارة الإنقليزية	79
اللغة والآداب والحضارة الألمانية	0
اللغة والآداب والحضارة الإيطالية	3
اللغة والآداب والحضارة الإسبانية	9
اللغة والآداب والحضارة الروسية	2
اللغة والآداب والحضارة الصينية	2
اللغة والآداب والحضارة العبرية	0
اللغة والآداب والحضارة اليابانية	0
اللغة والآداب والحضارة التركية	0
اللغة والأداب والحضارة الفارسية	0
اللسانيات العامة	0
علوم الترجمة والمصطلحات	0
الفلسفة	43
التاريخ	155
الجغرافيا	35
علم الإجتماع	53
علم النفس	15
علوم التربية وتعليمية المواد	50
التوثيق والمكتبات والأرشيف	6

علوم الإخبار والإتصال	11
القانون العام	36
العلوم السياسية	5
القانون الخاص وعلوم الإجرام	44
العلوم الاقتصادية	205
إدارة الأعمال	116
التسويق	86
المالية والمحاسبة	274
الطرق الكميّة	117
علوم الشغل	0
الرياضيات	244
الرياضيات التطبيقية	99
الفيزياء	561
الكيمياء	553
البيولوجيا والفيزيولوجيا الحيوانية	175
البيولوجيا والفيزيولوجيا النباتية	225
البيولوجيا الجزيئية والخلوية	523
العلوم الجيولوجية	159
الإعلامية	525
الإعلامية في التصرّف	97
علوم المواد	87
الهندسة الميكانيكية	188
الآلية والإعلامية الصناعية	209
الإلكترونيك والمكرو الكترونيك	161
معالجة الإشارة والصورة	44
الأنظمة الكهربائية	88
الهندسة المدنية والهندسة المائية	34
الهندسة الصناعية	28
هندسة النسيج	20
الهندسة البيولوجية	163
الهندسة الكيميائية	68
الإتصالات	104
الهندسة المائية	22
هندسة الطاقة	47
الهندسة الطبية الحيوية	36
الجيوماتيك	35
علوم النقل واللوجستيك	34
العلوم الصيدلية	13

العلوم البيولوجية الصيدلية	6
علوم التغذية	97
البيوفيزياء	21
الفنون التشكيلية	88
التصميم	110
نظريات الفن	24
التعمير	7
الهندسة المعمارية	24
تقنيات السمعي البصري والسينما	11
الموسيقى والعلوم الموسيقية	28
المسرح وفنون العرض	13
تقنيات التنشيط والوساطة	17
تعليمية الأنشطة البدنية والرياضية	23
العلوم الإنسانية المطبقة في ميدان الأنشطة البدنية والرياضية	26
العلوم البيولوجية المطبقة في ميدان الأنشطة البدنية والرياضية	63
المجموع	**6835**

السؤال الكتابي

للنائب منير الكموني

الموضوع: سؤال كتابي حول تسجيل خريجي الفنيين السامين للصحة العمومية اختصاص المعالجة بالمياه ومياه البحر والمياه المعدنية بالسنة الثالثة من الإجازة الوطنية في العلاج الطبيعي .

سيدي الوزير تحية واحتراما .

تبعا لتقدم مجموعة من المتحصلين على الشهادة الوطنية لتقني سام في العلاج بالمياه ومياه البحر والمياه المعدنية مطلب قصد التسجيل في الإجازة الوطنية في العلاج الطبيعي ,وتبعا لموافقة المجلس العلمي للمدرسة العليا لعلوم وتقنيات الصحة بالمنستير على القبول المبدئي لمطلب خريجي الفنيين السامين في المعالجة بالمياه ومياه البحر والمياه المعدنية وفقا لشروط معينة ومن بينها إصدار قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي يضبط شروط المشاركة في المناظرة ومعايير الاختبار وتحديد طاقة الاستيعاب بالإضافة إلى تعزيز الإطارات البيداغوجية للمؤسسة الجامعية المذكورة .

وتبعا لما تقدم وتعزيزا للتكوين الجامعي للمعنيين بالأمر وتشجيعا لهم على التحصيل العلمي والتقني لتحسين مؤهلاتهم ومكتسباتهم وفتح الآفاق أمام كافة الشرائح والعمل على فتح المعابر بين مختلف الاختصاصات الجامعية متى يتم اتخاذ القرار المذكور خصوصا وأنّ السنة الجامعية الحالية قد انقضت؟ وماهي خطة الوزارة لتسوية وضعية هؤلاء المتخرجين من الجامعة وإنصافهم؟

في انتظار ردكم تقبلوا سيدي فائق التقدير والاحترام.

إجابة السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الموضوع: حول الإجابة على سؤال كتابي .

المرجع: مراسلتكم الواردة علينا بتاريخ 26 فيفري 2024.

تحية طيبة،

وبعد، تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، المتضمنة للسّؤال الكتابي الذي توجه به السيّد النائب منير الكموني، حول تسجيل خريجي الفنيين السامين للصحة العمومية اختصاص المعالجة بالمياه ومياه البحر والمياه المعدنية بالسنة الثالثة من الاجازة الوطنية في العلاج الطبيعي، يشرفني مدكم بالمعطيات البيداغوجية التالية علما وأنه يتم تأمين التكوين، في الاختصاص المذكور، في إطار الإشراف المزدوج مع وزارة الصحة التي تتولى الإشراف الإداري والمالي على المدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة:

- يمكن دراسة المطلب الذي تقدم به الفنيين الساميين للصحة العمومية اختصاص المعالجة بالمياه ومياه البحر والمياه المعدنية، طبقا لأحكام الفصل 13 من الأمر عدد 631 لسنة 2022 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التكوين والمواد والمسالك في نظام" أمد "والذي ينص على أنه" يمكن للمتحصلين على الشهادة الوطنية للإجازة في اختصاص معين الترشح للتسجيل في اختصاص ثان من الإجازة نفسها أو في إجازة مختلفة وذلك بناء على مطلب يقدّم لرئيس الجامعة "... على أن" تقيم الملفات من طرف لجنة بيداغوجية مختصة تصدر التوصيات حول إمكانية التسجيل وتثمين المكتسبات المتحصل عليها وذلك في حدود إمكانيات التأطير المتوفّرة "و" تطبق نفس الإجراءات على المترشحين للتسجيل في إحدى الشهادات الوطنية للإجازة من المتحصلين على شهادة وطنية تدوم فترة التكوين الجامعي فيها ثلاث سنوات على الأقل ."

- وحيث تفاعلت مصالح الوزارة مع الملف المقدّم من قبل هذه الفئة من الخريجين وتولت مراجعة اللجنة الوطنية القطاعية للصحة والتكنولوجيات الطبية التي عبرت عن إمكانية قبولهم

للتسجيل بالسنة الثانية من الإجازة الوطنية في العلاج الطبيعي بما يسمح باستكمال جميع الوحدات التعليمية المطلوبة نظرا لنقص المعارف النظرية والتطبيقية من ناحية وللتباين الملحوظ بين برنامج التكوين في الشهادة الوطنية لفني سامي في العلاج بالمياه والمياه المعدنية ومياه البحر(نظام قديم) وبرنامج التكوين في الشهادة الوطنية للإجازة في العلاج الطبيعي من الإجازة(نظام أمد) من ناحية أخرى .

- وفي الختام تقتضي المعالجة الاستثنائية لوضعية حاملي الشهادة موضوع السؤال الكتابي تولّي مصالح وزارة الصحة، بالنظر إلى خصوصية الإشراف المزدوج، القيام بدراسة معمقة للجوانب المادية والكلفة الإضافية لإمكانية تكوين إضافي لفائدة هذه الفئة .

وتفضلوا، سيّدي رئيس المجلس، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام .

السؤال الكتابي

للنائب أحمد سعيداني

سؤال كتابي على معنى الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

الموضوع : <u>حول إمكانية إحداث نادي قار للشباب الريفي بعمادة ترقلاش" منطقة قصبة الباي "من معتمدية ماطر .</u>

بطلب من أهالي المنطقة في شخص ممثلهم بالمجلس المحلي *السيد* عماد بوذراع ولعزلة المنطقة وبعدها عن مركز معتمدية ماطر بما يزيد عن 25 كم وللغياب التام لكل الأنشطة الترفيهية التثقيفية والرياضية نطلب من سيادتكم الإذن بإحداث نادي قار للشباب الريفي في المنطقة.

السؤال :متى تأذنون سيدي بمثل هكذا مشروع قادر على فك عزلة شباب المنطقة؟

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

<u>الموضوع :</u>الإجابة على سؤال كتابي للنائب السيد أحمد سعيداني بخصوص إحداث نادي قار للشباب الريفي بعمادة ترقلاش منطقة قصر الباي ماطر .

<u>المرجع :</u>إحالتكم المؤرخة في 23 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 26فيفري 2024 تحت عدد 842.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائب بمجلس نواب الشعب السيد **أحمد سعيداني** حول النظر في إمكانية إحداث نادي قار للشباب الريفي بعمادة ترقلاش منطقة قصر الباي من معتمدية ماطر ، يشرفني إفادتكم بأن إحداث وتهيئة نوادي الشباب الريفي من مشمولات المجالس الجهوية بالتنسيق مع المجالس المحلية في نطاق البرامج الجهوية للتنمية أو برنامج التنمية المندمجة، على أن تتكفل وزارة الشباب والرياضة بعد انتهاء أشغال البناء والتجهيز بتنفيذ البرامج والمشاريع المتصلة بالشباب وإدراجها ضمن شبكة النوادي التي تشرف على تسييرها دور الشباب المتنقلة بالجهة .

ونقدر في هذا الخصوص حرصكم على تعزيز قدرات وإمكانات الشباب بالمناطق الريفية وهو ما يتوافق مع أهدافنا التي نسعى إلى تحقيقها بالشراكة مع مختلف الأطراف المتداخلة .

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد. **والسلام**

السؤال الكتابي الأول

للنائب خالد حكيم مبروكي

الموضوع :سؤال كتابي حول مركب الشباب والرياضة بالرقاب.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بان أحيل إلى جنابكم سؤال كتابي يتعلق بمشروع مركب الشباب والرياضة بالرقاب مع العلم انه مدرج منذ 2020 بميزانية الوزارة وانه وقع توفير الارض من طرف البلدية.

فالرجاء من سيادتكم مدنا بتوضيح .

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير .

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

<u>الموضوع :</u>الإجابة على سؤال كتابي للنائب السيد خالد مبروكي بخصوص مشروع مركب الشباب والرياضة بالرقاب.

<u>المرجع :</u>إحالتكم المؤرخة في 23 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 26فيفري 2024 تحت عدد 842.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائب بمجلس نواب الشعب السيد **خالد مبروكي** بخصوص مشروع المركب الشبابي والرياضي بالرقاب، يشرفني إفادتكم بأن الوزارة لم تبرمج إحداث مركب للشباب والرياضة بالرقاب حيث يوجد دار للشباب بالرقاب مبرمج بها مشروع إعادة تعشيب الملعب وهو حاليا في طور إعطاء الإذن ببدء الأشغال وتهيئة البنية الأساسية للمؤسسة بكلفة قدرها **300 أ.د** على ميزانية سنة 2023 وهي حاليا في طور المصادقة على تقرير الاختبار الفني .

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد .**والسلام**

السؤال الكتابي الثاني

للنائب خالد حكيم مبروكي

الموضوع :سؤال كتابي حول تسريع في انجاز قاعة مغطاة بأولاد حفوز

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بان أحيل إلى جنابكم سؤال كتابي يتعلق بتسريع في انجاز قاعة مغطاة بأولاد حفوز

فالرجاء من سيادتكم مدنا بتوضيح .

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلو منا فائق عبارات الاحترام والتقدير .

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

<u>الموضوع</u> :<u>الإجابة</u> على سؤال كتابي للنائب السيد خالد مبروكي بخصوص التسريع في إنجاز قاعة مغطاة بأولاد حفوز .

<u>المرجع :</u>إحالتكم المؤرخة في 23 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 26فيفري 2024 تحت عدد 842.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائب بمجلس نواب الشعب السيد **خالد مبروكي** بخصوص التسريع في إنجاز قاعة مغطاة بأولاد حفوز، يشرفني إفادتكم بأنه تمت برمجة بناء قاعة للرياضات الجماعية بأولاد حفوز على حساب ميزانية الاستثمار لسنتي 2020 و2022 بكلفة قدرها **2.723** أ.د دينار والمشروع

حاليا في طور إعداد ملف طلب العروض بعد أن تمت المصادقة على الدراسات التمهيدية المفصلة .

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد .**والسلام**

السؤال الكتابي الثالث

للنائب خالد حكيم مبروكي

الموضوع :سؤال كتابي حول ملعب بلدي ودار شباب بالسعيدة.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بان أحيل إلى جنابكم سؤال كتابي يتعلق بمشروع ملعب بلدي ودار الشباب بالسعيدة مع العلم تما تخصيص الارض من طرف البلدية .

فالرجاء من سيادتكم مدنا بتوضيح .

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير .

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي للنائب السيد خالد مبروكي بخصوص مشروع ملعب بلدي ودار الشباب بالسعيدة .

المرجع :إحالتكم المؤرخة في 23 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 26فيفري 2024 تحت عدد 842.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائب بمجلس نواب الشعب السيد **خالد مبروكي** بخصوص مشروع ملعب بلدي ودار الشباب بالسعيدة، يشرفني إفادتكم بأنه تمت برمجة بناء ملعب بلدي بالسعيدة على حساب ميزانية التنمية لسنتي **2020 و2022** بكلفة قدرها **2** مليون دينار والمشروع حاليا في طور إعداد طلب العروض .

كما تمت برمجة بناء دار للشباب ببلدية السعيدة على ميزانية **2020**بكلفة قدرها 1 مليون دينار وقد تعطل المشروع بسبب رفض عمادة المهندسين الإعلان عن مناظرة الهندسة المعمارية على منظومة الشراءات العمومية على الخط TUNEPS .

وقد تم فض الإشكال القائم وتعيين المصممين للعمل على دراسة المشروع المذكور في الآجال القانونية بعد صدور قرار السيدة وزيرة التجهيز والإسكان المؤرخ في 31 جانفي 2024 والمتعلق بضبط شروط ومعايير تعيين المصممين لإنجاز مشاريع البنايات المدنية والذي أجاز للمشتري العمومي اختيار المصممين بالتعيين المباشر للمشاريع التي تساوي كلفتها الجملية التقديرية أو تقل عن **3 م.د** .

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد .**والسلام**

السؤال الكتابي

للنائب عبد العزيز الشعباني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

تحية طيبة وبعد،

السيد الوزير، أعلمكم أن دفعة المهن الرياضية لسنة 2009 تتعرض إلى مظلمة حيث وقع انتدابها سنة 2013 بصفة "أعوان وقتيين" وإن ترسيمهم لم يقع إلا سنة 2019 (بعد ست سنوات)علما وأن الدفعات السابقة واللاحقة من زملائهم حصلوا على ترسيم وتمتعوا بالترقيات باستثناء هذه الدفعة (دفعة 2009) .

حيث أن هذا الأمر فيه خرق واضح لمبدأ المساواة ومعه ضاعت حقوق هذه الدفعة لسنة 2009 وبما أن هذه المظلمة مخالفة لكل محاضر الاتفاقيات الممضاة والقانون إضافة إلى أنهم قدموا عديد التظلمات والتشكيات فإنه لم يقع الاستجابة لطلبهم المشروع .

وعليه، نطلب من جنابكم توضيح ملابسات هذه المظلمة التي لا نشك لحظة كونكم، كرجل قانون لا تقبلون بها وأتوجه لكم بالسؤال الكتابي التالي :

هل من تاريخ محدّد لتطبيق القانون وإنصاف هذه الدفعة (2009)؟

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي للنائب السيد عبد العزيز الشعباني بخصوص وضعية دفعة مهن الرياضة لسنة 2009

المرجع :إحالتكم المؤرخة في 22 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 26فيفري 2024 تحت عدد 842.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائب بمجلس نواب الشعب السيد **عبد العزيز الشعباني** حول وضعية دفعة مهن الرياضة لسنة 2009، يشرفني إفادتكم بما يلي :

- تم انتداب خريجي إطارات مهن الرياضة لسنة 2009 بصفة أعوان وقتيين بمقتضى محضر انتداب مؤرخ في 23 أكتوبر 2013 وفقا للمعطيات التالية :
  - ✓ 133 أستاذ في الرياضة .
  - ✓ 12 أستاذ في الأنشطة الرياضية الملائمة .
  - ✓ 45 مربي أول في الرياضة .
  - ✓ 30 مسير في الرياضة
  - ✓ منشط أول في الرياضة للجميع
- عملا بأحكام الأمر عدد 1936 لسنة 1998 المؤرخ في 2 أكتوبر 1998المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالأعوان الوقتيين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، تولت مصالح وزارة الشباب والرياضة إحالة قرارات إنتدابهم إلى مصالح رئاسة الحكومة لتأشيرها في مرة أولى بتاريخ 09 سبتمبر 2014ومرة ثانية بتاريخ 09 جوان 2015.
- تم بتاريخ 06 أفريل 2017، إبرام اتفاق نقابي بين الجانب الحكومي والاتحاد العام التونسي للشغل يقضي في النقطة الثانية" بترسيم كافة إطارات مهن الرياضة المنتدبين في خطة أعوان وقتيين سنة 2013 والبالغ عددهم 221 إطار دفعة واحدة ."...
- حيث يحدد الباب الرابع من الأمر عدد 1936 لسنة 1998 المؤرخ في 2 أكتوبر 1998 الإجراءات المستوجب إتباعها لترسيم الأعوان الوقتيين .
- وعملا بأحكام الأمر الحكومي عدد 228 لسنة 2018 المؤرخ في 6مارس 2018 المتعلق بضبط أحكام استثنائية خاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية فقد تم ترسيم الأعوان المذكورين سلفا سنة 2019.
- أما بخصوص الترقيات فيمكن للمعنين المشاركة في المناظرات الداخلية بالملفات أو بالشهائد التي تفتح في الإبان.

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد .**والسلام**

السؤال الكتابي

للنائبة مريم الشريف

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية :

تعتبر البنية التحتية عاملا أساسيا في نجاح الأنشطة الرياضية، إذ تمثل المنشآت والمركبات والفضاءات الرياضية على غرار المسابح، الملاعب، قاعات الرياضة ودور الشباب مرفقا يجب إيلاء قدرٍ كاف من الاهتمام والعناية من طرف هياكل وزارتكم .

وفي هذا الصدد، أتساءل سيدي الوزير :

- متى سيتم إنجاز مسبح بلدي بولاية منوبة؟
- لماذا لا يتم إدماج ملاعب الأحياء لوزارة الشباب والرياضة؟
- ما هو مآل مشروع صيانة الملعب البلدي ودور الشباب بوادي الليل؟

إجابة وزير الشباب والرياضة

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي للنائبة السيدة مريم الشريف بخصوص المنشآت الشبابية والرياضية بولاية منوبة.

المرجع :إحالتكم المؤرخة في 23 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 26فيفري 2024 تحت عدد 842.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائبة بمجلس نواب الشعب السيدة **مريم الشريف** حول عدد من المنشآت الشبابية والرياضية بولاية منوبة، يشرفني إفادتكم بما يلي :

1) بالنسبة لمشروع بناء المسبح البلدي المغطى بمنوبة :هذا المشروع في مرحلة إتمام الإجراءات للإعلان عن طلب العروض للمرة الثالثة بعد أن تم فسخ الصفقة .

2) بالنسبة لملاعب الأحياء فهي مشاريع ذات صبغة جهوية تنجز تحت إشراف السيد والي الجهة طبقا للأمر عدد 1711 لسنة 2012 المؤرخ في 4 سبتمبر 2012 الذي يضبط نوعية نفقات التصرف والتجهيز ذات الصبغة الجهوية .

3) بالنسبة لملعب وادي الليل فإن الوزارة قامت بتعشيب وتنوير هذا الملعب أما فيما يتعلق بأشغال الصيانة فهي الحد الأدنى من الالتزامات المحمولة واقعا وقانونا على البلدية حيث نص الفصل 45 من القانون عدد 104 لسنة 1994 المؤرخ في 3 أوت 1994 والمتعلق بتنظيم وتطوير التربية البدنية والأنشطة الرياضية على أنه" يجب على كل الجمعيات والبلديات والمؤسسات التي تشرف على منشآت رياضية مشيدة بمساهمة الدولة إحكام استغلالها والمحافظة عليها من الإهمال والتلف والتعهد بصيانتها وتهذيبها ."

4) بالنسبة لدار الشباب بوادي الليل فقد رصدت الوزارة 550 أ.د لتهيئة هذه المؤسسة والمشروع حاليا في طور إعادة الإعلان عن طلب العروض .

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة نور الهدى السبائطي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع: حول برنامج زيارة ولاية قابس الثلاثاء والأربعاء 20 و21 فيفري 2024.

في إطار ممارسة أحد الأدوار الموكلة لنا كنواب شعب والمتمثلة في إيصال صوت ناخبينا والتعبير عن مشاغلهم على مستوى مركزي، وبعد أن وردتنا العديد من الإتصالات مفادها التذمر لعدم برمجة بعض المعتمديات وإقصائها في زيارتكم لولاية قابس خاصة مع وجود مشاريع معطّلة بها بالإضافة إلى تردّي البنية التحتية للمنشآت الرياضية مرجع نظر وزارتكم هذا في حال وجدت، أتوجه إليكم بالسؤال الكتابي التالي :

ماهي المعايير المعتمدة من طرف الوزارة والتي على اعتبارها تم إختيار المعتمديات التي قمتم بزيارتها دون سواها؟

والسلام

إجابة السيد وزير الشباب والرياضة

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي للنائبة السيدة نور الهدى سبائطي بخصوص المعايير المعتمدة في تحديد المعتمديات التي تمت برمجتها في زيارة السيد الوزير لولاية قابس.

المرجع :إحالتكم المؤرخة في 29 فيفري 2024 والوارد علينا بتاريخ 04مارس 2024 تحت عدد 1181.

وبعد، تبعا للإحالة المشار إليها بالمرجع أعلاه المتعلقة بالسؤال الكتابي للنائبة بمجلس نواب الشعب السيدة **نور الهدى سبائطي** حول المعايير المعتمدة في تحديد المعتمديات التي تمت برمجتها في زيارة السيد الوزير لولاية قابس يومي 20 و21 فيفري 2024، يشرفني إفادتكم بما يلي :يتم تحديد البرنامج الرسمي لزيارة السيد الوزير للجهة في نسخته النهائية بالتنسيق بين وزارة الشباب والرياضة والمندوبية الجهوية للشباب والرياضة والسيّد والي الجهة (أو من ينوبه) ويتم اتباع المعايير التالية :

أولا :اختيار التاريخ الذي يتناسب مع كل الأطراف المعنية بالزيارة على المستوى المركزي والجهوي وكذلك الشركاء من الخارج (وذلك خاصة عند تدشين مشاريع يساهم في تمويلها بالشراكة مع الوزارة مانحين) أجانب على غرار GIZ... PNUD, USAID)، كما هو الحال في زيارة قابس حيث تم برمجة تدشين دار الشباب المطوية التي ساهم في إنجازها برنامج PNUD عن طريق سفارة هولاندا، وهو ما تطلب مزيد التنسيق لتحديد تاريخ يتناسب مع كل الأطراف المتدخلة .

ثانيا: حوكمة المدة الزمنية المخصصة للزيارة الميدانيّة بالنّظر إلى إلتزامات السيّد الوزير.

ثالثا :الدقة في تحديد فقرات الزيارة للحرص على النجاعة في التدخل وذلك بالتركيز أساسا على المشاريع التي تعاني صعوبات يستعصي حلّها على المستوى الجهوي أو المحلي، أو المنشآت والمؤسسات التي تستدعي تدخلا بقرار من السيّد الوزير .

رابعا :التعريف بمجهودات الدولة وتثمين بعض المشاريع والمنشآت التي دخلت حيز الاستغلال وذلك بتنظيم حفل تدشين لها .

أفدناكم بهذا لكل غرض مفيد .**والسلام**

السؤال الكتابي الأول

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و 129من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الشؤون الاجتماعية بخصوص الفساد المتمثل في عدم احترام اصحاب لزمات التصرف في الاسواق والمرافق العمومية للقانون عدد 30 لسنة 1960 المتعلق بأنظمة الضمان الاجتماعي.

سيدي،

لا يخفى عليكم ان احكام الفصول 5 و69 و75 و264 و275 و276 من مجلة المحاسبة العمومية تحجر استلزام استخلاص المعاليم والأداءات الراجعة للجماعات المحلية .كما انها تنص بوضوح ودون لبس على ان المعاليم والأداءات الراجعة للجماعات المحلية لا يمكن بأي حال من الاحوال استخلاصها وجمعها الا من قبل محاسبين عموميين تتم تسميتهم بقرار من وزير المالية خلافا لذلك وفي دوس مفضوح على التشريع الجاري به العمل وتجاهل متعمد له دابت الجماعات المحلية على استلزام استخلاص المعاليم والأداءات من خلال تسويغ خاصة الاسواق في اطار بتات عمومية غير شرعية وفاسدة هل يعقل تفويض استخلاص المعاليم والأداءات لغير المحاسبين العموميين من البلطجية والنصابين والمتحيلين والخارجين على القانون المفسدة الكبرى ان يتم ابرام عقود في هذا الاطار مخالفة لكراس الشروط العام النموذجي المعد من قبل وزارة الداخلية وكذلك عقد اللزمة العام النموذجي المعد من قبل رئاسة الحكومة .فالملاحظ ان اصحاب اللزمات لا يحترمون ابسط الشروط الواردة بكراس الشروط العام النموذجي دون ان يتم فسخ العقود المبرمة معهم .هل يعقل ان يتمكن البعض من اصحاب اللزمات من عدم اشهار تعريفة المعاليم واستخلاص معاليم تفوق تلك المنصوص عليها بمجلة الجباية المحلية دون ان تحرك الجماعات المحلية ساكنا؟ فقد لاحظنا ان المعاليم المستخلصة بأسواق المنتوجات الفلاحية تختلف دون مبرر موضوعي من فلاح لآخر .هل يعقل أن يتمكن بعض اصحاب اللزمات من ابتزاز مستعملي المرافق العمومية وفي بعض الاحيان الاعتداء عليهم بالعنف وبالأخص بالشواطئ دون ان تحرك الجماعات المحلية ساكنا؟ فقد لاحظنا ان بعض اصحاب اللزمات بصدد تشغيل بلطجية دون التصريح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .هل يعقل ان يتم تمكين البعض من اصحاب اللزمات في ظروف فاسدة وغير شفافة ودون تقديم مبررات موضوعية من التخفيض في معلوم وقيمة اللزمة بعد تقديم مطلب في الغرض بتعلات واهية كضعف مردودية اللزمة وهذا من شانه المساس بصفة صارخة من قواعد المساواة والشفافية والمنافسة؟

تبعا لما تقدم وبالنظر لمظاهر الفساد المشار اليها اعلاه هل تعتزمون القيام بما يلي :

1/مراقبة مدى احترام اصحاب اللزمات للقانون عدد 30 لسنة 1960المتعلق بأنظمة الضمان الاجتماعي،

2/التثبت من مسك اصحاب اللزمات المحاسبة قانونية وكل الدفاتر القانونية الواردة بالتشريع الجاري به العمل (دفتر الاجور، دفتر العطل، الدفتر الكبير، الدفتر العام)،

3/تحرير محاضر جزائية بخصوص التجاوزات المرتكبة من قبل أصحاب اللزمات .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع :حول سؤال كتابي .

المرجع: مراسلتكم عدد ص 2024-26-3000-000149 بتاريخ 16 جانفي2024 .

لقد تفضلتم بموافاتي رفقة مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي حول عدم احترام أصحاب لزمات التصرف في الأسواق والمرافق العمومية للتشريع الاجتماعي، طرحه النائب المحترم السيد أحمد سعيداني.

وتبعا لذلك أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة وزارة الشؤون الاجتماعية عن السؤال المذكور .

والسلام

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية

إجابة وزارة الشّؤون الاجتماعية عن سؤال كتابي
طرحه النائب المحترم السيد أحمد سعيداني

نص السؤال:

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الى السيد وزير الشؤون الاجتماعية
من نائب الشعب احمد سعيداني
ع/ط السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تونس في 13 نوفمبر 2023

عملا بالفصلين 114 من الدستور و 129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي
الموضوع : سؤال كتابي لوزير الشؤون الاجتماعية بخصوص الفساد المتمثل في عدم احترام اصحاب لزمات التصرف في الأسواق والمرافق العمومية للقانون عدد 30 لسنة 1960 المتعلق بانظمة الضمان الاجتماعي !
سيدي،
لا يخفى عليكم ان احكام الفصول 5 و69 و75 و264 و275 و276 من مجلة المحاسبة العمومية تحجر استلزام استخلاص المعاليم والاداءات الراجعة للجماعات المحلية. كما انها تنص بوضوح ودون لبس على ان المعاليم والاداءات الراجعة للجماعات المحلية لا يمكن باي حال من الاحوال استخلاصها وجمعها الا من قبل محاسبين عموميين تتم تسميتهم بقرار من وزير المالية. خلافا لذلك وفي دوس مفضوح على التشريع الجاري به العمل وتجاهل متعمد له، دابت الجماعات المحلية على استلزام استخلاص المعاليم والاداءات من خلال تسويغ خاصة الاسواق في اطار بتات عمومية غير شرعية وفاسدة. هل يعقل تفويض استخلاص المعاليم والاداءات لغير المحاسبين العموميين من البلطجية والنصابين والمتحيلين والخارجين على القانون. المفسدة الكبرى ان يتم ابرام عقود في هذا الاطار مخالفة لكراس الشروط العام النموذجي المعد من قبل وزارة الداخلية وكذلك عقد اللزمة العام النموذجي المعد من قبل رئاسة الحكومة. فالملاحظ ان اصحاب اللزمات لا يحترمون ابسط الشروط الواردة بكراس الشروط العام النموذجي دون ان يتم فسخ العقود المبرمة معهم. هل يعقل ان يتمكن البعض من اصحاب اللزمات من عدم اشهار تعريفة المعاليم واستخلاص معاليم تفوق تلك المنصوص عليها بمجلة الجباية المحلية دون ان تحرك الجماعات المحلية ساكنا؟ فقد لاحظنا ان المعاليم المستخلصة باسواق المنتوجات الفلاحية تختلف دون مبرر موضوعي من فلاح لاخر. هل يعقل ان يتمكن بعض اصحاب اللزمات من ابتزاز مستعملي المرافق العمومية وفي بعض الاحيان الاعتداء عليهم بالعنف وبالاخص بالشواطئ دون ان تحرك الجماعات المحلية ساكنا؟ فقد لاحظنا ان بعض اصحاب اللزمات بصدد تشغيل بلطجية دون التصريح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. هل يعقل ان يتم تمكين البعض من اصحاب اللزمات في ظروف فاسدة وغير شفافة ودون تقديم مبررات موضوعية من التخفيض في معلوم وقيمة اللزمة بعد تقديم مطلب في الغرض بتعلات واهية كضعف مردودية اللزمة وهذا من شانه المساس بصفة صارخة من قواعد المساواة والشفافية والمنافسة؟
تبعا لما تقدم وبالنظر لمظاهر الفساد المشار اليها اعلاه، هل تعتزمون القيام بما يلي :
1/ مراقبة مدى احترام اصحاب اللزمات للقانون عدد 30 لسنة 1960 المتعلق بانظمة الضمان الاجتماعي،
2/ التثبت من مسك اصحاب اللزمات لمحاسبة قانونية وكل الدفاتر القانونية الواردة بالتشريع الجاري به العمل (دفتر الاجور، دفتر العطل، الدفتر الكبير، الدفتر العام)،
3/ تحرير محاضر جزائية بخصوص التجاوزات المرتكبة من قبل اصحاب اللزمات.

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام.

2

الاجابة :

1) بخصوص النقطة الأولى من السؤال المتعلقة بمراقبة مدى احترام أصحاب اللزمات للقانون عدد 30 لسنة 1960 المتعلق بأنظمة الضمان الاجتماعي :

لمراقبة مدى احترام أصحاب اللزمات للقانون عدد 30 لسنة 1960ومطالبتهم بالوثائق القانونية للازمة وحتى يتسنى لمصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي القيام بالمهام الموكولة له والمتمثلة في التثبت في الخضوع لأنظمة الضمان الاجتماعي ، من الضروري تظافر جهود جميع المتدخلين في هذا الملف بالتنسيق مع الهياكل العمومية للتعرف على هوية المعنيين وعلى طبيعة الأنشطة الاقتصادية الخاضعة للضمان الاجتماعي وعلى محتوى بنود عقود اللزمة، كما يمكن التوجه نحو العمل بصفة تشاركية من خلال الإعداد لفرق مشتركة لهياكل الرقابة العمومية للتدخل بصفة فعالة من أعوان وزارة الداخلية ووزارة المالية ومتفقدي الشغل ومراقبي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

هذا ويجدر التأكيد على أن المهام الرقابية لمصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تتمثل في مراقبة مدى احترام تشريع الضمان الاجتماعي من انخراط في النظام القانوني المناسب للنشاط وتسجيل كافة الأجراء والتصريح بجميع الأجور، ويكون ذلك موجه لجميع الخاضعين لأنظمة الضمان الاجتماعي التي يديرها الصندوق دون استثناء .

2) بخصوص النقطة الثانية من السؤال المتعلقة بالتثبت من مسك أصحاب اللزمات لمحاسبة قانونية وكل الدفاتر القانونية الواردة بالتشريع الجاري به العمل (دفتر الأجور - دفتر العطل - الدفتر الكبير - الدفتر العام):

تعتبر الجماعة المحلية عندما تمنح لزمة، مسؤولة على جميع البنود التعاقدية أو الآثار المنجرة عنها قانونا، كما أن طبيعة العقود الإدارية وطبيعة التّصرّف في المال العام تُخول لمانح اللّزمة - فضلا عن الحقوق المضمنة بالعقد - حق ممارسة الرقابة على نشاط المُستلزم بصفة دائمة ومنتظمة، بما في ذلك الجوانب الفنية والماليّة للخدمات المسداة للعموم كالرّقابة على جودتها وشروطها الصحية والبيئية .

كما يحق لمانح اللزمة مراقبة مدى احترام تعريفات ومعاليم إسداء الخدمات التي يدفعها العموم، وأيضا مدى الالتزام باحترام التشريع الجاري به العمل فى مادة الضمان الاجتماعي وتشريع الشغل .

هذا مع الإشارة إلى أنه و لئن نصت الفقرة الأولى من الفصل 180 من مجلة الشغل على أن " **يتثبت هؤلاء الأعوان - زيادة على ذلك من الشروط التي تتضمنها الصفقات التي تعقدها الدولة والمجموعات العمومية من حيث علاقات الشغل واستخدام اليد العاملة**"..... إلا أنه عمليا لا تتم استشارة مصالح تفقدية الشغل و المصالحة عند إعداد كراسات الشروط (عدى بعض المنشآت عندما يتعلق الأمر بصفقة إسداء خدمات الحراسة أو التنظيف)، كما لا يتم إعلام المصالح المذكورة من قبل مانح اللزمة بعقود اللزمات و تحديدا بقائمة العملة ليتسنى مراقبة مدى تطبيق تشريع الشغل و الضمان الاجتماعي رغم صعوبة ذلك نظرا لطبيعة مكان إنجاز اللزمة (الأسواق أو الشواطئ) باعتباره فضاء عموميا مفتوحا لا يمكن فيه التمييز بين العامل والمواطن العادي .

إلا أنه ورغم ذلك فإنه متى توفرت المعلومة الدقيقة من قبل مانح اللزمة حول المستلزم فإنه يمكن لمصالح تفقدية الشغل والمصالحة إنجاز كافة أعمال الرقابة المخولة لهم وإحالة محاضر مخالفات للسيد وكيل الجمهورية في الحالات التي يضبطها القانون.

3)بخصوص النقطة الثالثة من السؤال المتعلقة بتحرير محاضر جزائية حول التجاوزات المرتكبة من قبل أصحاب اللزمات :

لا يندرج هذا المقترح ضمن المهام الموكولة لأعوان المراقبة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، الذين يقتصر دورهم على مراقبة تطبيق أنظمة الضمان الاجتماعي وتحرير تقرير مراقبة يكون سندا للتوظيف الحتمي في حالة معاينة نقص في التصاريح بالأجور عملا بأحكام الفصل 104 من القانون عدد 30 لسنة 1960.

علما وأن مصالح الصندوق وبمقتضي أحكام الفصل 98 من القانون عدد 30 لسنة 1960 تقوم بإيداع شكاية جزائية إزاء المؤجرين الذين يحرمون الصندوق بوسائل تحليلية من معاليم الاشتراك المقتطعة من أجور العملة، والتي تستوجب الحصول على ما يثبت هذا الفعل مثل إيداع المؤجر تصاريح بالأجور دون خلاص الاشتراكات .

كما تجدر الإشارة الى أن نجاعة أعمال المراقبة واستخلاص الاشتراكات المستوجبة الموكولة للصندوق تقتضي إرساء آلية رقابة قبلية تتمثل في اشتراط الأدلاء بما يفيد الانخراط بالصندوق وتسوية الوضعية من قبل طالبي التعاقد في إطار لزمة، قبل ابرام العقود من قبل الجماعات المحلية .

السؤال الكتابي الثاني

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و127 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الشؤون الاجتماعية بخصوص ضرورة إيجاد إجراءات مراقبة اجتماعية تضمن حقوق المؤسسات والتخفيف من الأعباء المضرة بها على غرار ما هو معمول به في مجال المراقبة الجبائية والتصدي للسماسرة ومنتحلي الصفة.

سيدي،

تتذمر المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي خضعت لمراقبة اجتماعية من قبل مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من عدم ضمان حقوق الدفاع بخصوص المراقبة والنزاعات المتعلقة بالمساهمة المتعلقة بالضمان الاجتماعي باعتبار أن القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بأنظمة الضمان الاجتماعي، المبني على نظرية الوزير القاضي La théorie du ministre jugeالتي طبقتها أوربا في مرحلة البناء اثر الحرب العالمية الثانية، لم يتضمن إجراءات تواجهية تكرس الحوار شبيهة على الأقل بتلك المنصوص عليها بمجلة الحقوق والإجراءات الجبائية بخصوص النزاعات الجبائية باعتبار أن المساهمة تكتسي صبغة جبائية ويتم أخذها بعين الاعتبار عند احتساب الضغط الجبائي مثلما اتفق على ذلك فقهاء المالية العمومية والاقتصاد .فبطاقة الإلزام التي يصدرها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تعتبر حكما ابتدائيا نافذا لا يمكن الاعتراض عليها إلا أمام محكمة الاستئناف عملا بالنظرية المشار إليها أعلاه وهذا يتنافى مع شروط المحاكمة العادلة احكام الدستور التي نصت على ضرورة التقاضي على درجتين .إضافة لذلك، لم

ينصص القانون المشار إليه والذي يحتاج إلى مراجعة جذرية بهذا الخصوص على الأعمال القاطعة لآجال التدارك بصفة واضحة وعلى المدة التي يجب أن تمنح للمؤسسة قبل البدء في أعمال المراقبة الاجتماعية وعلى التنصيصات الوجوبية على الإعلام بالمراجعة وذلك حتى تتمكن المؤسسة من الاستعداد لذلك والاستعانة بمستشار جبائي في وقت معقول وعلى مكان وإجراءات المراجعة وعلى كيفية تسليم الوثائق المحاسبية للمراقبين وعلى ضرورة تبليغ نتائج المراجعة التي يجب أن تكون معللة حتى تتمكن المؤسسة من الرد عليها ومنح المؤسسة أجلا للرد على تبليغ التعديل عند الاقتضاء (45 يوما مثلما هو الشأن بالنسبة للنزاع الجبائي) وعلى كيفية القيام بالتوظيف الإجباري وعلى كيفية إيقاف التنفيذ وعلى درجتين من التقاضي مثلما تم ذلك بالنسبة للنزاع الجبائي وعلى كيفية استرجاع المبالغ الزائدة المقبوضة من قبل الصندوق وغير ذلك .إن الخطايا المتعلقة بالدفاتر المحاسبية المنصوص عليها بالفصل 97 من القانون المشار إليه أعلاه تعد أكثر من مشطة وقاتلة باعتبار أنها يمكن أن تصل إلى ضعف أرفع معلوم كانت دفعته المؤسسة منذ انخراطها .أما خطايا التأخير فإنها لا زالت مشطة على الرغم من التخفيض الذي شملها من خلال قانون العفو الذي سن سنة 2007 وتقف حجر عثرة في وجه بعث المؤسسات واستمراريتها وكذلك في وجه التخفيض فيها حتى يتم التخفيف على المؤسسات التي هي اليوم مهددة بالموت مثلما تشهد بذلك المصالح الاجتماعية والجبائية .

أما المعضلة الأخرى التي أضرت بالمؤسسات الصغرى والمتوسطة فتتمثل في تبليغ بطاقات الالزام بعنوان كل ثلاثية على حدة عوض القيام بالتبليغ مرة واحدة بعنوان الفترة المراقبة (3 سنوات) وبواسطة اعوانها وليس بواسطة عدول التنفيذ على غرار ما تقوم به ادارة الجباية .فإدارة الجباية تقوم بتبليغ الاعلامات بنتائج المراجعة الاجتماعية وقرارات التوظيف الاجباري بواسطة اعوانها وبعنوان الفترة التي تمت مراقبتها (4 سنوات) كما أنه تم اثقال كاهل صنف من المؤسسات دون سواها بالمساهمة (0.5 بالمائة من الأجور) المنصوص عليها بمقتضي الفصلين 57 و58 من القانون عدد 1011 لسنة 1974 المتعلق بقانون المالية لسنة 1975، علما ان تلك المساهمة لم يتم التنصيص عليها بصفة مستقلة بالتصريح الاجتماعي .فالمفروض ان يتم حذف المساهمة المضرة الواردة بالفصلين 57 و58 من قانون المالية لسنة 1975 في اطار مشروع قانون المالية لسنة 2024 حتى يتم التخفيف من الأعباء المضرة التي يتحملها صنف من المؤسسات دون سواها باعتبار أن المؤسسات الصناعية المصدرة كليا لا تتحمل المساهمة المشار إليه .

أما النصوص التشريعية والترتيبية المتعلقة بأنظمة التغطية الاجتماعية والمذكرات العامة فلم_يعمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على تحيينها ونشرها ووضعها على ذمة العموم بالتعاون مع المطبعة الرسمية او من خلال موقعه الالكتروني كما تفعل ذلك إدارة الجباية .كما أن الفقه الإداري المتعلق بتلك النصوص لم يعمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على نشره ووضعه على ذمة العموم في شكل مذكرات عامة مثلما تفعل ذلك إدارة الجباية على سبيل المثال .لقد بات من الضروري أكثر من أي وقت مضى إيجاد إجراءات مراقبة ومراجعة عادلة ومتوازنة توفر الحد الأدنى من الضمانات التي يجب أن تتمتع بها المؤسسة سواء في المرحلة الإدارية أو المرحلة القضائية خاصة بعد صدور الدستور الجديد .كما بات من الضروري إدخال تحويرات جذرية على الأمر عدد 1098 لسنة 2003 المؤرخ في 19 ماي 2003 المتعلق بالامتيازات المستثناة من قاعدة المساهمة بعنوان الضمان الاجتماعي وذلك بالترفيع في النسبة المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 3 من الأمر المذكور من 5 % إلى 10 % باعتبار أنه يشكل عبء ثقيلا على المؤسسة ولا يشجعها على منح امتيازات عينية لأجرائها ان إعادة قراءة التشريع الاجتماعي على ضوء التحولات التي عرفتها المؤسسة يبقى ضرورة ملحة لدعم قدراتها التنافسية .

بالنظر للتبعات الخطيرة الناجمة عن وجود تشريع اجتماعي تجاوزه الزمن ومخالف للدستور الجديد وقاتل للمؤسسات هل تعتزمون اتخاذ الاجراءات التالية :

1/ملاءمة التشريع الاجتماعي مع أحكام الدستور الجديد،

2/إيجاد إجراءات مراقبة وتقاضي تضمن حقوق الدفاع شبيه بتلك المعمول بها في الجباية،

3/التخفيض في نسب خطايا التأخير التي تعد مشطة جدا وقاتلة،

4/حذف المساهمة المشار اليها بالفصين 57 و 58من قانون المالية لسنة1975 ،

5/تحيين التشريع الاجتماعي ووضعه على ذمة العموم الى جانب المذكرات العامة الصادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،

6/القيام بحملة مراقبة للحد من المنافسة غير الشريفة التي تقوم بها المؤسسات التي لا تصرح بأجرائها،

7/تبليغ الاعلامات بنتائج المراجعة الاجتماعية وبطاقات الالزام بواسطة أعوان الصندوق وليس بواسطة العدول المنفذين كما تفعل ذلك إدارة الجباية،

8/ حث مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على عدم التعامل الدخلاء مع والسماسرة من منتحلي صفتي المستشار الجبائي والمحامي الذين يتدخلون في الملفات الاجتماعية، علما ان ممتهني المحاسبة محجر عليهم بمقتضى قانون مهنتهم تمثيل أي شخص امام الادارة والمحاكم والمؤسسات والهياكل العمومية .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع: حول سؤال كتابي

المرجع :مراسلتكم عدد ص 2024-26-3000-000149 بتاريخ 16 جانفي 2024.

لقد تفضلتم بموافاتي رفقة مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي حول إجراءات المراقبة الاجتماعية التي يقوم بها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية، طرحه النائب المحترم السيد أحمد سعيداني .

وتبعا لذلك أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة وزارة الشؤون الاجتماعية عن السؤال المذكور .

والسلام

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية

إجابة وزارة الشّؤون الاجتماعية عن سؤال كتابي طرحه النائب المحترم السيد أحمد سعيداني

نص السؤال:

008235 - 033 - 26 - 023

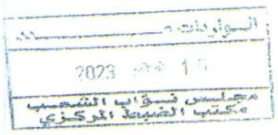

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
الى السيد وزير الشؤون الاجتماعية
من نائب الشعب احمد سعيداني
ع/ط السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تونس في 13 نوفمبر 2023

عملا بالفصلين 114 من الدستور و 127 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع: سؤال كتابي لوزير الشؤون الاجتماعية بخصوص ضرورة إيجاد إجراءات مراقبة اجتماعية تضمن حقوق المؤسسات والتخفيف من الأعباء المضرة بها على غرار ما هو معمول به في مجال المراقبة الجبائية والتصدي للسماسرة ومنتحلي الصفة

سيدي،

تتذمر المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي خضعت لمراقبة اجتماعية من قبل مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من عدم ضمان حقوق الدفاع بخصوص المراقبة والنزاعات المتعلقة بالمساهمة المتعلقة بالضمان الاجتماعي باعتبار أن القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بأنظمة الضمان الاجتماعي، المبني على نظرية الوزير القاضي La théorie du ministre juge التي طبقتها أوربا في مرحلة البناء اثر الحرب العالمية الثانية، لم يتضمن إجراءات تواجهية تكرس الحوار شبيهة على الأقل بتلك المنصوص عليها بمجلة الحقوق والإجراءات الجبائية بخصوص النزاعات الجبائية باعتبار أن المساهمة تكتسي صبغة جبائية ويتم أخذها بعين الاعتبار عند احتساب الضغط الجبائي مثلما اتفق على ذلك فقهاء المالية العمومية والاقتصاد. فبطاقة الإلزام التي يصدرها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تعتبر حكما ابتدائيا نافذا لا يمكن الاعتراض عليها إلا أمام محكمة الاستئناف عملا بالنظرية المشار إليها أعلاه وهذا يتنافى مع شروط المحاكمة العادلة ومع احكام الدستور التي نصت على ضرورة التقاضي على درجتين. إضافة لذلك، لم ينصص القانون المشار إليه والذي يحتاج إلى مراجعة جذرية بهذا الخصوص على الأعمال القاطعة لأجال التدارك بصفة واضحة وعلى المدة التي يجب أن تمنح للمؤسسة قبل البدء في أعمال المراقبة الاجتماعية وعلى التنصيصات الوجوبية على الإعلام بالمراجعة وذلك، حتى تتمكن المؤسسة من الاستعداد لذلك والاستعانة بمستشار جبائي في وقت معقول وعلى مكان

2

وإجراءات المراجعة وعلى كيفية تسليم الوثائق المحاسبية للمراقبين وعلى ضرورة تبليغ نتائج المراجعة التي يجب أن تكون معللة حتى تتمكن المؤسسة من الرد عليها ومنح المؤسسة أجلا للرد على تبليغ التعديل عند الاقتضاء (45 يوما مثلما هو الشأن بالنسبة للنزاع الجبائي) وعلى كيفية القيام بالتوظيف الإجباري وعلى كيفية إيقاف التنفيذ وعلى درجتين من التقاضي مثلما تم ذلك بالنسبة للنزاع الجبائي وعلى كيفية استرجاع المبالغ الزائدة المقبوضة من قبل الصندوق وغير ذلك. إن الخطايا المتعلقة بالدفاتر المحاسبية المنصوص عليها بالفصل 97 من القانون المشار إليه أعلاه تعد اكثر من مشطة وقاتلة باعتبار أنها يمكن أن تصل إلى ضعف أرفع معلوم كانت دفعته المؤسسة منذ انخراطها. أما خطايا التأخير فإنها لا زالت مشطة على الرغم من التخفيض الذي شملها من خلال قانون العفو الذي سن سنة 2007 وتقف حجر عثرة في وجه بعث المؤسسات واستمراريتها وكذلك في وجه التخفيض فيها حتى يتم التخفيف على المؤسسات التي هي اليوم مهددة بالموت مثلما تشهد بذلك المصالح الاجتماعية والجبائية.

اما المعضلة الأخرى التي اضرت بالمؤسسات الصغرى والمتوسطة فتتمثل في تبليغ بطاقات الالزام بعنوان كل ثلاثية على حدة عوض القيام بالتبليغ مرة واحدة بعنوان الفترة المراقبة (3 سنوات) وبواسطة اعوانها وليس بواسطة عدول التنفيذ على غرار ما تقوم به ادارة الجباية. فادارة الجباية تقوم بتبليغ الاعلامات بنتائج المراجعة الاجتماعية وقرارات التوظيف الاجباري بواسطة اعوانها وبعنوان الفترة التي تمت مراقبتها (4 سنوات). كما انه تم اثقال كاهل صنف من المؤسسات دون سواها بالمساهمة (0،5 بالمائة من الاجور) المنصوص عليها بمقتضى الفصلين 57 و58 من القانون عدد 1011 لسنة 1974 المتعلق بقانون المالية لسنة 1975، علما ان تلك المساهمة لم يتم التنصيص عليها بصفة مستقلة بالتصريح الاجتماعي. فالمفروض ان يتم حذف المساهمة المضرة الواردة بالفصلين 57 و58 من قانون المالية لسنة 1975 في اطار مشروع قانون المالية لسنة 2024 حتى يتم التخفيف من الأعباء المضرة التي يتحملها صنف من المؤسسات دون سواها باعتبار ان المؤسسات الصناعية المصدرة كليا لا تتحمل المساهمة المشار اليه.

أما النصوص التشريعية والترتيبية المتعلقة بأنظمة التغطية الاجتماعية والمذكرات العامة فلم يعمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على تحيينها ونشرها ووضعها على ذمة العموم بالتعاون مع المطبعة الرسمية او من خلال موقعه الالكتروني كما تفعل ذلك إدارة الجباية. كما أن الفقه الإداري المتعلق بتلك النصوص لم يعمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على نشره ووضعه على ذمة العموم في شكل مذكرات عامة مثلما تفعل ذلك إدارة الجباية على سبيل المثال. لقد بات من الضروري أكثر من أي وقت مضى إيجاد إجراءات مراقبة ومراجعة عادلة ومتوازنة توفر الحد الأدنى من الضمانات التي يجب أن تتمتع بها المؤسسة سواء في المرحلة الإدارية أو المرحلة القضائية خاصة بعد صدور الدستور الجديد. كما بات من الضروري إدخال تحويرات جذرية على الأمر عدد 1098 لسنة 2003 المؤرخ في 19 ماي 2003 المتعلق بالامتيازات المستثناة من قاعدة المساهمة بعنوان الضمان الاجتماعي وذلك بالترفيع في النسبة المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 3 من الأمر المذكور من 5 % إلى 10 % باعتبار أنه يشكل عبء ثقيلا على المؤسسة ولا يشجعها على منح امتيازات عينية لأجرائها. ان إعادة قراءة التشريع الاجتماعي على ضوء التحولات التي عرفتها المؤسسة يبقى ضرورة ملحة لدعم قدراتها التنافسية.

بالنظر للتبعات الخطيرة الناجمة عن وجود تشريع اجتماعي تجاوزه الزمن ومخالف للدستور الجديد وقاتل للمؤسسات، هل تعتزمون اتخاذ الاجراءات التالية:

1/ ملاءمة التشريع الاجتماعي مع احكام الدستور الجديد،

2/ إيجاد اجراءات مراقبة وتقاضي تضمن حقوق الدفاع شبيه بتلك المعمول بها في الجباية،

3/ التخفيض في نسب خطايا التاخير التي تعد مشطة جدا وقاتلة،

4/ حذف المساهمة المشار اليها بالفصين 57 و58 من قانون المالية لسنة 1975،

5/ تحيين التشريع الاجتماعي ووضعه على ذمة العموم الى جانب المذكرات العامة الصادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،

6/ القيام بحملة مراقبة للحد من المنافسة غير الشريفة التي تقوم بها المؤسسات التي لا تصرح بأجرائها،

7/ تبليغ الاعلامات بنتائج المراجعة الاجتماعية وبطاقات الالزام بواسطة أعوان الصندوق وليس بواسطة العدول المنفذين كما تفعل ذلك إدارة الجباية،

8/ حث مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على عدم التعامل مع الدخلاء والسماسرة من منتحلي صفتي المستشار الجبائي والمحامي الذين يتدخلون في الملفات الاجتماعية، علما ان ممتهني المحاسبة محجر عليهم بمقتضى قانون مهنتهم تمثيل أي شخص امام الادارة والمحاكم والمؤسسات والهياكل العمومية.

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

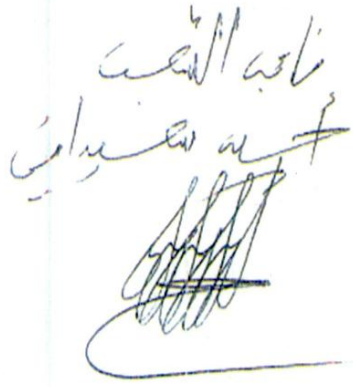

الاجابة :

• **بخصوص النقطة الأولى من السؤال** المتعلقة بملائمة التشريع مع احكام الدستور الجديد تعمل منظومة الضمان الاجتماعي على ضمان تحقيق التغطية الاجتماعية لفائدة منظوريه كحق دستوري مكفول من خلال حماية الشغالين وعائلاتهم من المخاطر التي من شأنها المساس بظروف عيشهم من الجهة المادية والأدبية طبقا لما تنص عليه أحكام الفصل الأول من القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960.

بخصوص الإجراءات المقترحة بالنقطتين 2 و 5 من السؤال والمتعلقتين أساسا بمراجعة وتحيين تشريع الضمان الاجتماعي بما يتلائم مع المبادئ الأساسية التي تضمن حقوق الدفاع، فقد عمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في ظل التشريع الحالي على اتخاذ جملة من الإجراءات الداخلية صلب مذكرات عمل تهدف الى وضع الأطر الإجرائية الموحدة في مجالي المراقبة و الاستخلاص بما يضمن حقوق الصندوق و المضمونين الاجتماعيين و حقوق الدفاع ، من ذلك نذكر مذكرات العمل المتعلقة بأدلة إجراءات المراقبة الفنية والمراقبة المحاسبية التي تنظم إجراءات الإعلام بإجراء المراقبة والمطالبة بالوثائق اللازمة وإجراءات الإعلام بنتائج المراقبة وتضبط آجال للاعتراض عليها إداريا وغيرها من الإجراءات التي تكفل حقوق الخاضعين للمراقبة، هذا فضلا عن أن حق التقاضي مكفول بالقانون من خلال الطعن في بطاقات الإلزام الصادرة ضد المنخرطين المدينين استنادا لأحكام الفصلين 26 و 27 من مجلة المحاسبة العمومية .

وبالتوازي مع الإجراءات المتخذة والتي يتم العمل على تحيينها بصفة متواصلة وإيمانا من الصندوق بأهمية إرساء هذه المبادئ قام بإعداد مشروع متكامل تحت مسمى "**مجلة إجراءات المراقبة والاستخلاص في مجال الضمان الاجتماعي** " تضمنت تكريسا لهذه الحقوق من خلال تقديم جملة من الاقتراحات تضمن حقوق الأطراف المتداخلة في منظومة الضمان الاجتماعي في مجالات المراقبة والاستخلاص والنزاع وتتعلق أساسا بما يلي :

▪ ضبط إجراءات وأجال أعمال المراقبة منذ توجيه الإعلام الأولي والمطالبة بالوثائق القانونية مرورا بمجال تدخلها وإجراءاتها ثم الإعلام بنتائج المراقبة .

▪ تفصيل عناصر النقص في التصاريح بالأجور مع بيان الأسس القانونية.

▪ إقرار إجراءات تضمن مبدأ المواجهة مع الخاضع للتوظيف الحتمي من خلال تنظيم الاعتراض على نتائج المراقبة

▪ إقرار تنصيصات وجوبية لجميع الإجراءات المتعلقة بالمراقبة والاستخلاص.

▪ إمكانية اصدار بطاقة الالزام بعنوان بمجمل الدين المتعلق بعملية المراقبة .

كما تم في المقابل اقتراح إجراءات تضمن حقوق الصندوق في وضع إطار قانوني ينظم عملية المراقبة وأليات استخلاص مستحقاته المستوجبة تتلائم مع تطور التشريعات والأليات من بينها حق الاطلاع على الوثائق والنفاذ الى التطبيقات التي تمكن من الاضطلاع بمهام المراقبة والاستخلاص بطريقة أكثر نجاعة وأقل نجاعة وأقل تكاليف .

• **بخصوص المقترح الوارد بالنقطة 3 من السؤال** والمتعلق بالتخفيض في نسب خطايا التأخير، فإنه يتعارض مع تحقيق العدالة بين المنخرطين الذين يسعون الى الإيفاء بالتزاماتهم تجاه الصندوق في الآجال المقررة لها وبين المخلين بها .

فبعد ما تم تنقيح القانون عدد 30 لسنة 1960 بمقتضي القانون عدد 51 لسنة 2007 بتاريخ 23-7-2007 الذي اقر مراجعة هامة في نسب خطايا أقل من نسب الفائدة بالسوق المالية بما حدا بالمؤسسات على اعتبارها غير ردعية وبالتالي اعتبار خلاص اشتراكات الضمان الاجتماعي في آجالها ليست من أوليات التزاماتها المالية، بل تفضل تمويل حلقات دورة استغلال المؤسسة ضمن التوظيفات المالية عوضا عن خلاص مستحقات الصندوق .

وللإشارة فإن مصالح الجباية تولت الترفيع في نسب خطايا التأخير الى الضعف خلال قانون المالية لسنة 2023 بناء على نفس الاعتبارات كما ان التحديات التي يواجهها الصندوق لتوفير السيولة الضرورية للإيفاء بالتزاماته تجاه منظوريه خاصة في مجال صرف الجرايات وإحالة مستحقات التأمين على المرض يفترض اقتراح الترفيع في نسب خطايا التأخير لحث المنخرطين على احترام الآجال القانونية للالتزامات المحمولة عليهم بما يضمن ديمومة منظومة الضمان الاجتماعي .

علما وأن الإعفاءات الاجتماعية التي تم إقرارها قد مكنت المؤسسات التي انخرطت فيها من تسوية وضعيتها وطرح خطايا التأخير أما كليا أو جزئيا .

• **بخصوص المقترح الوارد بالنقطة 4 من السؤال** والمتعلق بحذف المساهمة المحمولة على المؤسسات والواردة بقانون المالية لسنة1975 ، فإن هذه المساهمة منصوص عليها بنص تشريعي يندرج ضمن رؤية استراتيجية وطنية أشمل من مجال تدخل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الذي يقتصر دوره على تطبيق مقتضيات الأحكام القانونية .

• **بخصوص المقترح الوارد بالنقطة 6 من السؤال** والمتعلق بالقيام بحملة مراقبة للحد من المنافسة غير الشريفة التي تقوم بها المؤسسة التي لا تصرح بأجرائها، فأن هذا المقترح هو في تناغم تام مع استراتيجية الصندوق في مجال المراقبة التى تقوم بوضع برنامج لعمليات المراقبة على أساس معايير موضوعية مضبوطة مسبقا تأخذ بعين الاعتبار مؤشرات المخاطر المتعلقة بعدم التصريح بكافة أجرائها وبكامل أجورهم .

• **بخصوص المقترح الوارد بالنقطة 7 من السؤال** والمتعلق بتبليغ بطاقات الالزام من قبل أعوان الصندوق والاستغناء على العدول المنفذين وذلك على غرار سلك عدول الخزينة فإنه تجدر الإشارة الى أن هذا المقترح يتعارض مع أحكام الفصل 4 من القانون عدد 30 لسنة 1960 الذي ينص على أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المدنية و الاستقلال المالي و الذاتي وهي خاضعة في علاقاتها مع الغير لأحكام التشريع التجاري بما يجعلها ضرورة خاضعة لأحكام مجلة المرافعات المدنية و التجارية بما في ذلك إجراءات التبليغ و التنفيذ والاستخلاص و التقاضي .

• **بخصوص النقطة 8 من السؤال** حول تعامل الصندوق مع ما تم اعتبارهم دخلاء وسماسرة ومنتحلي صفتي المستشار الجبائي والمحامي الذين يتدخلون الملفات الاجتماعية، فإن المبدأ القانوني يحتم

على الصندوق أن يتم التعامل الممثل القانوني للمنخرط أو من ينوبه بمقتضى كتب توكيل في الغرض سواء مع بمناسبة اعمال المراقبة او إجراءات الاستخلاص والمنازعة القضائية .

السؤال الكتابي

للسادة النواب

محمد ماجدي، نوري الجريدي، رؤوف الفقيري

عبد السلام دحماني، مختار عبد المولى

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي نتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي :

أمام ما يعانيه المتعاقدون مع بنك الجينات منذ سنوات في مهام ووظائف مختلفة والذين أفنوا أعمارهم في خدمة هذه المؤسسة الوطنية السيادية، نرفع إليكم تظلمهم وتطلعهم إلى تسوية وضعيتهم تسوية عاجلة بغض النظر عن أي مناظرة تعتزم الحكومة فتحها، نظرا لما قدموه لهذه المؤسسة من خدمات وتضحيات جسام، وعليه، كيف ستتعامل وزارتكم مع هذا الملف الاجتماعي والذي يتطلب تسوية جذرية ولا شيء غير التسوية؟

إجابة السيد وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع حول سؤال كتابي

المرجع :مراسلتكم عدد ص 2024-26-3000-000554 بتاريخ 15 فيفري 2024.

لقد تفضلتم بموافاتي رفقة مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه بسؤال كتابي يتعلق بتسوية وضعية عدد من الاعوان المتعاقدين مع بنك الجينات، طرحه النواب المحترمون السادة محمد ماجدي، ونوري جريدي، ورؤوف الفقيرين، وعبد السلام الدحماني، ومختار عبد المولى .

وتبعا لذلك أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة وزارة الشؤون الاجتماعية عن السؤال المذكور .

والسلام

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون الإجتماعية

إجابة وزارة الشّؤون الاجتماعية عن سؤال كتابي طرحه النواب المحترمون السادة محمد ماجدي، ونوري جريدي، ورؤوف الفقيرين، وعبد السلام الدحماني، ومختار عبد المولى

نص السؤال:

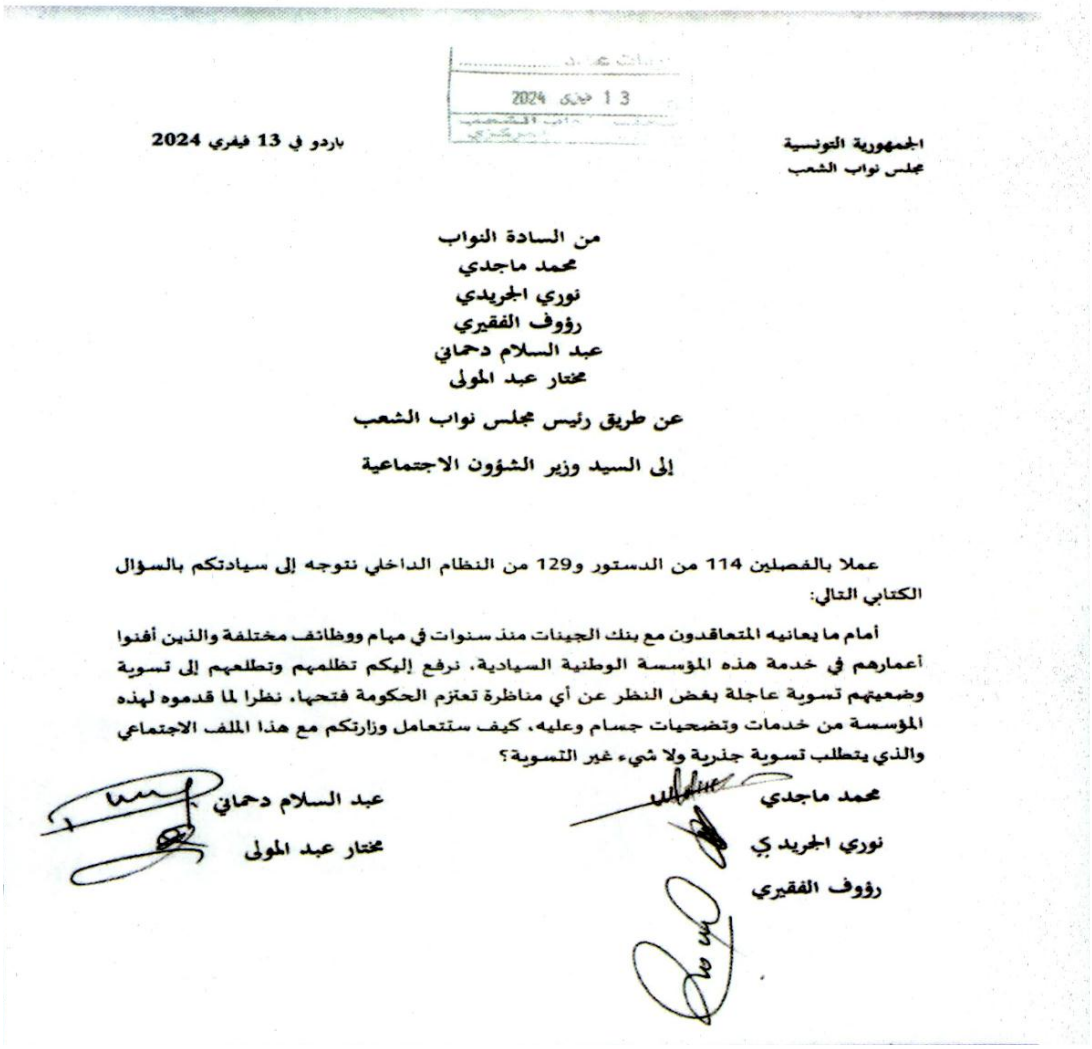

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

13 جانفي 2024

باردو في 13 فيفري 2024

من السادة النواب
محمد ماجدي
نوري الجريدي
رؤوف الفقيري
عبد السلام دحماني
مختار عبد المولى

عن طريق رئيس مجلس نواب الشعب

إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي نتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

أمام ما يعانيه المتعاقدون مع بنك الجينات منذ سنوات في مهام ووظائف مختلفة والذين أفنوا أعمارهم في خدمة هذه المؤسسة الوطنية السيادية، نرفع إليكم تظلمهم وتطلعهم إلى تسوية وضعيتهم تسوية عاجلة بغض النظر عن أي مناظرة تعتزم الحكومة فتحها، نظرا لما قدموه لهذه المؤسسة من خدمات وتضحيات جسام وعليه، كيف ستتعامل وزارتكم مع هذا الملف الاجتماعي والذي يتطلب تسوية جذرية ولا شيء غير التسوية؟

محمد ماجدي
نوري الجريد كي
رؤوف الفقيري
عبد السلام دحماني
مختار عبد المولى

الاجابة :

تحولت مصالحنا بقسم تفقدية الشغل والمصالحة بتونس 2 في زيارة تفقد لمقر المؤسسة، وتبين على إثر الزيارة أن البنك الوطني للجينات هو مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية تخضع لإشراف وزارة البيئة وتشغل 48 عونا منهم 11 عونا متعاقدا (عقود عمل في نطاق مشاريع بحث).

كما تبين أنّ إدارة بنك الجينات بادرت بمساعي لتسوية وضعية المعنيين بالأمر بمراسلة مصالح وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار التي لم تر مانعا في تغيير صيغة عقود المعنيين من أعوان متعاقدين في إطار مشاريع بحث إلى أعوان متعاقدين وفق التراتيب المعمول بها .

كما راسلت إدارة البنك في الغرض مصالح رئاسة الحكومة التي كانت اجابتها واضحة باعتبار أنّ المعنيين بالأمر متعاقدين في إطار مشاريع بحث تنتهي عقودهم بانتهاء هذه المشاريع وأنّ الانتداب في الوظيفة العمومية يكون عبر التناظر لتكريس مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص .

وعليه تعذر على إدارة بنك الجينات تسوية وضعية المعنيين بالأمر .

السؤال الكتابي الأول

للنائب احمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الداخلية بخصوص التصرف في منتزه سكرة بولاية اريانة ومنتزه القنطاوي بولاية سوسة وبخصوص الفساد المتمثل في عدم مراجعة اللزمات المبرمة في ظروف فاسدة خاصة من قبل الجماعات المحلية

سيدي،

بلغتنا معلومات مفادها ان الشركة المستغلة لمنتزه سكرة بولاية اريانة تعمل بكل الطرق والوسائل على بعث مشروع عقاري بجزء من مساحة المنتزه كما انها تستغل المنتزه مقابل اتاوة سنوية زهيدة بالنظر لمساحته الشاسعة وهي تعمل بكل الطرق والوسائل على التخفيض في تلك الاتاوة الزهيدة ايضا، بلغتنا معلومات مفادها ان الشركة المستغلة لم تحترم يوما بنود عقد اللزمة الذي هو موضوع شكوى لدى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد .كما انها لم تسدد ما تخلد بذمتها طيلة سنوات دون ان يتم فسخ عقد اللزمة .ايضا، علمنا ان نفس الشركة بصدد استغلال منتزه القنطاوي بولاية سوسة .

في إطار القيام بدورنا الرقابي، نرجو منكم مدنا بجواب بخصوص المسائل التالية :

1) مدى صحة المعلومات المشار اليها أعلاه

2) مذكرة شاملة بخصوص منتزه سكرة ومنتزه القنطاوي مع التنصيص خاصة على المساحة والاتاوة السنوية ومدى احترام الشركة المستغلة لالتزاماتها والية الرقابة والمراجعة والفسخ،

3) نسخة من عقد لزمة استغلال منتزه سكرة ونسخة من عقد لزمة استغلال منتزه القنطاوي

4) الديون المتخلدة بذمة الشركة المستغلة للمنتزهين

5) كيفية تأكد الجهة المانحة للزمتين من صحة رقم المعاملات المصرح به من قبل الشركة المستغلة،

6) الاسباب الواقفة وراء عدم فسخ عقد اللزمة عند عدم احترام الشركة المستغلة لالتزاماتها التعاقدية،

7) الاجراءات التي تعتزمون اتخاذها عند وجود تجاوزات اضرت بالجهة المانحة للزمتين .أخيرا، لماذا لم تبادر وزارتكم بالعمل على مراجعة كل اللزمات وبالأخص الممنوحة من قبل الجماعات المحلية باعتبار أن أغلبها أبرم في ظروف فاسدة وغير شفافة تم من خلالها غبن الجهات المانحة دون ان يحترم المستغلون التزاماتهم كما اثبتت ذلك دائرة المحاسبات من خلال تقريرها المتعلق ببلدية تونس بالنسبة للزمات المتعلقة باستغلال المناطق الزرقاء ولماذا لم تبادر وزارتكم بالعمل على فسخ عقود اللزمات التي لم يتم احترام بنودها من قبل المستغلين وكذلك على احالة ملفات اللزمات المشبوهة والمبرمة في ظروف فاسدة الى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد او الى القطب القضائي الاقتصادي والمالي؟

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر أوتيك

ملخص السؤال :

حول التصرف في منتزه سكرة بولاية أريانة ومنتزه القنطاوي بولاية سوسة وبخصوص الفساد المتمثل في عدم مراجعة اللزمات المبرمة في ظروف فاسدة خاصة من قبل الجماعات المحلية ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ في خصوص منتزه سكرة بولاية أريانة

يستقر منتزه سكرة على عقار على ملك الدولة الخاص موضوع الرسم العقاري عدد 27341 أريانة، حيث تم إنجاز المشروع في قسطه الأول من قبل شركة عمومية محدثة في سنة1992 ، وقد تولت الشركة المذكورة القيام بالدراسات وأشغال التهيئة والتشييد لإنجاز المنتزه المذكور الذي يشتمل قسطه الأول على فضاءات للنزهة والتفسح وألعاب موزعة على مختلف الفئات العمرية وفضاءات أخرى للخدمات، وتم إبرام عقد لزمة سنة 2003 بمدة 40 سنة قابلة للتجديد مرة واحدة بين وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وشركة منتزه قرطاج تم بمقتضاها تخصيص مساحة بحوالي 26 هكتار ليلتزم المستلزم باستغلال المنتزه وتطويره وذلك بإنجاز عناصر جديدة في أجل 10 سنوات الأولى من اللزمة غير أن المعاينات الميدانية التي قامت بها المصالح البلدية أثبتت عدم تسجيل أي تقدم في استغلال المشروع وللغرض تم فسخ عقد اللزمة بين وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والشركة المذكورة.

-تقرر خلال جلسة عمل وزارية منعقدة سنة 2006 تخصيص المنتزه لفائدة بلدية سكرة وذلك بمقتضى محضر تخصيص مؤرخ في تاريخ 26 مارس 2007 وتم منح اللزمة للسيد" كريم بن عياد " بمقتضى عقد مؤرخ في تاريخ 25 جانفي 2008

-على إثر ذلك تمت معاينة عدد من الاخلالات تتعلق بعدم الإيفاء بتنفيذ بنود كراس الشروط للعقد على غرار عدم احترام الرزنامة المضمنة بهما (العقد وكراس الشروط) لإنجاز بقية مكونات المشروع وهو ما أقرته رئاسة الحكومة (وحدة متابعة اللزمات) مع العلم بأن المستلزم لم يقم بخلاص معلوم اللزمة عن سنتي 2022 و2023.

-وأمام تلدد المستلزم في الخلاص إضافة إلى عدم وفائه بالالتزامات المحمولة عليه، يتم حاليا العمل على فسخ عقد اللزمة ضمانا لحق الإدارة في الحفاظ على ملكها الخاص من العبث.

✓ **في خصوص منتزه القنطاوي بولاية سوسة :**

بمراجعة الموضوع مع السلطة الجهوية والسلط المحلية، تبين أن بلدية حمام سوسة لا تملك منتزها بمنطقة القنطاوي، والمنتزه الوحيد الموجود بالمنطقة المذكورة هو منتزه حنبعل بارك على ملك الخواص .

بالإضافة إلى ذلك، تم التفويت في استغلال الفضاءات الترفيهية التابعة للبلدية المذكورة (حديقة ألعاب، حديقة عمومية ومركزي تكوين في كرة القدم) تم التفويت في استغلالها للخواص بمقتضى عقود كراء أو كذلك إشغال وقتي بعد الدعوة إلى المنافسة كما أنها لا تقع بمنطقة القنطاوي فضلا عن أنه لم يسبق للبلدية استلزام أي منتزه حسب إفادة السيد المكلف بتسيير شؤون بلدية حمام سوسة.

السؤال الكتابي الثاني

للنائب احمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الداخلية بخصوص التصرف في الأملاك العقارية لبلدية تونس

سيدي،

في إطار القيام بمهامي الرقابية وعلى إثر علمي بإساءة التصرف في عقارات بلدية تونس كما ثبت ذلك من خلال تقرير دائرة المحاسبات ارجو منكم مدي بقائمة في الاملاك العقارية المسوغة من قبل بلدية تونس بما في ذلك الفضاءات المخصصة للإشهار مع التنصيص على المعطيات التالية :

1) وصف العقار وموقعه،

2) المعلوم السنوي للكراء،

3) المبالغ غير المستخلصة ،

4) الاجراءات المتخذة ضد المتلددين وهويتهم .

منذ متى لم تقم بلدية تونس بتحيين معاليم الكراء؟ إذا لم يتم اتخاذ أي اجراء ضد المتلددين، ما هي الأسباب الواقفة وراء ذلك ومن المستفيد من ذلك؟

كما ارجو منكم مدي بقائمة في الاملاك العقارية التي فوتت فيها بلدية تونس منذ سنة 2011 مع التنصيص على المعطيات التالية : وصف العقار وموقعه وثمن البيع وهوية الشاري.

هل قامت بلدية تونس بجرد كل ممتلكاتها خاصة بعد ان راجت اخبار مفادها أن بلدية تونس لا تعرف البعض من ممتلكاتها ويتم استغلالها الان من قبل المتحيلين؟

ما هي الاجراءات التي اتخذتها بلدية تونس ضد صاحب نزل موفنبيك Movenpick الكائن بضفاف البحيرة 1 الذي شيد بناءات بالملك البحري؟

أخيرا، ارجو مدي بقائمة العقود المتعلقة باستغلال الفضاءات الاشهارية مع التنصيص على المبلغ السنوي ووصف لتلك الفضاءات وهوية المستغلين لتلك الفضاءات .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر-أوتيك

ملخص السؤال :

حول التصرف في الأملاك العقارية لبلدية تونس ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **بخصوص الأملاك العقارية المسوغة**

تنقسم الأملاك العقارية البلدية المسوغة لفائدة الغير إلى قسمين محلات تجارية ومحلات سكنية وتتوزع هذه العقارات على عدد 15 دائرة بلدية بتونس المدينة باب بحر، السيجومي، باب سويقة المنزه الحرايرية الوردية، الكبارية، الزهور الخضراء، العمران العمران الأعلى، التحرير سيدي البشير، جبل الجلود.

كما توجد أيضا الأملاك البلدية خارج مرجع النظر الترابي البلدية تونس فيما يتعلق بالمساكن المنجزة في إطار مشروع الوكايل بكل من منطقة دوار هيشر منوبة وسيدي حسين تونس .

وقد بلغ عدد المحلات التجارية المسوغة 1043 محلا بعنوان سنة 2024وبقيمة جملية قدرها 1926352.000 دينار، كما بلغت قيمة الأكرية مداخيل كراء العقارات المعدة للسكن حوالي 312200.000 دينار وتخص عدد 401 مسكن .

أما المساكن المسوغة في إطار مشروع الوكايل والبالغ عددها 961 مسكن بلغت قيمتها الكرائية حوالي 42 مليون دينار 419018.000 دينار مداخيل كراء المساكن الشعبية.

✓ **بخصوص تحيين معينات الكراء**

بالنسبة لتحيين معينات كراء المحلات السكنية والتجارية فقد تمت منذ سنة 2018 بمقتضى مداولة مجلس النيابة الخصوصية لبلدية تونس لسنة 2018 المنعقد بتاريخ 01 مارس 2018 (الدورة العادية الأولى) حيث تمت المصادقة على اعتماد نسب زيادة سنوية بـ 5%بالنسبة للمحلات السكنية و7 % بالنسبة للمحلات التجارية البلدية .

وبناء عليه، فإن معينات كراء العقارات البلدية المسوغة منذ 2018تخضع للتحيين الآلي والدوري سنويا بموجب الزيادة السنوية المدرجة صلب عقود التسويغ المبرمة في العرض .

علما وأن عملية التحيين متواصلة بخصوص باقي العقارات وذلك بالتنسيق مع خبراء وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية طبقا لمقتضيات القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف.

✓ بخصوص الإجراءات المتخذة ضد المتلددين عن دفع معينات الكراء:

طبقا لمقتضيات مجلة الجماعات المحلية وخاصة القسم الثالث منها المتعلق باستخلاص المبالغ والمستحقات الراجعة للجماعات المحلية، فإن استخلاص المبالغ المالية بعنوان تسويغ العقارات البلدية المثقلة بكتائب القابض البلدي هي من مشمولات المحاسب العمومي وفقا للفصل 152 من مجلة الجماعات المحلية .

وتطبيقا لمقتضيات الفصل 153 من المجلة وفي إطار معاضدة مجهود المحاسب العمومي (القابض البلدي بالمكتب الأول)، فإن البلدية تتولى بالتنسيق مع محاسب الجماعة المحلية التنبيه على المدينين بالطرق القانونية

وفي هذا الإطار، دأبت بلدية تونس على توجيه تنابيه إدارية بالدفع في إطار حملات الاستخلاص الدورية والتي يتم تنظيمها على مدار السنة كما تقوم بتوجيه إنذارات بالدفع عن طريق عدول تنفيذ ومواصلة الإجراءات القانونية إلى حين استصدار أحكام قضائية .

علما وأنه تم خلال سنة 2023 اتخاذ إجراءات قانونية ضد قرابة عدد 100 متلدد عن دفع معينات كراء محلات تجارية وذلك برفع قضايا أصلية أو استعجالية في الخروج عند عدم الدفع والأمر لايزال جاريا ومحل متابعة .

✓ بخصوص بالأملاك العقارية البلدية التي تم التفويت فيها منذ سنة 2011

تتم عمليات التفويت في إطار العمليات العمرانية سواء التسويات بالمنطقة الصناعية بالشرقية 1 أو التسويات بمناطق التهيئة (الجبل الأحمر السيدة المنوبية، أرض الملوكي، زيتون الجربي) أما بقية التفويتات فتتم في إطار بتة عمومية بالمزاد العلني أو بالظروف المغلقة .

✓ بخصوص جرد الأملاك البلدية ورقمنتها

انطلقت بلدية تونس منذ سنة 2017 فعليا في عملية جرد الأملاك البلدية، وقد تم مسك واعتماد دفتر للأملاك البلدية تبعا للنموذج المضبوط وتم تضمين مجموعة من العقارات صلبه .

وحرصا من البلدية على حسن التصرف في أملاكها العقارية الخاصة وتبعا للتوصيات المنبثقة عن المتابعة الثانية للتقرير 28 لدائرة المحاسبات، فقد سعت البلدية لإيجاد تمويل المشروع جرد الأملاك البلدية من طرف الجمعية الدولية لرؤساء البلديات الفرنكوفونية (AIMF) وبلدية "Namur" التي تؤمن المرافقة الفنية تبعا لاتفاقية الشراكة المضاة خلال شهر جوان 2020 بين الأطراف الثلاثة.

ولتنفيذ مخرجات المشروع، فقد تم الاعتماد على المؤسسات الناشئة وذلك بالتعاون مع باعثين شبان مختصين في مجال الإعلامية "Start-ups" تم اختيارهم بالتنسيق مع القطب التكنولوجي بالغزالة لمعاضدة كافة مراحل للمشروع انطلاقا من المرحلة الأولى المتعلقة بتخزين كل المعلومات بإنشاء ملفات الكترونية وبرمجة المعاينات الميدانية بصفة آلية وصولا إلى إحداث منظومة معلوماتية مندمجة خاصة بالتحكم والتصرف في الملك البلدي وتثمينه .

وللغرض، فقد تم اختيار مؤسستين :الأولى مختصة في القيام بهندسة المشروع (الإشراف على كل التفاصيل الخاصة بإعداد كراس شروط مراحل المشروع ومتابعتها) والثانية مختصة في تقديم حلول إعلامية في ميدان تخزين المعلومات وإنشاء المنظومة المعلوماتية.

هذا، وقد تم الانطلاق الفعلي في المشروع باقتناء المعدات الإعلامية ووسائل العمل الضرورية (التجهيزات الحواسيب، آلات سكانار، طابعة لوحات رقمية للمعاينات الميدانية...) وتركيز منظومة إعلامية خاصة بجرد ورقمنة الأملاك البلدية وهي حاليا في مرحلة الاستغلال.

علما، وأنه تم إحداث خلية تعنى بجرد الأملاك البلدية وتثمينها.

السؤال الكتابي الثالث

للنائب احمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و 129من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الداخلية بخصوص دوس القائمين على الدائرة البلدية بالعمران الاعلى على الفصلين 266 و267 من مجلة الجماعات المحلية وتفاقم الوضع البيئي بتقسيم" ياسمين تونس "

سيدي،

بلغتنا تشكيات مفادها ان اقامة الأمانة المشيدة من قبل الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية، الكائنة بتقسيم" ياسمين تونس " تتعرض منذ مدة لأعمال تشويه من خلال البناء الفوضوي وبدون رخصة دون ان يحرك القائمون على الدائرة البلدية بالعمران الاعلى ساكنا .ورغم تذمر المتساكنين الا ان القائمين على الدائرة لم يتدخلوا لتتواصل التجاوزات واشغال البناء بدون رخصة في تعد على الأجوار الى حد كتابة هذا السؤال الاتعس من ذلك ان القائمين على الدائرة برروا تقاسهم واهمالهم وتعطيلهم للعمل بالقوانين بان الاشغال خفيفة وتتعلق بتغيير واجهة المساكن والحال ان الأمر يتعلق بأشغال توسعة ثقيلة تتطلب الحصول على رخصة بناء مثل هذا السلوك الذي لا يليق بالقائمين على الدائرة يوحي بوجود شبهة فساد تتمثل في تعطيل العمل بالقوانين والتستر على التجاوزات .

وقد زاد الطين بلة الوضع البيئي الكارثي بالأراضي البيضاء المحيطة بتقسيم ياسمين تونس "والتي هي على ملكية الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية والوكالة العقارية للسكنى التي تحولت الى مصب للفضلات ومصدر ازعاج للمتساكنين وللتلاميذ فقد تحولت تلك الاراضي الى وكر للثعابين التي تلجا من حين لأخر الى المعهد الثانوي الكائن بالجهة والمنازل الكائنة بإقامة الامانة بحثا عن الماء .ورغم صيحات الفزع التي أطلقها متساكنو الاقامة والمراسلات الصادرة بهذا الخصوص عن بلدية وولاية تونس الا ان القائمين على الشركة والوكالة لم يحركوا ساكنا نتيجة لاستشراء الفساد وغياب المتابعة والمراقبة والمحاسبة .

تبعا لما تقدم وبالنظر لخطورة ظاهرة تعطيل العمل بالقوانين هل تعتزمون التدخل بغاية حث القائمين على بلدية وولاية تونس على تفعيل الفصل 268 من مجلة الجماعات المحلية بغاية ارجاع الحالة الى ما كانت عليه بإقامة الامانة وحسب المثال المعد من قبل الشركة

الوطنية العقارية للبلاد التونسية والتنبيه على الكاتب العام لبلدية تونس بالكف عن تعطيل بالقوانين والتراتيب؟ وهل تعتزمون التدخل لدى وزير التجهيز بغاية الاذن للمؤسسات العمومية الموجودة تحت اشرافه لتنظيف الأرض البيضاء التي تحولت الى مصب للفضلات ووكر للثعابين وتسييجها؟

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب "أحمد السعيداني "عن ماطر أوتيك

ملخص السؤال :

"حول "دوس القائمين على الدائرة البلدية بالعمران الأعلى على الفصلين 266 و 276 من مجلة الجماعات المحلية وتفاقم الوضع البيئي" ياسمين تونس ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :تمت المعاينة من طرف رئيس مركز الشرطة البلدية بتاريخ 20 فيفري 2024 والتي أسفرت بما يلي :

-لا وجود لأي أشغال بناء بدون رخصة بإقامة" الأمانة "بتقسيم ياسمين تونس حاليا.

-وجود عدد 04 حضائر بناء قبالة الإقامة تابعة لتقسيم الوكالة العقارية للسكنى تحصل أصحابها على رخص بناء .

-الأراضي البيضاء المحيطة بتقسيم" ياسمين تونس "تم تنظيفها من قبل مصالح بلدية تونس وحاليا لا يوجد بها أوساخ أو فضلات بناء وهي محل مراقبة يومية .

هذا، وتبقى وزارة الداخلية حريصة على تتبع وردع جميع المخالفين للقانون سواء موظفين أو مواطنين كلما ثبتت التجاوزات المنسوبة إليهم.

السؤال الكتابي الرابع

للنائب احمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الداخلية بخصوص المهربين الذين ينشطون بالبواخر التونسية

سيدي،

تتداول معلومات مفادها ان اشخاصا معروفين لدى مصالح الديوانة ومصالح الامن يسافرون بصفة منتظمة ودائمة بالبواخر التونسية بغاية تهريب منتوجات مختلفة كالقهوة والسوائل الكيميائية المستعملة في السجائر الالكترونية وغيرها من المنتوجات المحظورة ايضا بلغتني تذمرات من اصحاب المصانع المصدرة كليا جراء الصعوبات والتعطيلات التي يواجهونها في التعامل مع اعوان الديوانة المكلفين بمراقبة معاملاتهم دون الحديث عن اعمال الابتزاز التي يتعرضون لها .

ايضا، لاحظت من خلال البرامج التلفزية التي تتعلق بأعمال التفتيش التي تقوم بها مصالح الديوانة أن اشخاصا اتخذوا من نقل البضائع وبالأخص المهربة والمحظورة نشاطا لهم دون أن يصرحوا بذلك لدى مصالح المراقبة الجبائية ودون ان يتحصلوا على ترخيص من وزارة النقل وهذا يدعو للاستغراب .

كما علمت أن الاعوان العاملين بالبواخر وغيرهم من الاعوان العموميين يقومون في خرق للقانون بنشاط الصرف ويشترون العملة الصعبة لدى الوافدين الى تونس .

تبعا لما تقدم، الرجاء اجابتي على الاسئلة التالية :

1/هل أنتم على علم بالمهربين الذين يسافرون بصفة منتظمة بالبواخر التونسية؟

2/إذا كنتم على علم بهؤلاء لماذا لم تتخذوا أي اجراء في شانهم؟

3/ لماذا لم تبادروا باتخاذ اي اجراء ضد الاعوان الذين يقومون بنشاط الصرف؟

4/ لماذا لم تتخذوا اي اجراء لتذليل الصعوبات التي تواجه اصحاب المصانع المصدرة كليا الذين يتعرضون للابتزاز؟

5/لماذا لم تتخذوا اي اجراء ضد الناقلين الذين ينشطون في السوق الموازية والذين ساهموا بصفة كبيرة في تنمية ظاهرة التهريب وبالأخص للمنوجات المحظورة .

في انتظار جوابكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر أوتيك

ملخص السؤال :

حول المهربين الذين ينشطون بالبواخر التونسية .

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

ورد بالفقرة الأولى من السؤال الذي توجه به السيد النائب معلومات مفادها أن أشخاصا معروفين لدى مصالح الديوانة ومصالح الأمن يسافرون بصفة منتظمة ودائمة بالبواخر التونسية بغاية تهريب منتوجات مختلفة كالقهوة والسوائل الكيميائية المستعملة في السجائر الإلكترونية وغيرها من المنتوجات المحظورة، غير أنه بتدقيق التحريات من قبل مختلف الوحدات الأمنية لم يتم تسجيل ما يستحق الذكر بخصوص هذا الموضوع .

بالنسبة لما يتعلق بورود تذمرات من أصحاب المصانع المصدرة كليا جراء الصعوبات والتعطيلات التي يواجهونها في التعامل مع أعوان الديوانة المكلفين بمراقبة معاملاتهم دون الحديث عن أعمال الابتزاز التي يتعرضون لها، فإن وحداتنا الأمنية لم تسجل إلى حد الآن أية قضايا عدلية تقدم بها المتضررون في الصدد لديها .

أما بخصوص ما يتعلق بأعمال التفتيش التي تقوم بها مصالح الديوانة التي تم ملاحظاتها من خلال البرامج التلفزية أن أشخاصا

اتخذوا من نقل البضائع وبالأخص المهربة والمحظورة نشاطا لهم دون أن يصرحوا بذلك لدى مصالح المراقبة القمرقية ودون أن يتحصلوا على الترخيص من وزارة النقل، فإن الموضوع يتبع مصالح الديوانة حيث يتجه الرأي إلى طرح هذا السؤال على مصالحها للتمكن من عناصر الرد اللازمة .

بخصوص النقطة التي مفادها تعمد الأعوان العاملين بالبواخر وغيرهم من الأعوان العموميين القيام بخرق القانون بنشاط الصرف وشراء العملة الصعبة لدى الوافدين إلى تونس، فإننا لم نسجل ما يستحق الذكر في هذا الشأن .

وتبقى وزارة الداخلية ومصالحها الأمنية بجميع أسلاكها على أهبة الاستعداد للتفاعل الجدي لتطبيق القانون وإنفاذه مع كل إعلام أو تبليغ بخصوص أي تجاوز أو خرق للقانون ضد أي مخالف مهما كانت صفة القائم به.

السؤال الكتابي الخامس

للنائب احمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع :سؤال كتابي لوزير الداخلية بخصوص الصيد العشوائي وتهريب المرجان الاحمر والسوق الموازية في عرض البحر

سيدي،

لا يخفى عليكم ان المنظومة المرجانية بسواحل مدينة طبرقة من ولاية جندوبة تتعرض لعديد المخاطر منها الصيد العشوائي واستعمال تقنيات غير قانونية والصيد بالمحراث إلى جانب عمليات الصيد البحري المهني والترفيهي وإرساء السفن وإلقاء النفايات وارتفاع ثاني أكسيد الكربون في البحر .من لا يعرف ان مهربي المرجان الاحمر يستعملون مراكب صيد الاسماك للغوص وصيد المرجان بطريقة غير شرعية .فالعارفون بالمجال من بين مصالح الديوانة والصيد البحري يؤكدون ان الكميات المهربة سنويا الى ايطاليا تتراوح بين 180 و190 طنا، علما ان مصالح الديوانة التونسية تقوم بحجز 1 بالمائة من الكمية المهربة .اشخاص اخرون يؤكدون ان كميات المرجان الاحمر التي يتم صيدها بطرق غير شرعية يقوم المخالفون بالتفويت فيها في عرض البحر لشبكات تهريب مثلما هو الشان بالنسبة للاسماك التي تباع بالعملة الصعبة في البحر للإيطاليين دون التصريح بها .ويرى المختصون انه من بين الحلول المطروحة للمحافظة على هذه الثروة هو التصدي بقوة لشبكات ومافيا الصيد غير الشرعي وتهريب المرجان الاحمر المتكونة من جنسيات مختلفة (تونسيون وجزائريون وايطاليون) وترشيد الاستغلال في المناطق التقليدية وتوجيه البحارة إلى مناطق أخرى يكون مخزونها في حالة جيدة فضلا عن تجنب استعمال الوسائل غير المسموح بها .ويؤكد المهنيون على ضرورة إقرار راحة بيولوجية لمنع صيد المرجان لمدة لا تقل عن 10 سنوات مثلما فعلت ذلك جارتنا الجزائر حين حجرت صيد المرجان الاحمر من 2005 الى 2015وذلك حتى تسترجع الأعماق المرجانية توازنها البيئي باعتبار ان الدورة الزمنية لنمو هذا الحيوان تتراوح بين 20 سنة و30 سنة .تبعا لما تقدم، ارجو منكم مدي باجوبة بخصوص الاسئلة التالية :

1/ما هي الاجراءات التي اتخذتموها بغاية ضبط المخالفين الذين لا يحترمون شروط صيد المرجان الاحمر؟

2/ما هي الاجراءات التي اتخذتموها للتصدي لشبكات ومافيا تهريب المرجان الاحمر؟

3/ما هي الاجراءات التي اتخذتموها للحفاظ على الشعاب المرجانية حتى لا يتم القضاء عليها بواسطة الصيد العشوائي والتلوث؟

4/ لماذا لم يتم منح رخص لصيد المرجان الاحمر بولاية جندوبة؟

5/هل نسقتم مع وزارة الدفاع ووزارة الفلاحة ووزارة المالية للتصدي للمخالفين والمهربين؟

في انتظار ردكم تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني "عن ماطر أوتيك

ملخص السؤال :

"حول الصيد العشوائي وتهريب المرجان الأحمر والسوق الموازية في عرض البحر ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

تجدر الإشارة إلى أن الوحدات الأمنية بمختلف تشكيلاتها تتولى مراقبة تحركات مراكب صيد المرجان حيث يتم تفتيشها تفتيشا دقيقا من قبل الدوريات العاملة بالميناء ومتابعة تحركاتها في البحر هذا علاوة على مراقبة الإنتاج عند دخول مراكب صيد المرجان والمتحصلين على رخص وذلك بالتنسيق مع المصالح المعنية التابعة لوزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

وفي هذا الصدد، تمكنت وحداتنا الأمنية من تسجيل نشاط معتبر فيما يخص التصدي للصيد العشوائي وتهريب المرجان خلال برمجة العديد من الحملات بفترات متفاوتة من سنتي 2022 و 2023 والتي أسفرت عن تحرير عدد 08 محاضر جبائية ضد المخالفين واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة في شأنهم في حين بلغت قيمة المحجوزات في نفس الإطار أكثر من 330 ألف دينار خلال سنة 2023 مع الإشارة وأنه انعقدت عديد الجلسات بالإدارة العامة للصيد البحري التابعة لوزارة الفلاحة والموارد المائية لإعداد دليل إجراءات مراقبة صيد ونقل المرجان الأحمر وتم اقتراح بعض الإجراءات الكفيلة بتنظيم هذا القطاع إلا أن هذا الدليل لم يتم إصداره بعد .

السؤال الكتابي السادس

للنائب احمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع: سؤال كتابي لوزير الداخلية بخصوص ضرورة فتح تحقيق في الفساد المتمثل في التنفيذ الجزئي دون مبرر لقرار الهدم المتعلق بمركب دائرة المكاتب والإصرار على عدم إصدار وتنفيذ قرارات هدم وازالة وغلق ورفض وضع الأختام على ابواب المحلات المخالفة ورفض تحرير الارصفة بالمركز العمراني الشمالي وتعطيل العمل بالتراتيب البلدية

سيدي،

نلاحظ بكل قلق منذ أكثر من 10 سنوات الاستغلال العشوائي للرصيف وعدم تنفيذ واصدار قرارات الهدم والإزالة والغلق بالمركز العمراني الشمالي رغم عشرات العرائض والتشكيات الموجهة الى بلدية تونس والدائرة البلدية بحي الخضراء وذلك جراء تعطيل العمل بصفة متعمدة بالقوانين والتراتيب البلدية وهذا مظهر من مظاهر الفساد على معنى الفصل 2 من القانون عدد 10 لسنة 2017 المتعلق بالتبليغ عن الفساد وحماية المبلغين والفصول 266 و267 و268 من مجلة الجماعات المحلية ان رفض بلدية تونس والدائرة البلدية الخضراء تفعيل احكام الفصول 80 و82 و83 و84 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير والقانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية تسبب في أضرار جسيمة للأشخاص الذين تظلموا لديهم منذ اكثر من 8 سنوات ان مظاهر الفساد على معنى الفصل 2 من القانون عدد 10 لسنة 2017 المتعلق بالتبليغ عن الفساد وحماية المبلغين و الفصل 266 من مجلة الجماعات المحلية تتمثل على الاقل في التالي :

1) تعطيل بصفة متعمدة تنفيذ قرار الهدم الصادر في شهر ماي 2016 بخصوص الميزانين الذي هو ملكية مشتركة المحول الى طابق ثامن بمركب دائرة المكاتب بالمركز العمراني الشمالي، كما تم رفض وضع الاختام من قبل بلدية تونس والدائرة البلدية بحي الخضراء في دوس على الفصل 80 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير وتم تمكين وكيل شركة الثبات للبعث العقاري التي تم سحب رخصتها كباعث عقاري من قبل وزير التجهيز خلال سنة 2018 من مواصلة الاشغال الى حد الان واستغلال مساحة مشتركة قبل تقسيمها (جنحة)كما يتضح ذلك من خلال الامثلة المسلمة الى بلدية تونس وهذا فساد حسب الفصل 266 من مجلة الجماعات المحلية .الغريب في الأمر أن بلدية تونس قامت خلال شهر ديسمبر 2020 بتنفيذ جزئي لقرار هدم متعلق بعمارة" كاليفورنيا" جيم بالمركز العمراني الشمالي رافضة تنفيذ قرار الهدم المتعلق بمركب دائرة المكاتب واصدار قرارات غلق في المكاتب والمقهى وقاعة الرياضة المحدثة بالميزانين كما رفضت اصدار قرارات غلق في المقاهي والمطاعم المحدثة بالطابق الارضي دون موافقة المشتركين في الملكية بمركب دائرة المكاتب .

2) تنفيذ بصفة جزئية دون مبرر قرار الهدم الصادر في شهر ماي 2016 بخصوص الميزانين مساحة مشتركة المحول الى طابق ثامن بمركب دائرة المكاتب بالمركز العمراني الشمالي وهذا ملف فساد نطلب منكم فتح تحقيق بخصوصه قبل رفع امره للنيابة العمومية .هل يعقل ان يتم تنفيذ قرار الهدم هذا على مكاتب وتستثنى مكاتب اخرى وقاعة رياضة وقاعة خزن بنفس المكان؟

3) تعطيل بصفة متعمدة تنفيذ قرارات الازالة واصدار قرارات غلق في المكاتب الثلاثة التي تم احداثها بالطابقين الثالث والخامس بمركب دائرة المكاتب رغم عديد العرائض الموجهة الى بلدية تونس والدائرة البلدية بحي الخضراء وهذا فساد بين .

4) رفض اصدار قرار غلق بخصوص مطعم ومقهى California Foodsالمحدث بمساحة مشتركة بمركب دائرة المكاتب بها مدارج النجدة (التصرف في مشترك قبل تقسيمه) رغم العرائض الموجهة لبلدية تونس والدائرة البلدية بحي الخضراء بهذا الخصوص وهذا فساد بين .

5) رفض ازالة عداد غاز تم تثبيته على الرصيف امام أحد المطاعم بمركب دائرة المكاتب (انظر الصورة المصاحبة)

6) رفض تنفيذ قرار الازالة المتعلق بالتجهيزات الكهربائية وتجهيزات التكييف المثبتة بالدهليز الاول المخصص لوقوف السيارات بمركب دائرة المكاتب وهذا من شانه التسبب في حريق رغم العرائض الموجهة لبلدية تونس والدائرة البلدية بحي الخضراء ووالي تونس وهذا فساد بين .

7) منح رخص اشغال لشركة الثبات للبعث العقاري التي لم تحترم الامثلة بصفة واضحة بالنسبة لمركب دائرة المكاتب وبقية شركات نفس الشركاء التي شيدت عمارات بالمركز العمراني الشمالي وبالأخص مركب دائرة المكاتب وعمارة السريع وكاليفورنيا جيم وغيرها دون ان تستظهر بشهادات الوقاية التي تسلمها مصالح الحماية المدنية في دوس على الفصل 46 من مجلة السلامة والوقاية من أخطار الحريق والانفجار والفزع بالبنايات وهذا ملف شبهة فساد وقد اعترف وزير الداخلية في رسالة موجهة الى البرلمان بذلك من خلال تقرير التفقد الذي وجهه الى مجلس نواب الشعب .

8) رفض تحرير الارصفة المحتلة من قبل كل اصحاب المقاهي والمطاعم بالمركز العمراني الشمالي وبالاخص المطاعم والمقاهي الاتي ذكرها :مقهى Les Jasmins /مقهى Taksim / مطعم-Pizzeria El Quod / مقهى ومطعم | Cristaline / مقهى Toutou's/ مطعم Via Mercato / مقهى Speranza/ مطعم My Guest/ مقهى Espresso House/ مقهى Fratelli/ مقهى La Turquoise/ مطعم Joes Pizza/ مطعم La Suite/ مقهى La suite/ مقهى Click التابع لمتجر Gourmandise/ مقهى ومطعم California Foods المحدث في موفى 2019 بمساحة مشتركة بها مدارج النجدة بعمارة دائرة المكاتب مطعم STORIA / مطعم DARNA / مقهى ومطعم Ten Eleven

9) عدم الرد على كل العرائض الموجهة الى بلدية تونس والدائرة البلدية بحي الخضراء من قبل المتضررين من متساكني المركز العمراني الشمالي وبالأخص الداعية الى وضع الاختام واصدار قرارات غلق بخصوص المحلات المخالفة وتنفيذ قرارات الهدم والازالة.

10) رفض اصدار قرارات هدم وازالة وغلق بصفة متعمدة وبالأخص قرار الغلق المتعلق بمقهى California Foods المحدث بمساحة مشتركة بها مدارج النجدة بمركب دائرة المكاتب وهذا فساد بين

11) رفض بصفة متعمدة تنفيذ 9 قرارات هدم وازالة بخصوص التجاوزات المرتكبة بالمركز العمراني الشمالي

12) منح تراخيص لأصحاب المقاهي والمطاعم لاحتلال الارصفة دون مراعاة لحقوق المترجلين ومستعملها وجمالية المدينة ودون موافقة نقابات المالكين وهذا فساد بين

13) رفض بصفة متعمدة اصدار قرارات ازالة بخصوص اللافتات الاشهارية وتجهيزات التكييف التي شوهت جمالية المدينة وبالأخص مركب دائرة المكاتب .وبغاية التفصي من مسؤوليتها المدنية والجزائية، قامت الرئيسة السابقة لبلدية تونس بتسمية نقيب عقاري بمركب دائرة المكاتب غير محترم لكراس الشروط ورغم توصلها بعرائض بخصوص تجاوزاته الا انها لم تحرك ساكنا .

بالنظر للضرر الجسيم الحاصل لمتساكني المركز العمراني الشمالي وبالأخص شاغلي مركب دائرة المكاتب الذين يعانون منذ سنة 2012 من التجاوزات الخطيرة التي يقوم بها وكيل شركة الثبات العقارية التي تم سحب رخصتها كباعث عقاري من قبل وزير التجهيز خلال سنة 2018 وبالنظر للضرر الحاصل لبلدية تونس وللتبعات الكارثية للفساد المشار اليه اعلاه، هل تعتزمون باتخاذ الإجراءات التالية :

1- فتح تحقيق في الفساد المستشري في بلدية تونس وبالأخص بعد تسمية كاتب عام على راسها والمتمثل في عدم تنفيذ 9 قرارات هدم وإزالة تتعلق بالمركز العمراني الشمالي ورفض اصدار قرار غلق لمقهى California Foodsالمحدث بالمساحة المشتركة التي بها مدارج بمركب دائرة المكاتب .

2- فتح تحقيق في الفساد المتمثل في التثلما هو الشأن بالنسبة لمركب دائرة المكاتب وبناية كاليفورنيا جيم California Gym وهذا ابداع وخلق في الفساد

3- القيام بزيارة ميدانية للمركز العمراني الشمالي للوقوف على مظاهر الفساد المتمثلة في تعطيل العمل بإحكام الفصول 80 و82 و83 و84 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير والفصول 266 و267 و268 من مجلة الجماعات المحلية (الخطأ الجسيم الموجب للمساءلة) والقانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية ومجلة السلامة .

4- تحرير محاضر جزائية في المخالفين ورفع امرهم امام المحاكم بغاية ارجاع الحالة الى ما كانت عليه .

5- حث وزارة التجهيز بغاية استرجاع المقاسم غير المشيدة من سنة 2008 التي تحولت الى مصبات للفضلات واحالة الملف الى القطب القضائي الاقتصادي والمالي

6- العمل على تحوير التشريع الفاسد الجاري به العمل بغاية التنصيص على خطايا يومية لفائدة المتضررين وضد المخالفين الذين لا يحترمون القرارات الادارية ولا يرجعون الحالة الى ما كانت عليه وهذا من شانه الحد من الفساد والبناء والانتصاب الفوضوي وتفادي اعباء الهدم المكلفة وتحقيق مداخيل هامة لفائدة الخزينة العامة ولفائدة المتضررين وهذا معمول به داخل البلدان المتطورة .

7- عدم الموافقة على مطلب التسوية المقدم من قبل المدعو احمد الفقي وكيل شركة الثبات العقارية المرتكبة لتجاوزات خطيرة وبالأخص بمركب دائرة المكاتب باعتبار ان الميزانين الذي حوله الى طابق ثامن مساحة مشتركة وباعتبار أن المركب غير مطابق للامثلة التي تحصل على اساسها على رخصة البناء وهذا ملف فساد يستلزم فتح تحقيق من قبلكم.

8- سحب كل التراخيص الممنوحة في ظروف مشبوهة بالمركز العمراني الشمالي وبالأخص بالنسبة لمركب دائرة المكاتب لإشغال الرصيف دون احترام لحقوق مستعملي الرصيف ودون الادلاء بموافقة نقابة المالكين للعمارات وهذا فساد بين .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" أحمد السعيداني " عن ماطر أوتيك

ملخص السؤال :

حول فتح تحقيق في الفساد المتمثل في التنفيذ الجزئي دون مبرر لقرار الهدم المتعلق بمركب دائرة المكاتب والإصرار على عدم اصدار وتنفيذ قرارات هدم وازالة وغلق ورفض وضع الأختام على أبواب المحلات المخالفة ورفض تحرير الأرصفة بالمركز العمراني الشمالي وتعطيل العمل بالتراتيب ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **بخصوص تعطيل متعمد لتنفيذ قرار الهدم الصادر خلال ماي 2016 بخصوص الميزانين بمركب دائرة المكاتب ورفض وضع الأختام وتنفيذه جزئيا دون مبرر:**

تم إصدار قرار هدم تحت عدد 2298 بتاريخ 02 ماي 2016 بخصوص الميزانين المحول إلى طابق ثامن ببناية دائرة المكاتب بالمركز العمراني الشمالي وقد تعذر التنفيذ الكلي للقرار المذكور بعد عدة محاولات **جوبهت بصعوبات فنية** (منها محاولة بتاريخ 08 أفريل 2021)وقد نتج عن تلك المحاولات هدم الجدران الداخلية للجزء الشاعر من الميزانين فقط، كما تم أيضا حجز كميات من الرخام وغلق مدخل من مداخله وتشميعة بالشريط الأحمر إضافة إلى وضع الأختام على المحلات الخارجية المغلقة بالطابق الأرضي .

ثم تمت محاولة تنفيذ جديدة بتاريخ 09 مارس 2022 نتج عنها هدم الجدران المقامة بالنصفية في الجزء الشاغر منها على مساحة حوالي 600 متر مربع تقريبا بصفة كلية وقد تعذر هدم بقية الجدران لكون المحلات لا تزال مستغلة من قبل المتسوغين رغم التنبيه عليهم سابقا قصد إخلاء المكاتب عن طريق الشرطة البلدية في مناسبات متعددة والتنبيه عليهم في مرحلة ثانية عن طريق عدل تنفيذ ويجري حاليا التباحث لإيجاد الحلول الفنية لمواصلة التنفيذ بالتنسيق مع مختلف الأطراف المعنية .

وفي هذا الصدد، تمت دعوة المصالح الفنية لبلدية تونس لإجراء معاينة ميدانية جديدة للبناية المذكورة لتحيين المخالفات المرتكبة في مناسبتين، الأولى بتاريخ 08 نوفمبر 2023 وتم توجيه التقرير إلى فريق الشرطة البلدية بمقتضى الإحالتين عدد 8069 وعدد 8075 بتاريخ 19 ديسمبر 2023 ثم في مناسبة ثانية بتاريخ 14 فيفري 2024 تم أيضا توجيه التقرير إلى فريق الشرطة البلدية بمقتضى الإحالتين عدد 1626وعدد 1627 بتاريخ 26 فيفري 2024 في انتظار آخر المستجدات في الغرض ليتسنى إجراء ما يستوجبه الحال في هذا الشأن .

✓ **بخصوص التعطيل المتعمد لتنفيذ قرارات الإزالة المتعلقة بالمكاتب الثلاثة التي تم إحداثها بالطابقين الثالث والخامس بعمارة دائرة المكاتب:**

-قرار الإزالة المؤرخ في 27 جويلية 2018 الصادر ضد الممثل القانوني لشركة " label Suarl تم تنفيذه كليا بتاريخ 08 أفريل 2021 إثر العديد من محاولات التنفيذ .

-قرار الإزالة المؤرخ في 18 أكتوبر 2018 الصادر ضد الممثل القانوني لشركة" ماجدة تونيزيانا " تم بتاريخ 09 سبتمبر 2021 **تنفيذه جزئيا تبعا لوجود خطر على العملة والمارة وقد تعهد المخالف بالتنفيذ** عن طريق عملة مختصين .

-قرار الإزالة المؤرخ في 3 أكتوبر 2018 الصادر ضد إبراهيم عمايري، تعذر تنفيذه بعد إجراء محاولة بتاريخ 09 سبتمبر 2021 لأن المحل مغلق واستحال الولوج من الخارج لوجوده في الطابق الخامس .

✓ **بخصوص رفض إصدار قرار غلق بخصوص مطعم ومقهى كاليفورنيا**

تم بتاريخ 07 ديسمبر 2020 إصدار قرار غلق المطعم ومقهى كاليفورنيا فود وتم تنفيذه بتاريخ 19 ديسمبر 2020 ، كما تم تنظيم حملة نتج عنها **إزالة جميع الإخلالات المرتكبة** من طرف صاحب المقهى والمطعم .

وبتاريخ 23 مارس 2021 صدر قرار في إعادة الفتح تحت عدد 10/2388بعد أن التزم صاحب المحل بعدم استعمال الفضاء الخارجي والأماكن المشتركة دون رخصة وقد تمت دعوة الشرطة البلدية من جديد **لمعاينة مطعم كاليفورنيا** فود للتثبت من احترام قرار اعادة الفتح المشروط بعدم تجاوز المساحة وعدم المساس بالمناطق المشتركة (مساحة النجدة)ولاتخاذ الاجراءات المستوجبة عند التأكد من التجاوزات وتم تذكيرها من جديد لمعاينة كل التجاوزات المرتكبة بمركب دائرة المكاتب "بما في ذلك المتعلقة بمقهى كاليفورنيا فودس " ولاتخاذ الاجراءات بخصوصها بمقتضى الاحالة عدد 841 و841 بتاريخ 07 فيفري 2023 وقد تم بتاريخ 29 فيفري 2024 تنظيم حملة ثانية نتج عنها ازالة الإخلالات كما تم التنبيه على صاحب المحل بعدم استغلال مساحة النجدة

✓ **بخصوص رفض ازالة عداد غاز تم تثبيته على الرصيف أمام أحد المطاعم**

تمت مراسلة الشركة التونسية للكهرباء والغاز لإزالة العداد الذي تم تثبيته على الرصيف وتم تذكيرها في مناسبة أولى بمقتضى مكتوب عدد 5011 بتاريخ 27 اوت 2021 وفي مناسبة ثانية بمقتضى مكتوب عدد 1689 بتاريخ 26 فيفري 2024

✓ **بخصوص رفض تنفيذ قرار الازالة المتعلق بالتجهيزات الكهربائية وتجهيزات التكييف المثبتة بالدهليز ببناية دائرة المكاتب:**

تم بتاريخ 01 سبتمبر 2021 إصدار قرار زالة بخصوص عدد 20 محرك تكييف موجودين بالدهليز **خلافا لتوصيات الحماية المدنية** على حساب الممثل القانوني لشركة الثبات بصفته رئيسا لنقابة المالكين وقد تم التنسيق مع الشرطة البلدية وتم تبليغ القرار للمخالف .

وقد تبين بعد المعاينة المجراة لاحقا أنه تم تنفيذ قرار الازالة جزئيا بإزالة بعض المكيفات كما تبين أنه تم انتخاب نقيب جديد للمالكين عوضا عن الممثل القانوني لشركة الثبات .

وتبعا لذلك، تم بتاريخ 29 فيفري 2024 التنبيه على السيدة ريم الباروني بصفتها رئيس جديد للنقابة لتنفيذ قرار الازالة وقد تعهدت بالتنفيذ بعد التنسيق معهم .

والجدير بالذكر أنه تمت دعوة فريق الشرطة البلدية لإستحثاث تنفيذ قرار إزالة المكيفات، كما تمت دعوته لبرمجة تنفيذ كل القرارات المتعلقة بدائرة المكاتب.

✓ **بخصوص رفض تحرير الأرصفة المحتلة بالمركز العمراني الشمالي من قبل مجموعة من أصحاب المطاعم والمقاهي:**

تمت دعوة فرقة الشرطة البلدية إلى تحرير الارصفة بمنطقة المركز العمراني الشمالي، كما تولت المصالح البلدية بتاريخ 14 فيفري 2024تحيين المعاينات بخصوص التجاوزات الموجودة بالمركز العمراني الشمالي، وإحالة تقرير المعاينة على رئيس مركز الشرطة البلدية بالخضراء وعلى رئيس الفرقة الجهوية للشرطة البلدية بتونس للتعهد فتمت تبعا لذلك برمجة حملة لتحرير الارصفة والحد من الاستغلال المفرط للطريق العام بالمركز العمراني الشمالي وذلك بتاريخ 29فيفري 2024.

✓ **بخصوص عدم الرد على العرائض الموجهة للبلدية وخاصة منها الداعية إلى وضع الأختام وتنفيذ قرارات الهدم والإزالة:**

عدم الرد على العرائض :وردت على البلدية عدة عرائض تتعلق بالتجاوزات المرتكبة بالمركز العمراني الشمالي وقد تمت الاجابة عنها (عريضة صادرة عن مرصد الشفافية والحوكمة الرشيدة عدد من العرائض صادرة عن المنظمة التونسية للتنمية ومكافحة الفساد .)

وضع الأختام: نص على ذلك 80 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير ويُعد من الإجراءات التحفظية لمنع مواصلة الاشغال المخالفة لرخصة البناء، يتم اتخاذ هذا الإجراء قبل اتخاذ قرار بالهدم وهو من الاعمال المادية التحفظية وقد تم على إثر محاولات تنفيذ قرار الهدم المتعلق بالميزانين بدائرة المكاتب هدم الجدران الداخلية للجزء الشاعر من الميزانين فقط، **وتم غلق مدخل من مداخله وتشميعه بالشريط الأحمر** إضافة إلى **وضع الأختام على المحلات الخارجية المغلقة بالطابق الأرضي** .

✓ **بخصوص الرفض المتعمد لتنفيذ قرارات هدم وإزالة بخصوص التجاوزات المرتكبة بالمركز العمراني الشمالي:**

صدرت عدة قرارات تتعلق بردع المخالفين بالمركز العمراني الشمالي:

- قرار هدم يتعلق بعمارة السريع تم إتخاذ قرار الهدم تحت عدد 2394/10/1671 المؤرخ في 21 ماي 2020 وقد تعذر التنفيذ لأن جميع العقار موضوع القرار (ميزانين) أهل بالسكان وهي شركات ومكاتب تعذر الدخول إليها وقد تم الشروع في اجراءات التنبيه على الشاغلين بالخروج ليتسنى تنفيذ القرار .

- قرار هدم يتعلق بعمارة كاليفورنيا جيم تحت عدد 2393 بتاريخ 21 ماي 2020 ضد أحمد الفقيه والمنصف بالحاج مبارك ووليد وسامي وسليم كانون وتم تنفيذه بتاريخ 10 ديسمبر 2020.

- قرار إزالة يتعلق بمطعم فيا ماركاتو تم توقيف التنفيذ بطلب من رئيسة البلدية السابقة بعد أن تقدم المعني بالأمر بمطلب تسوية مرفق بموافقة نقابة المالكين .

- قرار الإزالة المتعلق بالتجهيزات الكهربائية وتجهيزات التكييف المثبتة بالدهليز، تم تنفيذ القرار جزئيا بإزالة بعض المكيفات في انتظار استكمال التنفيذ.

- إصدار قرار إزالة عند 10/2177/2896 ضد صاحب الكشك" ماهر عمامو "وتم تنفيذه بتاريخ 09 سبتمبر 2021

✓ **بخصوص منح تراخيص لأصحاب المقاهي والمطاعم لاحتلال الارصفة دون مراعاة لحقوق المترجلين:**

بالتحري في الموضوع وتكثيف الحملات الرقابية تبين عدم تسجيل ما يفيد عدم مراعاة لحقوق المترجلين من خلال منح تراخيص لأصحاب المقاهي والمطاعم لإشغال الطريق العمومي.

وتبقى مصالح وزارة الداخلية على أتم الاستعداد لمقاومة ظاهرة الاستغلال غير القانوني للطريق العمومي تنفيذا لمتطلبات المصلحة العامة وحفاظا على المظهر الجمالي للمنطقة .

✓ **بخصوص تسمية نقيب عقاري بمركب دائرة المكاتب:**

في إطار متابعة عملية تركيز النقباء العقاريين بالدوائر البلدية ونظرا لتلقي شكاية شفاهية مفادها عدم عقد شركة الثبات العقارية بصفتها باعث عقاري لجلسة عامة منذ سنة 2018 ، تولت المصالح البلدية بتاريخ 04 سبتمبر 2018 توجيه تنبيه كتابي لشركة الثبات بصفتها باعث عقاري قصد دعوة المالكين لحضور جلسة عامة يتم خلالها انتخاب رئيس نقابة وهيئة المركب دائرة المكاتب إلا أن الباعث العقاري لم يستجب لما جاء بمحضر التنبيه الموجه إليه ولم يتولى دعوة المالكين لعقد جلسة عامة باعتبار أنه تم إصدار قرار في سحب الترخيص لممارسة مهنة باعث عقاري عدد 2018/004 المسندة له.

ونظرا لغياب نقيب بالمركب وتطبيقا لمقتضيات الفصل 97 جديد من مجلة الحقوق العينية، قامت المصالح البلدية بتوجيه محاضر تنابيه لجميع المالكين بالاشتراك بتاريخ 08 سبتمبر 2021 قصد عقد جلسة عامة يتم خلالها انتخاب رئيس نقابة وهيئة ومنحهم أجل شهرين للقيام بذلك وبتاريخ 27 أكتوبر 2021 تلقت مصالح البلدية إعلام وارد عن شركة الثبات العقارية حول عقد جلسة عامة انتخابية بتاريخ 23 أكتوبر 2021 تم خلالها انتخاب السيد فاخر المؤخر رئيسا لنقابة المالكين بالاشتراك.

وقد تولت المصالح البلدية دعوة رئيس النقابة المنتخب ضمن مكتوبها عدد 2041 بتاريخ 01 نوفمبر 2021 للإدلاء بالوثائق اللازمة لتكوين ملف نقابة المالكين (نسخ من الاستدعاءات الموجهة للمالكين بالاشتراك ومحاضر الجلسات المنعقدة) إلا أن الإدارة لم تتلق إلى حد 30ديسمبر 2021 ملف قانوني في الغرض .

فتم بتاريخ 31ديسمبر 2021 تعيين شركة " lavenir syndic في شخص ممثلها القانوني السيد فراس الدين الذويبي رئيسا لنقابة المالكين بالاشتراك لمدة سنة بمقتضى القرار البلدي عدد 2557وقد تولى النقيب المذكور العناية بالمركب إلا أنه وبتاريخ 25ماي 2022 تلقت الإدارة البلدية شكاية من طرف المدير الفني لشركة أورنج تفيد أن شركة lavenir syndic تم شطبها من منظومة السجل الوطني للمؤسسات بسبب عدم تسوية وضعيتها المالية فتم بتاريخ 01 جوان 2022 توجيه مكتوب للنقيب العقاري المذكور قصد تسوية وضعية الشركة، إلا أنه لم يقم بذلك فتم بتاريخ 20 ديسمبر 2022 إصدار قرار في إنهاء مهامه.

ونظرا لبقاء المركب بدون رئيس نقابة، تولى المالكون بالاشتراك بتاريخ 01جوان 2022 عقد جلسة عامة تم على إثرها اختيار السيدة ريم الباروني رئيسا للنقابة المالكين بالاشتراك .

✓ **بخصوص مطلب التسوية المقدم من طرف المدعو احمد الفقي وكيل شركة الثبات:**

سبق لشركة الثبات أن تقدمت بملف فني للتسوية تم رفضه من قبل لجنة التسويات المنعقدة بتاريخ 22 جويلية 2022.

السؤال الكتابي

للنائبة آمال المؤدب

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب نتقدم بالسؤال الكتابي التالي الى السيد وزير الداخلية

الموضوع حول ظاهرة البراكاجات امام المؤسسات التربوية بمعتمديتي المدينة وباب سويقة

تحية طيبة وبعد .

سيدي الوزير

أن ظاهرة السرقة باستعمال السلاح الابيض" البراكاجات" أمام المؤسسات التربوية أصبحت ظاهرة خطيرة تهدد سلامة التلاميذ والطلبة، خاصة في محيط كلية الاداب 9 افريل وجامعة الزيتونة وكلية الطب بتونس بمنطقة الرابطة وامام المدرسة الإعدادية بمعقل الزعيم ومعهد ابن شرف .

هذه الظاهرة تهم ما يقارب 25 ألف طالب وتلميذ في مجال ترابي لا يتجاوز 2 كلم وتستهدف خاصة الطالبات في وقت الفطور امام المطعم الجامعي الرابطة اين تكثر عملية السطو" البراكاجات والاجرام وفي الخامسة مساء وقت وجبة العشاء .

سيدي الوزير

نعلم جيدا ان هنالك دوريات امنية تعمل على توفير الامن والسلامة في المحيط المدرسي والجامعي ولكن الأسف مع ومع ارتفاع عمليات السطو والاجرام تبين ان هذا غير كاف ووجب التفكير في دوريات قارة امام مطعم الرابطة وساحة معقل الزعيم والتكثيف من الدوريات الأمنية.

سيدي الفاضل،

الرجاء اخذ التدابير اللازمة لتوفير السلامة والامن في محيط المؤسسات المدرسة والعمل على تركيز دوريات قارة لبعث الراحة والطمأنينة في نفوس الطلبة والتلاميذ وأولياؤهم.

وفي انتظار ردكم تقبلوا منا سيدي الوزير فائق التقدير والاحترام .

إجابة السيد وزير الداخلية

الموضوع:حول الإجابة على أسئلة كتابية .

المرجـــع:مكتوبكم عدد 2024-26-3000- 0000141 بتاريخ 16 جانفي 2024

:مكتوبكم عدد 2024-26-3000-000249 بتاريخ 26 جانفي 2024

:مكتوبكم عدد 2024-26-3000- 0000317 بتاريخ 02 فيفري 2024

:مكتوبكم عدد 2024-26-3000- 000452 بتاريخ 09 فيفري 2024

:مكتوبكم عدد 2024-26-3000-0000550 بتاريخ 16 فيفري 2024

:مكتوبكم عدد 2024-26-3000-0000663 بتاريخ 23 فيفري 2024

المصاحيب : 12 بطاقة

تحية طيبة،

وبعد،

تبعا لمكاتيبكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والتي أرفقتم بها أسئلة كتابية توجه بها كل من السادة النواب" **أحمد السعيداني**" عن دائرة ماطر - أوتيك أوتيك و"**محمد أمين الورغي**" عن دائرة الوردية - جبل الجلود و "**أيمن بن صالح** "عن دائرة سكرة 1 و"**أيمن البوغديري** "عن دائرة رواد 1 و"**جلال الخدمي**" عن دائرة بئر الحفي سيدي علي بن عون و **نورالهدى** ح "عن دائرة غنوش - المطوية وذرف- منزل -الحبيب و"**أمال المؤدب**" عن دائرة المدينة باب سويقة و"**سنياء بن المبروك**" عن دائرة الكرم و"**عبد العزيز الشعباني** "عن دائرة القصرين الجنوبية حاسي الفريد و"**مهى عامر**" عن دائرة المنهلة، وذلك على معنى أحكام الفصل 114 من الدستور وأيضا أحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .وجوابا عن ذلك أتشرف بأن أنهي إليكم بعدد 12 بطاقات تتضمن إجابة وزارة الداخلية على الأسئلة الكتابية المذكورة .

للتفضل بالإحاطة والاستغلال وفقا للتراتيب المعمول بها في إطار إجابة أعضاء الحكومة على الأسئلة الكتابية الموجهة لهم من قبل نواب الشعب وفقا لأحكام دستور 25 جويلية 2022

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة" آمال المؤدب "عن المدينة باب سويقة

ملخص السؤال :

حول ظاهرة البراكاجات أمام المؤسسات التربوية بمعتمديتي المدينة وباب سويقة والإجراءات المتخذة في الغرض ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **في خصوص تأمين كلية 09 أفريل والمعهد العالي " ابن شرف**

تتولى الوحدات الأمنية المنتصبة تأمين المؤسستين الجامعتين المذكورتين من خلال التواجد اليومي بمحيط المؤسستين المذكورتين خاصة خلال أوقات الذروة إلى جانب الحملات الأمنية اليومية سواء بالإمكانيات الذاتية أو المبرمجة والتي تكون مدعمة، حيث تم من خلالها تحقيق نجاحات أمنية من خلال التصدي للمظاهر المخلة بالأمن العام والقاء القبض على العديد من العناصر المفتش عنها .

✓ **بخصوص تامين المدرسة الإعدادية بمعقل الزعيم والمعهد العالي للحضارة الإسلامية التابع لجامعة الزيتونة الراجعين بالنظر إلى منطقة الأمن الوطني بسيدي البشير :**

يتم تأمينهما في نطاق النسيج الأمني للمنطقة وذلك من خلال حملات أمنية دورية على مدار الساعة .

✓ **النظر في تركيز دوريات أمنية قارة أمام" مطعم الرابطة :**

يتم تأمين كامل المركب الطبي بما فيه المطعم الجامعي الرابطة من قبل دورية مركز الحي الصحي على مدار اليوم بواسطة سيارة ودراجة نارية ثقيلة وتعفى هذه الدورية من باقي الخدمات في سبيل ضمان الأمن بالمركب المذكور علاوة على دوريات الاختصاص على غرار دورية الشرطة العدلية

هذا، ويقع التمركز بالنقاط الحساسة والسوداء خلال أوقات الذروة بالتنسيق الدائم مع قاعات العمليات بالمناطق المجاورة الشيء الذي قلص من الجريمة بشكل كبير خاصة أمام النجاحات التي تم تحقيقها في الكشف على المنحرفين وإلقاء القبض عليهم .

تجدر الإشارة أنه لم يسجل في المدة الأخيرة أي عمل إجرامي وتتواصل الحملات بمحيط المؤسسات الجامعية للتصدي لكل المظاهر المخلة بالأمن العام لتحقيق الأهداف المنشودة والتي من شأنها أن تبعث الطمأنينة في صفوف الطلبة.

السؤال الكتابي

للنائب أيمن البوغديري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

الموضوع :حول إحداث منطقة شرطة ومركز أمن بجهة رواد

في إطار تقريب الخدمات الإدارية والأمنية تعاني منطقة رواد وسيدي عمر وجعفر من نقص في مراكز الأمن حيث يوجد مركز أمن وحيد في رواد الشاطئ الذي بدوره يعاني من نقص كبير في أسطول النقل أو انعدام شبه كلي ورغم شساعة المنطقة والتزايد الكبير لعدد السكان بها وعلى طول مسافة 10 كلم أو يزيد عن ذلك الى حدود أريانة الصغرى لنجد مركز إقليم .

وعلى كل ما ذكرت :

1- لماذا لا يتم بعث منطقة شرطة و مركز أمن بجهة رواد أو سيدي عمر أو جعفر لضمان حق المواطن في تقريب الخدمات وحمايته أمنيا من كل مظاهر الانحراف والجريمة ؟

2 - لماذا لم يتم تعزيز مركز الشرطة الوحيد برواد الشاطئ بالسيارات الإدارية والمعدات اللازمة رغم طلبنا في عديد المناسبات بهذا داخل قبة البرلمان ؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب " أيمن البوغديري " عن رواد1

ملخص السؤال :

حول إحداث منطقة شرطة ومركز أمن بجهة رواد ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **في خصوص مدى إمكانية احداث منطقة شرطة ومركز أمن وطني برواد أو بسيدي عمر أو جعفر:**

تعتبر وزارة الداخلية أن مقترح احداث مركز أمن وطني برواد أو بسيدي عمر أو جعفر وجيها ولهذا سوف سيتم اعداد دراسة في الغرض تتضمن متطلبات الإحداث من حيث الإمكانيات البشرية والمادية سعيا لتدعيم المرفق العام الأمني وذلك في إطار حدود ما تسمح به توازنات المالية العمومية .

✓ **خصوص تعزيز مركز الأمن الوطني برواد الشاطئ بالسيارات الإدارية والمعدات اللوجستية:**

الضرورية يشمل مركز الأمن الوطني برواد على سيارة إدارية تتطلب تعويضها بأخرى جديدة مع العلم أنه يتم سنويا برمجة إسنادات من وسائل النقل المختلفة (سيارات درجات نارية) وتجهيزات ومعدات لفائدة الوحدات الأمنية الراجعة بالنظر لإدارة إقليم الأمن الوطني بأريانة وسيتم تمكينهم من سيارة جديدة حال توفرها،

وعموما، تحرص وزارة الداخلية على تعزيز أسطول الوحدات الأمنية بمختلف تشكيلاتها للسهر على حماية النظام والأمن العامين.

السؤال الكتابي

أيمن بن صالح

الموضوع :سؤال كتابي حول الانتصاب الفوضوي للسوق الأسبوعية برواد (سوق الجمعة)

عملا بمقتضيات أحكام الفصلين 114 من الدستور و 129من النظام الداخلي أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

وبعد، نظرا للانتصاب الأسبوعي سوق الجمعة برواد طيلة ثلاثة أيام، الأربعاء والخميس والجمعة وحيث يلجأ الباعة المتجولون المنتصبون في هذا السوق إلى التعدي والانتصاب بالطريق العام 543 الرابط بين نادي الأمن بسكرة والقمرق برواد مما يؤدي إلى تعطيل واختناق حركة المرور في الاتجاهين سكرة ورواد وعلى إثر ما يخلفه ذلك من توتر وتعطيل مصالح المواطنين المستعملين لهذا الطريق، مع العلم أن المصالح الأمنية قد قامت في شهر فيفري 2023 بالحد من هذه الظاهرة وذلك بفرض الانتصاب داخل الفضاء المخصص للسوق الأسبوعية وقد لاقى هذا الإنجاز استحسان المتساكنين ومستعملي هذا الطريق لذا أتقدم إليكم بهذا السؤال الكتابي :

•ما الذي يمنع مصالحكم من مواصلة هذا الردع لضمان حق التنقل لكل المواطنين في ظروف طيبة؟

وتقبلوا أسمى عبارات الشكر والتقدير .

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب " أيمن بن صالح " عن سكرة1

ملخص السؤال :

حول الانتصاب الفوضوي للسوق الأسبوعية برواد سوق الجمعة ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

تقوم المصالح البلدية بالتنسيق مع المصالح الأمنية دوريا بحملات رقابة بالسوق الأسبوعي المذكور للحد من هذه الظاهرة ودعوة جميع المنتصبين للانتصاب داخل الفضاء المخصص للسوق، كما يتم التدخل الفوري وإزالة مظاهر الانتصاب خارج الفضاء علاوة على إنجاز تدخلات نظافة إثر نهاية الانتصاب من ذلك القيام مؤخرا يوم السبت 17 فيفري 2024 بحملة للتصدي للانتصاب الفوضوي ومخلفاته .

مع الإشارة أن البلدية في إطار الشراكة بين القطاع العام والخاص تدرس إمكانية تهيئة فضاء السوق الأسبوعي.

كما تعمل مصالح وزارة الداخلية بمختلف هياكلها الأمنية والإدارية على الحد من المظاهر المخلة بالأمن العام التي من الممكن أن تنجر عن ظاهرة الانتصاب الفوضوي وذلك في إطار علوية القانون.

السؤال الكتابي

للنائبة بسمة الهمامي

الموضوع :سؤال كتابي على معنى الفصل 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب حول محاضر جلسات المجالس الجهوية نيابة خصوصية .

وبعد،

باعتبار أن أعضاء مجلس نواب الشعب هم أعضاء في المجلس الجهوي نيابة خصوصية الى حد توجيه هذا السؤال اليكم .يشرفني أن أطلب من سيادتكم مدنا بمحاضر جلسات المجلس الجهوي بسليانة بتاريخ 20 نوفمبر 2023و 13 فيفري 2024 حيث انه لم يتسنى لنا الحضور في التاريخين المذكورين لتزامن برمجة أحدهما مع الجلسات العامة لمناقشة ميزانية الدولة لسنة 2024 والأخر مع الجلسة العامة الدورية الأسبوعية لمجلس نواب الشعب .

حيث أن هذه المحاضر ستمكننا من أداء دورنا في المصادقة على مشاريع القوانين التي تهم جهتنا ودفع المشاريع التنموية وفي أداء دورنا الرقابي والتمثيلي كما يقتضيه دستور 25 جويلية 2022. كما سيمكننا من تسليم العهدة الى زملائنا اللذين وقع انتخابهم لأداء مهامهم داخل المجلس الجهوي .

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة" بسمة الهمامي " عن دائرة سليانة برقو.

ملخص السؤال :

"حول مد النائبة بمحضري جلستي النيابة الخصوصية للمجلس الجهوي بسليانة بتاريخ 2023/11/20 و2024/02/13"

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع ولاية سليانة في الغرض، أتشرف بموافاتكم بمحضر جلسة المجلس الجهوي بتاريخ 2023/11/20 ومحضر جلسته بتاريخ 2024/02/13، موضوع طلب النائبة بسمة الهمامي.

السؤال الكتابي الأول

للنائب جلال الخدمي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي

الموضوع :حول إحداث مركز شرطة بمعتمدية سيدي علي بن عون من ولاية سيدي بوزيد .

لقد كان مطلب إحداث مركز الشرطة بسيدي علي بن عون مطلبا ملحا منذ زمن بعيد من كل متساكني المعتمدية واليوم أجدد هذا المطلب نيابة عنهم مع التوجه بأسمى عبارات الشكر والامتنان لكل أعوان مركز الحرس بسيدي علي بن عون على حرفيتهم العالية وتحليهم بأداء الواجب .

فمتى يتم إحداث مركز شرطة بمعتمدية سيدي علي بن عون من ولاية سيدي بوزيد؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" جلال الخدمي "عن البئر الحفي سيدي علي بن عون

ملخص السؤال :

"حول طلب إحداث مركز شرطة بمعتمدية سيدي علي بن عون من ولاية سيدي بوزيد ".

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

يعتبر مرجع نظر المنطقة الجهوية للأمن الوطني بسيدي بوزيد شاسعا ويتم تأمينه بعدد 06 مراكز أمن وطني.

كما تجدر الإفادة أن مدينة سيدي علي بن عون تتوفر على مركز حرس وطني نموذجي، مما قد لا يتلاءم معه إحداث وحدة أمنية جديدة.

وتبقى وزارة الداخلية على استعداد للتفاعل إيجابيا مع إحداث أي وحدة أمنية جديدة عند الاقتضاء بعد الدراسة والجدوى وتوفر الاعتمادات المالية الضرورية.

السؤال الكتابي الثاني

للنائب جلال الخدمي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :حول التسريع في إنجاز مقر للحماية المدنية بمعتمدية بئر الحفي من ولاية سيدي بوزيد .

سيدي الوزير، لقد تمت إعادة طلب العروض للمرة الثالثة لبناء مقر خاص بالحماية المدنية بمعتمدية بئر الحفي إلا أن الإجراءات الإدارية شهدت تعطيلا .

فمتى يتم التسريع في إنجاز هذا المشروع نظرا لأهميته في تحسين مناخ الاستثمار بالمنطقة؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" جلال الخدمي "عن بئر الحفي سيدي علي بوعون

ملخص السؤال :

حول طلب التسريع في إنجاز مقر فرقة للحماية المدنية بمعتمدية بئر الحفي من ولاية سيدي بوزيد ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

قام الديوان الوطني للحماية المدنية بإعلان طلب عروض للمرة الرابعة في الغرض منذ 16 فيفري 2023 وتم اختيار مقاولة لإنجاز المشروع حيث تمت إحالة ملف تقييم العروض على أنظار اللجنة الوزارية مراقبة الصفقات العمومية لإبداء الرأي، إلا أنه حصل تأخير في تمكين المقاولة من المقرر في تعاطي نشاط مقاولة البناء من طرف مصالح وزارة التجهيز والإسكان بالرغم من حصولها على الموافقة المبدئية بالتجديد حيث أن المقاولة تقدمت بطلب تجديد المقرر منذ شهر جانفي 2023.

تجدر الإشارة إلى أنه تم تمكين المقاولة من المقرر في تعاطي نشاط مقاولة البناء خلال شهر فيفري 2024 وسيتم مواصلة إجراءات إبرام الصفقة بعد موافقة اللجنة الوزارية لمراقبة الصفقات العمومية .

هذا وتتابع وزارة الداخلية عن كتب مدى تقدم الإنجاز لضمان تقريب خدمات النجدة والإغاثة والوقاية إلى كافة المواطنين .

السؤال الكتابي

للنائب رشدي الرويسي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

أتقدم لسيادتكم بسؤال كتابي

الموضوع: فتح مركز شرطة في معتمدية سيدي بورويس .

تحيّة وطنية،

نظرا لتوسّع المدينة وحاجتها للأمن خاصة وأن العديد من باعثي المشاريع يضعون شرطا أولا للاستقرار في المنطقة وهو توفّر مركز شرطة .

مع العلم أني طرحت الموضوع في جلسة الحوار معكم في مجلس نواب الشعب .

فمتى سيتم فتح مركز شرطة بمعتمدية سيدي بورويس؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" رشدي "الرويسي " عن بوعرادة - قعفور - الكريب - بورويس - العروسة

ملخص السؤال :

حول النظر في فتح مركز شرطة في معتمدية سيدي بورويس ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

تقع معتمدية سيدي بورويس في الشمال الغربي لولاية سليانة ويبلغ عدد سكانها حوالي 11672 نسمة تنقسم إلى عدد 3258 ساكن بالمنطقة البلدية وعدد 8414 ساكن بالمنطقة الريفية ويرتكز نشاطها الاقتصادي أسسا على الفلاحة بمختلف تفرعاتها إضافة إلى بعض الأنشطة التجارية الأخرى .

تشتمل المعتمدية المذكورة على مركز للحرس الوطني يقع في وسط المنطقة البلدية حيث لا تبعد تفرعاتها عن الوحدة الأمنية إلا حوالي 1200متر وهو ما يمكن من التدخل السريع والناجع في صورة حدوث إي إخلال بالنظام العام، كما يتم تأمين المناطق الريفية بالاشتراك مع مختلف وحدات منطقة الحرس الوطني بقعفور

هذا، ونشير إلى أن مركز الأمن العمومي للحرس الوطني ببورويس يقوم بإسداء الخدمات الإدارية والعدلية على أكمل وجه وفي الآجال المناسبة ودون تقصير إضافة إلى أن معتمدية بورويس تشهد استقرارا على مستوى الأمن العام إذ لم تشهد المنطقة بروز أي ظواهر إجرامية خطيرة حيث تعتبر من أقل الجهات تسجيلا لجرائم الحق العام أو في مجال التطرف الديني وهو ما يدل على حسن مسك وحدات الحرس الوطني بالمنطقة المرجع النظر .

وعليه يمكن أن يشكل مقترح إحداث مركز أمن وطني اضطرابا على مستوى التدخل الأمني نظرا للاستتباب الأمني الذي تعرفه الجهة، وتبقى وزارة الداخلية منفتحة على أي مقترح من شأنه أن يعزز من فعالية المرفق العام الأمني.

السؤال الكتابي

للنائبة زينة جيب الله

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بسؤال كتابي .

لماذا تمت تسوية العمد في المقابل لم تتم تسوية العملة العرضيين لدى وزارتكم مع أنه عددهم لا يتعدى 900 عون؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة" زينة "جيب الله " عن زغوان - الزريبة

ملخص السؤال :

"حول "وضعية المجموعة التي تشتغل على حساب الاعتمادات المفوضة لوزارة الداخلية ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بأن وزارة الداخلية تعمل تبعا للاختصاص على تسوية ملف الأعوان المؤجرين على حساب الاعتمادات المفوضة البالغ عددهم 3300 عاملا حيث يتم توزيعهم لتدعيم وتسيير مصالح جميع الهياكل التابعة لوزارة الداخلية للقيام بأعمال مختلفة مع الإشارة إلى أن هذا الصنف لا يخضع لأي إطار ترتيبي منظم لوضعياتهم الإدارية باستثناء المنشور عدد 01 بتاريخ 12 فيفري 2020 الذي حدد شروط الانتداب وإجراءات سد الشغورات والاختصاصات الموكلة لهذا الصنف من العملة .

وتتابع وزارة الداخلية مدى تقدم عملية التسوية وذلك بالتنسيق مع مصالح رئاسة الحكومة التي يُعتبر الملف من مشمولاتها .

وللغرض تمت مراسلة مصالح رئاسة الحكومة في الغرض الهيئة العامة للوظيفة العمومية وتم تلقي الموافقة المبدئية على أن يتم ضبط لجنة تضم الأطراف المتداخلة متمثلة في وزارتي الداخلية والمالية ومصالح الوظيفة العمومية.

وهذا الموضوع محل متابعة من قبل مصالحنا لتسوية ملف الأعوان المؤجرين على حساب الاعتمادات المفوضة وإنهاء العمل بهاته الصيغة من الانتداب بصفة نهائية.

السؤال الكتابي

للنائبة سنياء بن المبروك

الموضوع :حول توفير سيارات أمنيّة لفائدة المراكز الأمنية بالكرم وقرطاج .

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي :

في إطار تعزيز أسطول السيارات لفائدة المراكز الأمنية وتسهيل عملها وخاصة فيما يتعلق بمكافحة الجريمة والمجرمين، أحيطكم علما وأن كل من مركز الأمن الوطني بالكرم الشرقي والكرم الغربي ومركز أمن قرطاج بيرصا تشكو نقصا فادحا للسيارات مما يعيق عملها .

فمتى سيتم توفير سيارات أمنية لفائدة المراكز المذكورة؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة" سنياء "بن المبروك "عن الكرم

ملخص السؤال :

حول "توفير سيارات أمنية لفائدة المراكز الأمنية بالكرم وقرطاج بيرصا ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي:

بالنسبة لمركز الأمن الوطني بالكرم الشرقي :تتوفر به سيارة إدارية مسندة منذ 2016 وهي الآن بصدد الإصلاح .

بالنسبة لمركز الأمن الوطني بالكرم الغربي: تتوفر به سيارة إدارية مسندة منذ 2019.

بالنسبة لمركز الأمن الوطني بقرطاج بيرصا :تتوفر به سيارة إدارية مسندة منذ 2016 معدة للطرح .

وبالتالي، سيتم برمجة إسناد الوحدات المذكورة بسيارات جديدة حال توفرها .

هذا، وتعمل وزارة الداخلية جاهدة على مزيد تعزيز أسطول السيارات بالمراكز الأمنية المذكورة مع مراعاة ترتيب الأولويات خلال عملية التزويد ضمانا لنجاعة المرفق العام الأمني وحسن خدمة المواطن والصالح العام .

السؤال الكتابي

للنائبة سيرين مرابط

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي

تعيش معتمدية الزهور فوضى عارمة وروائح كريهة وتشكيات من عدة مواطنين كانت هذه محاور تدخلاتي لفائدتكم في الجلسات العامة وتحت عنوان" الانتصاب الفوضوي" .

هل تنوُون التدخل لتسوية هذا الملف؟ لن أرفق لكم إمضاءات المواطنين ولا صور الأحياء المزرية من السوق لأنني سبق وان عرضتها في الجلسة العامة؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة " سيرين مرابط " عن السيجومي الزهور

ملخص السؤال :

"حول التدخل لتسوية ملف الانتصاب الفوضوي بالسوق الكائنة بمعتمدية الزهور ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

يتولى جهاز الشرطة البلدية بالتنسيق مع المصالح البلدية القيام بحملات لردع المنتصبين الفوضويين بدائرة السيجومي الزهور وخاصة على مستوى نهج المنتهى ومحيط السوق البلدي بالزهور وآخرها حملة بتاريخ 09 مارس 2024

كما تسعى وحدات الشرطة البلدية حسب الإمكانيات المتوفرة إلى الحد من هذه الظاهرة التي تتطلب تظافر جهود كل الأطراف المتداخلة للحد من انعكاساتها على راحة المتساكنين وحفظا للأمن العام.

وتتولى الوحدات الأمنية التصدى لظاهرة الانتصاب الفوضوي من خلال إعداد خطة أمنية محكمة بتنظيم حملات يومية ودعوة الباعة بطريقة حضارية إلى الانتصاب داخل السوق البلدي بنهج المنتهى .

ويتمثل الإشكال في عدد المنتصبين والذي يبلغ حوالي 500 منتصب واستحالة التدخل الأمني قصد منعهم من الانتصاب في الوقت الراهن حفاظا على السلم الاجتماعي ومراعاة لحساسية الظرف وتزامن ذلك مع شهر رمضان .

وستتولى منطقة الأمن الوطني بالسيجومي التنسيق مع السلط المحلية من خلال دعوة جميع الأطراف المتداخلة لعقد جلسة عمل لإيجاد حلول جذرية لظاهرة الانتصاب الفوضوي بجهة حي الزهور وخاصة بنهج المنتهى.

السؤال الكتابي الأول

للنائب عبد العزيز الشعباني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :إحداث معتمدية بمنطقة بورقام بالقصرين الجنوبية .

أمام تزايد عدد السكان والبالغ حوالي 21 ألف ساكن، أصبح من الضروري إحداث معتمدية ببورقام لعدة اعتبارات منها تلك الأمنية، التنموية والخدماتية ولضرورة هذا المطلب أتوجه إليكم بالتالي :

متى يتم الانطلاق الفعلي في إحداث معتمدية ببورقام ؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عبد العزيز الشعباني " عن دائرة القصرين حاسي الفريد .

ملخص السؤال

حول إحداث معتمدية بمنطقة بوزقام التابعة لمعتمدية القصرين الجنوبية ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

-إن إحداث معتمديات جديدة يقتضي إعادة التقسيم الترابي داخل الولاية المعنية وأيضا ترتيب الأولويات حسب ما تقتضيه المؤشرات الموضوعية خاصة أنه لا توجد موانع في إحداث المعتمدية المذكورة ولكن مع ضرورة إدراج ذلك ضمن دراسة شاملة نظرا لوجود مناطق أخرى بالولاية قد يكون إحداث معتمدية بها أكثر جدوى.

السؤال الكتابي الثاني

للنائب عبد العزيز الشعباني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :إحداث مركز شرطة بمعتمدية حامي الفريد بمعتمدية حامي الفريد من ولاية القصرين

لقد كان مطلب إحداث مركز الشرطة بمعتمدية حاسي الفريد مطلبا ملحا منذ مدة من متساكني المعتمدية واليوم أجدد هذا المطلب نيابة عنهم مع التوجّه بأسمى عبارات الشكر والامتنان لكل أعوان مركز الحرس بمعتمدية حامي الفريد على حرفيتهم العالية وتحليهم بروح أداء الواجب رغم ضعف الإمكانيات .

فمتى يتم إحداث هذا المركز الأمني الضروري؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عبد العزيز الشعباني " عن القصرين الجنوبية حامي الفريد

ملخص السؤال :

حول احداث مركز شرطة بمعتمدية حامي الفريد من ولاية القصرين ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

تقع معتمدية حامي الفريد بالجنوب الشرقي لولاية القصرين وتبعد حوالي45 كم على مركز المدينة، وتعد حوالي 21127 ساكنا وتمسح 1028.4 كم وتضم عدد 05 عمادات كبرى ويطغى عليها الطابع الريفي .

تعد المنطقة البلدية 6000 ساكنا ولا تنتصب بها أية مؤسسات صحية أخرى أو مؤسسات بنكية ولا جود المؤسسات صناعية بها أي أن الحركة التجارية بها ضئيلة جدا إضافة إلى أنه لا ينتصب بها فرع للشركة الجهوية للنقل بالقصرين وشبكات الطرقات بها محدودة جدا وهي تخضع حاليا على مستوى التغطية الأمنية إلى الحرس الوطني .

وبناء عليه، قد يفتح مقترح إحداث وحدة أمنية جديدة الباب لتشتيت مجهودات الوحدات الأمنية نظرا لضعف نسق الحياة بالجهة مثلما سلف ذكره.

السؤال الكتابي الثالث

للنائب عبد العزيز الشعباني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :سدّ الشغورات الحاصلة في عمادات بوزقام، بلهيجان، مقدوش من معتمدية القصرين الجنوبية وعمادة الكامور من معتمدية حامي الفريد

أمام تشكيات العديد من المواطنين بخصوص التأخر الحاصل في سد الشغورات بعمادات بوزقام، بلهيجان ومقدوش من معتمدية القصرين الجنوبية وعمادة الكامور من معتمدية حامي الفريد ونظرا لأهمية المسؤولية المنوطة بعهدة العُمد مرجع النظر ومساهمتهم في تقريب الخدمة للمواطن أتساءل سيدي الوزير:

متى يتمّ سدّ هذه الشغورات التي طالت مدتها؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عبد العزيز الشعباني " عن دائرة القصرين حاسي الفريد .

ملخص السؤال :

حول سد الشغورات في خطة عمدة بكل من منطقة بوزقام وبولهيجات ومقدودش من معتمدية القصرين الجنوبية ومنطقة الكامور من معتمدية حاسي الفريد ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

-يتم حاليا التنسيق مع السادة المعتمدين ورؤساء المصالح الأمنية بالجهة على التسريع في إجراءات تسديد الشغورات المسجلة ببعض المناطق الترابية، حيث تتولّى المصالح المركزية بوزارة الداخلية تقييم المقترحات وإتمام الإجراءات المستوجبة قبل التعيين .

-بخصوص بعض العمادات الريفية المتاخمة للمناطق العسكرية المغلقة أو التي سجل بها تواجد عناصر مصنفة أو محل تحفظات أمنية، فإن عملية الفرز والتحري مازالت متواصلة للاستقرار على إختيار مرشح يستجيب للشروط المطلوبة من كفاءة ونزاهة ومقبولية من قبل أهالي الجهة على غرار منطقة الكامور من معتمدية حامي الفريد.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنّه تم التريث في دراسة ملفات تسديد الشغورات خلال فترة انتخابات أعضاء المجالس المحلية وذلك لتفادي أي تأثير أو تداخل أو محاولة استغلال الملف لأغراض إنتخابية ."

هذا وستسعى وزارة الداخلية إلى تسديد الشغورات في العمادات المذكورة حالما يتم تحديد المقترحين لهذه الشأن بناء على عدة معايير موضوعية.

السؤال الكتابي الرابع

للنائب عبد العزيز الشعباني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي

الموضوع: حول وضعية المجموعة التي تشتغل على حساب الاعتمادات المفوضة لوزارة الداخلية .

السيد الوزير، تتمتع مجموعة من العملة والإداريين بالاعتمادات المفوضة لوزارة الداخلية ويعيشون وضعية صعبة إذ تم هضم حقوقهم ولم يتم تسوية وضعيتهم إلى حد هذه اللحظة علما وأن من بينهم من له أقدمية 25 سنة في العمل .

فمتى يتم النظر في وضعية هؤلاء وتسويتها؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عبد العزيز الشعباني " عن القصرين الجنوبية - حاسي الفريد

ملخص السؤال :

"حول وضعية المجموعة التي تشتغل على حساب الاعتمادات المفوضة لوزارة الداخلية .

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بأن وزارة الداخلية تعمل تبعا للاختصاص على تسوية ملف الأعوان المؤجرين على حساب الاعتمادات المفوضة ومتابعة مدى تقدم عملية التسوية وذلك بالتنسيق مع مصالح رئاسة الحكومة التي يُعتبر الملف من مشمولاتها .

وللغرض تمت مراسلة مصالح رئاسة الحكومة في الغرض الهيئة العامة للوظيفة العمومية وتم تلقي الموافقة المبدئية على أن يتم ضبط لجنة تضم الأطراف المتداخلة متمثلة في وزارتي الداخلية والمالية ومصالح الوظيفة العمومية .

وهذا الموضوع محل متابعة من قبل مصالحنا لتسوية ملف الأعوان المؤجرين على حساب الاعتمادات المفوضة وإنهاء العمل بهاته الصيغة من الانتداب بصفة نهائية .

السؤال الكتابي

للنائب عصام البحري جابري

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية :

الموضوع :مشروع معطل .

1.لماذا المجلس الجهوي لم يدرج الرسم العقاري 24/20 (7 هك 31آر) وهو يتضمن البرنامج الخصوصي للمساكن الاجتماعية (329 مسكن) ضمن المشاريع المعطلة؟

2.لماذا لا يتمّ تضييق القانون في استغلال أراضي الدولة منذ 2011؟

تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عصام البحري جابري " عن قابس المدينة قابس الغربية

ملخص السؤال :

"حول النظر في مشروع معطل وهو عدم إدراج الرسم العقاري 24/20المتضمن للبرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي (عدد 329 مسكن) ضمن المشاريع المعطلة ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

يتم إدراج المشاريع المعطلة في مداولات اللجنة الجهوية لتسريع إنجاز المشاريع حسب الأولوية للمشاريع طبقا لدليل الإجراءات المنظمة لأعمال اللجنة .

وبخصوص البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي والمتمثل في تهيئة مقاسم اجتماعية لفائدة 329 منتفع، فإنه مرسم منذ 2012 و2016 وقد تم إعداد قائمات أولية للمترشحين منذ سنة 2023 وقد تم في الأثناء تسجيل عدد من الاعتراضات من قبل متساكني منطقة بوشمة على البرنامج حينها .

وبالتنسيق بين السيد والي قابس ووزارة التجهيز والإسكان تمت الإفادة بأن هذا الموضوع مرتبط بنتيجة فرز المترشحين للانتفاع ممن أودعت مطالبهم لدى معتمدية قابس الغربية في فترتي فتح باب الترشحات سنتي 2012 و2016 وتمت إفادة لجنة قيادة البرنامج بالقائمة النهائية للمترشحين للانتفاع مصادق عليها من طرف اللجنة الجهوية لمتابعة البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي بعد أن يتم دراسة كل المطالب المودعة وإجراء الأبحاث والتقاطعات اللازمة لدى المصالح الإدارية الجهوية المعنية طبقا لشروط الاسناد وللمقاييس والإجراءات المحددة بالأمر الحكومي عدد 1224 لسنة 201.

كما أفادت وزارة التجهيز والإسكان أنه تمت دعوة المصالح الجهوية للوزارة لاستئناف العمل على ملف التقسيم المتعلق بالمشروع المذكور بالتنسيق مع المستلزمين العموميين وكل المتدخلين ليكون جاهزا وليتسنى برمجة الانطلاق الفعلي في إنجازه حال التوصل بالقائمة النهائية للمترشحين للانتفاع بالمساكن المبرمجة.

السؤال الكتابي

للنائب عمار العيدودي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع: حول طلب إحداث معتمدية بخمودة من ولاية القصرين

تحية طيبة،

الرجاء من سيادتكم التفضّل بإحداث معتمدية بعمادة خمودة من معتمدية فوسانة من ولاية القصرين وذلك لتقريب الخدمات من المواطنين مع العلم أن المنطقة تضم كل المؤسسات الخدماتية بما في ذلك البلدية ويفوق عدد سكانها 13 ألف ساكن .

ولكم سديد النظر

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

إحداث معتمدية بخمودة من ولاية القصرين

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
1	نزار الصديق	
2	الشفيع الزعفوري	
3	نبيل شابت	
4	محمد بن حسنية	
5	خالد حكيم مبروك	
6	عماد الدين سديري	
7	الناصر الشتوي	
8	محمد أحمد	
9	المعز بن يوسف	
10	رمزي الشتوي	
11	حسام الدين جنوبات	
12	عزيز بن الأخضر	
13	سفيان بن محمد	
14	عبد العزيز شعباني	
15	غازي كرعاني	
16	نبيل حامدي	

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

إحداث معتمدية بخمودة من ولاية القصرين

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
17	حسن بوساهي	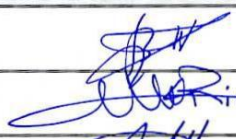
18	ريم السعشاوي	
19	سوسن مبيريك	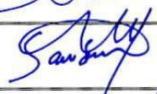
20	ابراهيم صنيا	
21	فخر الدين قطاوت	
22	محمد أمين مباركية	
23	حمادي العشاري غيلاني	
24	عمر سعيدان	
25		
26		
27		
28		
29		
30		
31		
32		
33		

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عمار العيدودي " عن دائرة تالة - حيدرة - فوسانة .

ملخص السؤال :

"حول النظر في مدى امكانية إحداث معتمدية بمنطقة خمودة التابعة لمعتمدية فوسانة ."

نص الإجابة:

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

-إن إحداث معتمديات جديدة يقتضي إعادة التقسيم الترابي داخل الولاية المعنية وأيضا ترتيب الأولويات حسب ما تقتضيه المؤشرات الموضوعية خاصة أنه لا توجد موانع في إحداث المعتمدية المذكورة ولكن مع ضرورة إدراج ذلك ضمن دراسة شاملة نظرا لوجود مناطق أخرى بالولاية قد يكون إحداث معتمدية بها أكثر جدوى .

السؤال الكتابي

للنائب عمر بن عمر

الموضوع :طلب توجيه سؤال كتابي حول تدعيم منطقة الأمن العمومي بجمال ومراكز الأمن الراجعة بالنظر .

سيدي الوزير،

تغطي منطقة الأمن العمومي بجمال والتابعة لإقليم الأمن بالمنستير عدة معتمديات تابعة لولاية المنستير وهي كل من معتمديات جمال زرمدين، بني حسان، بنبلة ومدينة طوزة من معتمدية قصيبة المديوني وهو ما خلق ضغط ومجهود مضاعف سواء من رئيس المنطقة ورؤساء المراكز مرجع النظر أو كذلك الأعوان مشكورين، وذلك نظرا للنقص الفادح خاصة في وسائل النقل والأعوان .ولتسهيل ونجاعة التدخل فيما يتعلق بمكافحة الجريمة والمجرمين وخاصة بخصوص تفشي ظاهرة المخدرات والبركاجات .**فهل للوزارة برنامج وخطة عملية لتجاوز هذه الإشكاليات ومتى سيتم تعزيز منطقة جمال ومراكز الأمن التابعة لها بالأعوان ووسائل النقل اللازمة؟**

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" عمر بن عمر "عن زرمدين - بني حسان

ملخص السؤال :

حول طلب تدعيم منطقة الأمن الوطني بجمال ومراكز الأمن الوطني الراجعة لها بالنظر ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **في خصوص تدعيم منطقة الأمن الوطني بجمال ومراكز الأمن الوطني الراجعة لها بالنظر بالموارد البشرية:**

تعمل وزارة الداخلية على تعزيز منطقة الأمن الوطني بجمال ومراكز الأمن الوطني الراجعة لها بالنظر بالموارد البشرية كلما توفر ذلك سواء خلال حركات التنقل أو عند تخرج المستجدين خلال الدورات التكوينية وذلك في حدود ما تسمح به الإمكانيات المالية .

✓ **في خصوص تدعيم منطقة الأمن الوطني بجمال ومراكز الأمن الوطني الراجعة لها بالنظر بوسائل النقل الضرورية:**

تضم منطقة الأمن الوطني بجمال عدد 14 وحدة أمنية على ذمتها عدد 12 سيارة إدارية (عدد 02 في حالة حسنة، عدد 03 في حالة متوسطة، عدد 01 في حالة رديئة، عدد 06 معطبة)، وقد تمت دراسة حاجيات إقليم الأمن الوطني بالمنستير من وسائل نقل ضمن برنامج ميزانية الأمن الوطني لسنة 2024

وتبقى مصالح وزارة الداخلية تتابع عن كثب وضعية الموارد البشرية واللوجستية وتعمل على تدعيمها كلما اقتضى الأمر ذلك في حدود ما تسمح به الاعتمادات المرصودة في الغرض.

السؤال الكتابي

للنائب لطفي الهمامي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: بخصوص تنفيذ قرارات الهدم بمنطقتي العمران والعمران الأعلى .

تحية طيبة

سيدي الوزير

لقد تفاقمت ظاهرة البناء الفوضوي واستفحلت في منطقتي العمران والعمران الأعلى بشكل مازال يطرح الكثير من التساؤلات خاصة إن البعض تعمّد الاستيلاء على الملك العمومي والبناء دون تراخيص قانونية في خرق صارخ للقانون، وقد وقع اصدار عشرات من قرارات الهدم دون تنفيذ بقيت مجرد حبر على ورق .

فمتى يتم تنفيذ هاته القرارات؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" لطفي الهمامي "عن العمران العمران الأعلى

ملخص السؤال :

"حول تنفيذ قرارات الهدم بمنطقة العمران والعمران الأعلى ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

صدر منذ سنة 2014 قرار هدم يخص عدد 02 بناءات بحوزة الطريق المحاذي لمقر مؤسسة التلفزة التونسية المعروف بمفترق "شيراطون "متسببا في تعطيل إنجاز جزء من مشروع تهيئة وتعبيد الطريق المذكور، وقد برزت إشكالية في تنفيذ قرار الهدم المذكور تتمثل في :

- رفض السيد وكيل الجمهورية طلب الحصول على إذن قضائي للدخول للعقارين المذكورين لتنفيذ القرارين،

- عدم إمكانية استصدار قراري اخلاء للعقارين لأنهما أهلان بالسكان واصدار مثل تلك القرارات يكون في حالة وحيدة لا غير وهي وجود بناية متداعية للسقوط من شأنها أن تمثل خطرا على المتساكنين والمارة.

هذا وتعمل وزارة الداخلية بكافة مصالحها المركزية والجهوية والمحلية إلى تجاوز هذا الإشكال التنفيذي سعيا منها إلى إنفاذ القانون وتغليب المصلحة الوطنية .

السؤال الكتابي

للنائب محمد امين الوغي

تحية وبعد، عملا بأحكام الفصل 114 من دستور الجمهورية التونسية

أتقدم الى سيادتكم بسؤال كتابي حول رصد المخالفات والتجاوزات البلدية وتنفيذ القرارات البلدية في معتمدية جبل الجلود من ولاية تونس

قرار وزير الداخلية المتعلق بالأشغال المفرط في الطريق العام

لماذا لا يتم رصد المخالفات البلدية في منطقة جبل الجلود مع العلم اننا رفعنا العديد من الاخلالات والتشكيات من المواطنين دون جدوى او تدخل من الشرطة البلدية؟

لماذا لا يتم تنفيذ قرارات الهدم الصادرة عن بلدية تونس في معتمدية جبل الجلود؟

ماهي أسباب التعطيل الكبير والممنهج في رفع المخالفات وتبليغ المعنيين بقرارات الهدم في معتمدية جبل الجلود

مصالح الشرطة البلدية شبه غائبة في معتمدية جبل الجلود من المسؤول عن ذلك؟

مع خالص الشكر

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب "محمد أمين الورغي " عن الوردية- جبل الجلود

ملخص السؤال :

"حول رصد المخالفات والتجاوزات البلدية وتنفيذ القرارات البلدية في معتمدية جبل الجلود من ولاية تونس ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

رغم النقص الحاصل على مستوى الأعوان والوسائل فقد سجل مركز الشرطة البلدية بجبل جلود خلال سنة 2023 ما يلي :

✓ بخصوص عدم رصد المخالفات البلدية بجبل الجلود:

- تم تسجيل عدد 36 محضر معاينة في مجال تراتيب البناء وغيرها .

✓ بخصوص عدم تنفيذ قرارات الهدم الصادرة عن بلدية تونس بمعتمدية جبل الجلود:

- تم تبليغ عدد 23 قرار بلدي للمخالفين مع تنفيذ عدد 08 قرارات بلدية .

✓ بخصوص سوء أداء جهاز الشرطة البلدية بمعتمدية جبل الجلود:

- تم تسجيل عدد 19 محضر مخالفة صحية، القيام بعدد 17عملية حجز مختلفة، إجراء عدد 48 حملة مشتركة مع مصالح وزارة التجارة وتنمية الصادرات والصحة، وتم كذلك قنص عدد 151 كلب أثناء حملات قنص الكلاب السائبة

ولهذا يسهر مركز الشرطة البلدية بجبل جلود بوزارة الداخلية على حسن تطبيق القانون في إطار سيادة الدولة وضمانا للحفاظ على المظهر الجمالي للجهة ويسعى إلى إنفاذ القانون رغم نقص الإمكانيات البشرية واللوجستية الحالية.

السؤال الكتابي

للنائب محمود العامري

الموضوع :سؤال كتابي الى السيد وزير الداخلية عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد،

في إطار متابعتنا للوضع الصحي بجهة سوسة يهمنا افادتكم أن معتمدية سيدي الهاني تنعدم فيها الخدمات الصحية بكامل تراب المعتمدية يوميا من الساعة منتصف النهار الى حين الساعة السابعة والنصف من اليوم الموالي، كما نحيطكم علما أن المعتمدية في حاجة أكيدة جدا لمركز استعجالي خصوصا أنها تبعد مسافة كبيرة تفوق 35 كلم على أقرب أقسام الاستعجالي في المستشفيات الجامعية فرحات حشاد وسهلول و 27كلم على استعجالي مساكن وهذا قد ساهم في صعوبة تدخل الطواقم الطبية لإنقاذ الأرواح البشرية عند وقوع الحوادث الصحية و منها الحوادث المرورية .

وعليه تقدمنا بسؤال كتابي الى السيد وزير الصحة حول الوضع الصحي بمعتمدية سيدي الهاني وموعد انطلاق أشغال المستشفى المحلي المبرمج حيث أفادنا بأن المشروع من مشمولات المجلس الجهوي بسوسة ويتمثل في بناء مركز وسيط للصحة وهو في مرحلة انعقاد لجنة تحكيم المناظرة الوطنية لاختيار المصممين .

وعليه نسألكم سيد الوزير متى ينطلق مشروع بناء مركز الوسيط بمعتمدية سيدي الهاني؟

و هل تمت برمجة قسم الاستعجالي خصوصا أن المشروع يتمثل في بناء مركز وسيط صنف 4؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتاب للنائب "محمود العامري "عن سيدي الهاني القلعة الصغرى

ملخص السؤال :

"حول أجال انطلاق بناء المركز الوسيط بمعتمدية سيدي الهاني ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **في خصوص بناء مركز طب الوسيط بمعتمدية سيدي الهاني:**

خصصت وزارة الصحة ضمن ميزانية الاستثمار لسنة 2021 مبلغ قدره 2.5 مليون دينار ككلفة تقديرية أولية لهذا المشروع، وقد تم إجراء مناظرة وطنية في الهندسة المعمارية لتعيين مكاتب الدراسات وبإتمام كل الإجراءات المترتبة عن هذه المناظرة تم التعرف على مصممي المشروع وهم السيدين حسين بن عطية وإبراهيم شوشان (هندسة معمارية)، السيد محمد الصيد جاب الله مهندس مستشار اختصاص هياكل، السيد ناصر بوقزي مهندس مستشار اختصاص كهرباء والسيد هيثم بن عامر مهندس مستشار اختصاص سوائل.

وبتحويل الاعتمادات الخاصة بالدراسات الفنية لكل الأقساط من قبل وزارة الصحة بعد إعداد عقود الدراسات، ستنطلق إعداد الدراسة الفنية التي تتطلب مدة لا تقل عن ستة أشهر لإعداد ملف طلب العروض من تاريخ المصادقة على عقود الدراسات المذكورة سابقا .

✓ **أما في خصوص مقترح إحداث قسم استعجالي :**

تعتبر برمجة الاحداثات الجديدة الخاصة بالمؤسسات الصحية من مشمولات وزارة الصحة، علما وأن هذا المقترح هو محل مطالبة متكررة ومستمرة من قبل متساكني معتمدية سيدي الهاني الذين يتوجهون حاليا إما إلى ولاية القيروان أو إلى مدينة مساكن عند طلب خدمة الاستعجالي.

السؤال الكتابي الأول

للنائبة مهى عامر

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

نتشرف بأن نحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: حول طلب التدخل لحل الإشكال المتعلّق بمصنعي الرخام بمنطقة المنيهلة ولاية أريانة .

المرفقات: نسخة من مراسلة بتاريخ 11 أكتوبر 2023 موجهة إلى وزارتكم

سيدي الوزير،

إثر المراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه بخصوص الوضع الكارثي والتلوّث والإزعاج الناتج عن صوت الآلات بالليل والنهار بسبب وجود مصنعي رخام متجاورين بالجهة أحيطكم علما أنهما لازالا يعملان باستمرار دون توقف ما عدى ليلة السبت وأنه لم يتخذ في شأنه أي إجراء للحدّ من معاناة المواطنين .

فالرجاء سيدي الوزير تطبيق القانون لتفادي كارثة إنسانية وبيئية.

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة " مهى عامر " عن المنيهلة

ملخص السؤال :

حول طلب التدخل لحل الإشكال المتعلق بمصنعي الرخام بمنطقة المنيلة ولاية أريانة ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

تبعا لعدم التزام مؤسسة" **سوتيكام** "باحترام مقتضيات المحافظة على سلامة المحيط وتفادي الاخلالات التي تم رفعها من قبل خبراء الوكالة الوطنية لحماية المحيط ومواصلتها إفراز الفواضل الملوثة التي من شأنها الإضرار بصحة وراحة متساكني نهج خيرالدين باشا بحي الجمهورية بالمنيهلة، أصدر السيد والي أريانة قرارا إداريا بتاريخ 14 فيفري 2024 في إيقاف النشاط والغلق الوقتي للمؤسسة المذكورة، كما تم كذلك إيقاف نشاط مؤسسة "DELTA" المجاورة لها وهما مؤسستان مختصتان في تشكيل وقص وصقل وبيع مكعبات الرخام ومنتصبتان على مشارف الحي المشار إليه وذلك إلى حين تلافي الاخلالات البيئية والحصول على التراخيص الضرورية في فتح واستغلال مؤسسة مرتبة طبقا لمقتضيات الأمر عدد 2687 لسنة 2006المؤرخ في 09 أكتوبر 2006 المتعلق بإجراءات فتح المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة واستغلالها .

هذا وتتابع مصالح السلطة الجهوية تطور الأمر عن كثب لضمان حسن تنفيذ القانون وعدم الإضرار بالصحة العامة للجهة.

السؤال الكتابي الثاني

للنائبة مهى عامر

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع :حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 في مختلف الاختصاصات

المرفقات :مراسلة بتاريخ 12 أكتوبر 2023 موجهة إلى رئاسة الحكومة

* إجابة رئاسة الحكومة بتاريخ 05 ديسمبر 2023

* مراسلة بتاريخ 18 جويلية 2023 موجهة إلى وزارة الداخلية

*إجابة وزارة الداخلية تحت عدد 13870 بتاريخ 19 سبتمبر 2023

سيدي الوزير،

تبعا للمراسلات المشار إليها بالمرجع أعلاه، أفادت الهيئة العامة للوظيفة العمومية برئاسة الحكومة أنه يمكن للكتاب العامين للبلديات المكلفين بتسيير الشؤون البلدية إمضاء القرارات المتعلقة بانتداب الاعوان القارين تحت إشراف والي الجهة إلى حين انتخاب المجالس البلدية، وبالرغم من ذلك لم يتم إلى حد الآن نشر النتائج النهائية المتعلقة بمناظرة انتداب العملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019

فإلى متى سيتواصل هذا التماطل الذي انجرّ عنه تعطيل الخدمات البلدية نظرا للنقص الفادح في الموارد البشرية؟

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في: 12 أكتوبر 2023

12 2023

من النائب مهى عامر

دائرة : المنيهلة

عضو مجلس نواب الشعب

ع / ط : السيّد رئيس مجلس نواب الشعب

إلى السيّد رئيـــس الحكومة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدّستوروالفصل 129 من النظام الدّاخلي لمجلس نواب الشعب. أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا.

الموضـــوع : حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 في مختلف الاختصاصات.

المصاحيـب : جواب وزارة الداخلية حول سؤال تمّ توجيهه بتاريخ 18 جويلية 2023.

تحيّة طيّبة.

وبعد، تبعا للجواب المشار إليه أعلاه، حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 في مختلف الاختصاصات حيث وجهت سؤالا كتابيا إلى السيّد وزير الداخلية فمدّني أنّه بعد صدور المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرّخ في 08 مارس 2023 والذي أفادت فيه وزارة الدّاخلية بأنّها راسلت مصالح رئاسة الحكومة (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية) بتاريخ 21 أوت ولم تتم إفادتها بجواب في الغرض.

أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا حول مآل مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 ولماذا لم تنشر نتائجها النهائية إلى حدّ الآن وماهي أسباب ذلك؟

خاصة في ظلّ تفاقم البطالة وحاجة البلدية للعملة .

الإمضـــاء

عضو مجلس نواب الشعب

مهـى عـــامـر

البريـــد الالكترونـــي : maha.ameur@gmail.com

maha.ameur@arp.tn

جمهورية التونسية
رئاسة الحكومة
بة العامة للحكومة
العامة للوظيفة العمومية

القصبة في، 05 ديسمبر 2023

الإجابة عن السؤال الكتابي الذي توجهت به النائبة المحترمة السيدة مهى عامر حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة

نص السؤال:

"حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019، في مختلف الاختصاصات حيث وجهت سؤالا كتابيا الى السيد وزير الداخلية فمدّني أنه بعد صدور المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 والذي أفادت فيه وزارة الداخلية بأنها راسلت مصالح رئاسة الحكومة بتاريخ 21 أوت ولم تتم إفادتها بجواب في الغرض، فلماذا لم تنشر نتائجها النهائية إلى حدّ الآن وماهي أسباب ذلك خاصة في ظل تفاقم البطالة وحاجة البلدية للعملة"

الإجابة عن السؤال:

أتشرّف بإعلامكم أن رئاسة الحكومة تلقت من وزارة الداخلية مكتوبا تطلب موافاتها برأي الهيئة العامة للوظيفة العمومية بخصوص استيفاء بعض المناظرات لجميع إجراءاتها ماعدا التصريح بالنتائج النهائية ومدى إمكانية قيام الكتاب العامين المكلفين بتسيير البلديات بانتداب الأعوان القارين.

و بتاريخ 20 سبتمبر 2023، وبعد استشارة مصالح مستشار القانون والتشريع للحكومة، أجابت الهيئة العامة للوظيفة العمومية ، بأنه طالما وردت عبارة "**مهمة تسيير الشؤون العادية للبلدية وإدارتها**" بصفة مطلقة ومجردة وبالنظر إلى عدم تضمن المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية أي تحديد لصلاحيات المكلفين بالكتابة العامة للبلديات وضمانا لمبدأ استمرارية المرفق العمومي البلدي خدمة للصالح العام، فإنه **يمكن للكتاب العامين** للبلديات المكلفين بتسيير الشؤون البلدية إمضاء القرارات المتعلقة بانتداب الأعوان القارين تحت إشراف والي الجهة وإلى حين انتخاب مجالس بلدية، على أن يتم الحرص على أن تكون الانتدابات عن طريق المناظرة وطبقا لأحكام الفصول 2 و3 و4 و 5 و6 و 7 من الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وتجدر الإشارة إلى أن اتخاذ بقية الإجراءات والتنسيق مع البلدية قصد إصدار نتائج المناظرة المشار إليها أعلاه (إثر إجابة الهيئة العامة للوظيفة العمومية بتاريخ 20 سبتمبر 2023) يعود لوزارة الداخلية.

المكلف بمهام كاتب عام للحكومة بالنيابة
الإمضاء : ملوح عمار

باردو في 18 جويلية 2023

من السيدة النائب مهى عامر

عن طريق السيد رئيس مجلس نواب الشعب

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

أتقدم بسؤال كتابي

الى السيدة وزير الداخلية

الموضوع: حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 في مختلف الاختصاصات

بعد التحية والسلام،

تم تنظيم مناظرة لانتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 في عديد الاختصاصات وقد صدرت القائمة الأولية للناجحين في 24 فيفري 2023 ثم فتحت الاجال لتلقي الاعتراضات إلا أن النتائج النهائية لم تصدر إلى حد الان مما تسبب في نوع من الاحتقان الأجتماعي من قبل أصحاب الشهائد العليا المشاركين في هذه المناظرة.

فماهي أسباب التأخير في نشر هذه النتائج؟

الامضاء

البريد الالكتروني: maha.ameur@arp.tn/ maha.ameur@gmail.com رقم الهاتف: 23389556

الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية

تونس في،
19 سبتمبر 2023

1 3870

من وزير الدّاخليّة
إلـى
السيّد رئيس مجلس نوّاب الشّعب

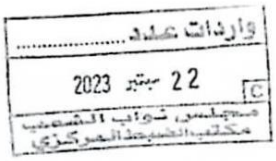

الموضـوع : حول الإجابة على سؤال كتابي.

المرجـــع : مكتوبكم عدد 2023-26-*3000*-0001066 بتاريخ 26 جويلية 2023.

المصاحيب : بطاقة.

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المذكور بالمرجع أعلاه والذي أرفقتم به السؤال الكتابي التي توجه به على معنى أحكام الفصل 114 من الدستور وأيضا أحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشّعب النائبة "مها عامر" إلى وزارة الداخلية.

وجوابا عن ذلك أتشرّف بأن أنهي إليكم بطاقة تتضمن إجابة وزارة الداخلية عن السؤال الكتابي المذكور.

للتفضّل بالإحاطة والاستغلال وفقا للتراتيب المعمول بها في إطار إجابة أعضاء الحكومة على الأسئلة الكتابية الموجهة لهم من قبل نواب الشعب وفقا لأحكام دستور 25 جويلية 2022.

والسّـــلام

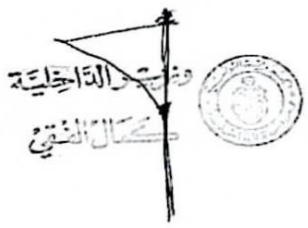

الجمهورية التونسية

وزارة المحاماية

بطاقة
تتضمن إجابة عن سؤال النائب " مها عامر "

ملخص السؤال:

- حول مآل مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنيهلة بعنوان سنة 2019 التي لم تنشر نتائجها النهائية.

نصّ الإجابة:

بعد التنسيق في الغرض مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية، تجدر الإفادة بما يلي:

- تم فتح اختبارات وامتحانات مهنية لانتداب 30 عامل بعنوان سنة 2019 لفائدة بلدية المنيهلة وتم التصريح بالنتائج الأولية بتاريخ 24 فيفري 2023 وقد أرجعت مصالح البلدية سبب طول الفترة الامتحانات والتصريح بالنتائج إلى تقطع أعمال اللجان بسبب إجراءات الحجر الصحي وإلى حين الانتهاء من أعمال التحري والتدقيق من طرف خلية مراقبة التصرف بولاية أريانة إثر ورود عرائض من بعض المشاركين في المناظرة حول وجود عدد من الاخلالات وشبهات فساد.
- بعد صدور المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية، قامت مصالح وزارة الداخلية بتوجيه مراسلة إلى مصالح رئاسة الحكومة (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية) بتاريخ 21 أوت 2023 قصد استشارتها حول مدى إمكانية انتداب الأعوان القارين من طرف الكتاب العامين المكلفين بتسيير شؤون البلديات، ولم تتم إفادتنا إلى حد التاريخ بإجابة رئاسة الحكومة في الموضوع.

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة " مهى عامر "عن المنهلة

ملخص السؤال :

"حول مناظرة انتداب عملة لفائدة بلدية المنهلة بعنوان سنة 2019في مختلف الاختصاصات ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

نظرا لحساسية مسألة الإجراءات المعتمدة في مجال الانتداب ارتأت وزارة الداخلية إتباع منهج تشاركي من خلال تعميم الاستشارة بين مختلف الهياكل المتداخلة وخاصة مصالح رئاسة الحكومة (الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية) .

مع الإشارة إلى أن الرأي الاستشاري الصادر عن الإدارة العامة للمصالح الإدارية والوظيفة العمومية برئاسة الحكومة اتجه إلى أنه يمكن للكتاب العامين للبلديات إمضاء القرارات المتعلقة بانتداب الأعوان القارين وذلك تحت إشراف والي الجهة إلى حين انتخاب مجالس بلدية .

ويتم الآن صلب مصالح وزارة الداخلية العمل على إصدار منشور يُوجّه إلى السادة الولاة يتعلق أساسا بصلاحيات الكتاب العامين المكلفين بتسيير الشؤون العادية للبلديات في مجال الانتدابات وذلك في إطار متابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 08مارس 2023 المتعلق بحل المجالس البلدية .

وتسعى وزارة الداخلية جاهدة إلى استعجال عملية استكمال إصدار المنشور المشار إليه وتعميمه على الهياكل الجهوية والمحلية ضمانا لرفع كل لبس وذلك في كنف احترام القانون وتنفيذا لتعهدات الوزارة بجميع مصالحها الإدارية (جماعات عمومية محلية وجهوية) بخصوص انتداب العملة بمقتضى مناظرات .

السؤال الكتابي

للنائبة مريم الشريف

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية :

سيدي الوزير، تعتبر دائرة وادي الليل من ولاية منوبة من المناطق الحيوية والنشيطة ولكن هناك مشاكل تعيق الحركة العاديّة خاصة خلال أيام السوق الأسبوعية كما لاحظنا أن ظاهرة الانتصاب الفوضوي تمثل عائقا كذلك أمام المحافظة على النظام العام للمنطقة، لذلك ماهي استراتيجية الوزارة لمكافحته والتصدّي له ومتى يتم اعتماد إطار قانوني لتنظيمه؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة " مريم "الشريف "عن وادي الليل

ملخص السؤال :

حول استراتيجية وزارة الداخلية لمكافحة الانتصاب الفوضوي للحفاظ على النظام العام بجهة وادي الليل ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

تتولى وزارة الداخلية اتخاذ إجراءات متعددة لمعالجة ظاهرة الانتصاب الفوضوي ترتكز على تكثيف الحملات الرقابية واتخاذ التدابير الردعية.

ونظرا لتميز هذه المعالجة بالظرفية اعتمدت وزارة الداخلية مؤخرا على مقاربة لإيجاد الحلول الجذرية تمثلت في دعوة البلديات بكامل تراب الجمهورية لتشخيص عدد المنتصبين والعمل على تهيئة الفضاءات البديلة للمنتصبين (الأسواق الأسبوعية، الأسواق القارة تاجر متجول...) مما يساهم في الحفاظ على الكرامة وموارد الرزق والإدراج بالمسالك النظامية، إضافة إلى الحفاظ على المظهر العام للمدن وتفادي المظاهر المخلة بالنظافة والصحة العامة .

مع الإشارة، وأنه يتم دوريا في إطار الاستعداد للمواسم السياحية والأعياد الدينية والوطنية إصدار مكاتيب ومناشير للسادة الولاة لاتخاذ الإجراءات الكفيلة بمقاومة هذه الظاهرة خاصة بمحيط الأسواق والمؤسسات التربوية وداخل المدن والساحات العامة .

هذا، وتبقى وزارة الداخلية منفتحة على كل المبادرات والمقترحات التي من شأنها أن تحد من الانعكاسات السلبية للانتصاب الفوضوي وذلك في إطار احترام القانون.

السؤال الكتابي

للنائب نبيه ثابت

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم سؤال كتابي.

الموضوع :إحداث عمادة بمنطقة الظافرية من عمادة الشبيكة الجريد معتمدية تمغزة ولاية توزر

تحيّة طيبة وبعد،

تعتبر منطقة الظافرية وبنقشة مناطق حدودية ذات كثافة سكانية عالية إلا انها تفتقر إلى أبسط المرافق الأساسية.

فمتى سيتم إحداث عمادة بالمنطقة المذكورة وذلك لتقريب الخدمات من المواطنين، مع العلم أنه يوجد عمادة بالشبيكة تبعد حوالي 19 كلم عن منطقة الظافرية، وبالتالي بات من الضروري إحداث هذا المرفق لحفظ كرامة المتساكيني واعفائهم من مشقة التنقل.

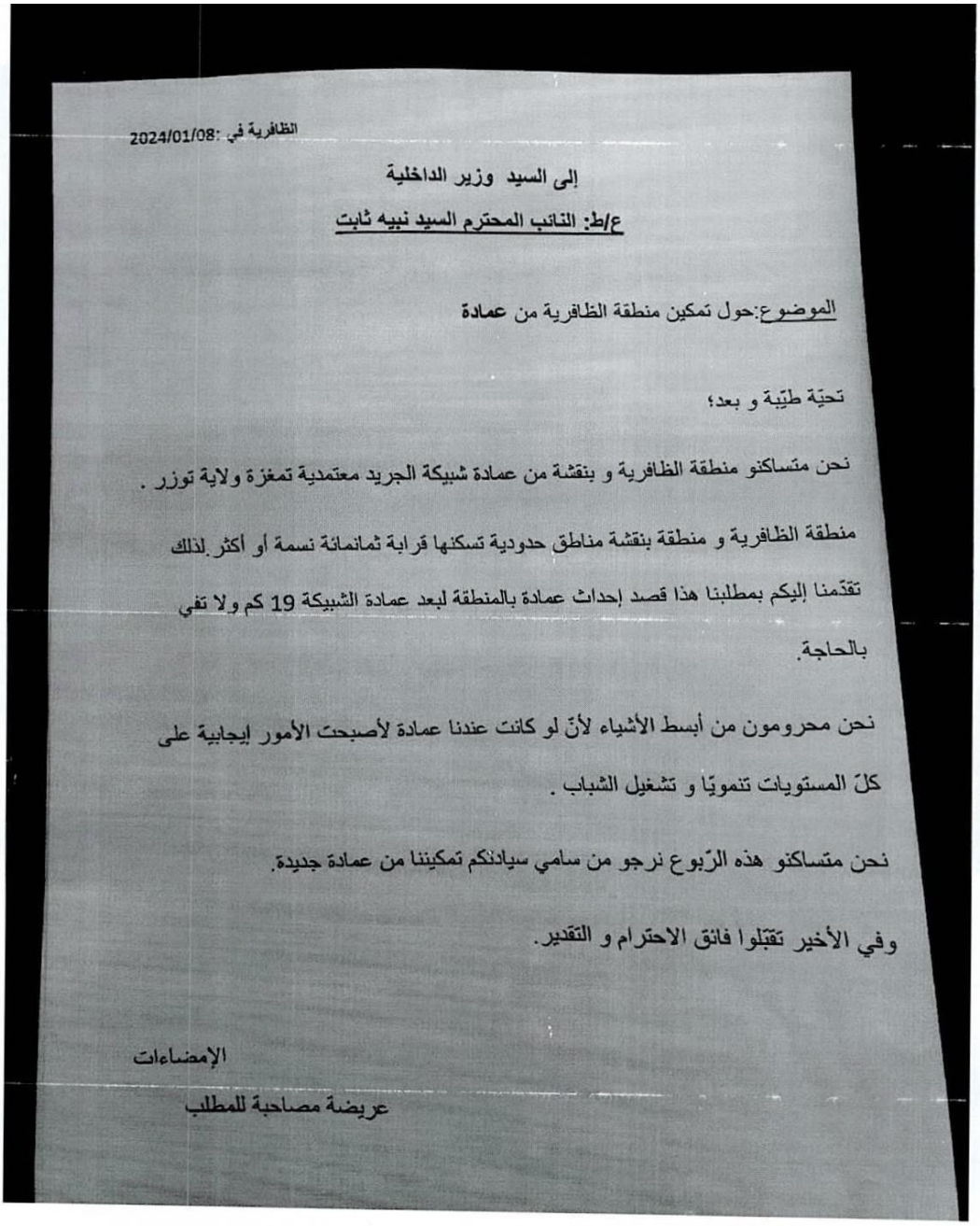

الظافرية في :2024/01/08

إلى السيد وزير الداخلية

ع/ط: النائب المحترم السيد نبيه ثابت

الموضوع:حول تمكين منطقة الظافرية من عمادة

تحيّة طيّبة و بعد؛

نحن متساكنو منطقة الظافرية و بنقشة من عمادة شبيكة الجريد معتمدية تمغزة ولاية توزر .

منطقة الظافرية و منطقة بنقشة مناطق حدودية تسكنها قرابة ثمانمائة نسمة أو أكثر.لذلك تقدّمنا إليكم بمطلبنا هذا قصد إحداث عمادة بالمنطقة لبعد عمادة الشبيكة 19 كم ولا تفي بالحاجة.

نحن محرومون من أبسط الأشياء لأنّ لو كانت عندنا عمادة لأصبحت الأمور إيجابية على كلّ المستويات تنمويّا و تشغيل الشباب .

نحن متساكنو هذه الرّبوع نرجو من سامي سيادتكم تمكيننا من عمادة جديدة.

وفي الأخير تقبلوا فائق الاحترام و التقدير.

الإمضاءات

عريضة مصاحبة للمطلب

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب نبيه" ثابت "عن دقاش حامة الجريد تمغزة

ملخص السؤال :

حول "طلب إحداث عمادة بمنطقة الظافرية من عمادة الشبيكة الجريد من معتمدية تمغزة بولاية توزر ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

إن إحداث هذه المنطقة الترابية يدخل ضمن تطلعات الأهالي وذالك دفعا لمقومات التنمية بالمناطق الحدودية باعتبار صعوبة تغطية المنطقة في وضعيتها الحالية من الناحيتين الإدارية والأمنية من طرف عمدة واحد نظرا لترامي أطرافها وتشتتها الجغرافي فضلا عن ارتفاع نسق النمو الديمغرافي بها .

تُعتبر الدراسة المتعلقة بمشروع إحداث منطقة ترابية بالظافرية تتفرع عن عمادة الشبيكة من معتمدية تمغزة محل تعهد من قبل مصالح وزارة الداخلية على كل من المستويات المركزي والجهوي والمحلي وذلك في إطار المشاريع الاستشرافية المستقبلية الرامية لمزيد إحكام التقسيم الترابي للعمادات .

إن منطقة ترابية بالظافرية لا يندرج ضمن مشاريع الإحداث الحينية خاصة إثر صدور قرار وزير الداخلية مؤرخ في 12 جويلية 2023يتعلق بضبط الحدود الترابية للعمادات التابعة لمعتمديات ولاية توزر والبالغ عددها 36 عمادة وذلك بناء على محضر اللجنة الجهوية بولاية توزر المتضمن المصادقة على البطاقات الوصفية لتحديد العمادات التابعة لمعتمديات ولاية توزر.

وتبقى مصالح وزارة الداخلية تتابع عن كثب مدى تطور نسق إحداث هذه المنطقة الترابية وذلك بالتنسيق بين كافة هياكلها لضمان مزيد إحكام التقسيم الترابي للعمادات .

السؤال الكتابي

للنائبة نور الهدى سبائطي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بالأسئلة الكتابية التالية :

بعد أن تلقينا العديد من الإتصالات من عدد متساكني معتمدية المطوية موضوعها التذمر من وضع النظافة والنقص في التنوير العمومي في بعض الأحياء،

1. ماهي التدخلات التي قامت بها المعتمدية في الغرض ؟

2.ما هو برنامج السلط المحليّة للحدّ من ظاهرة تكدّس الفضلات من خلال برمجة حملات نظافة ورفع الفضلات المنزلية بإنتظام ؟

3.ماهي التدخلات التي تم تنفيذها للحدّ من النقص المسجّل في ما يخص التنوير العمومي في مختلف أحياء معتمدية المطوية ؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبة" نور الهدى سبائطي " عن غنوش - المطوية وذرف -منزل -الحبيب

ملخص السؤال :

"حول تذمر متساكني معتمدية المطوية وضع النظافة والنقص في التنوير العمومي في بعض الأحياء ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **في خصوص التدخلات التي قامت بها معتمدية المطوبة في ملفي النظافة والعناية بالمحيط**: تقوم المصالح البلدية بـ:

- الرفع اليومي للفضلات المنزلية عن طريق عدد 05 فرق تغطي مختلف المناطق ومن ضمنها منطقة العكاريت،
- عمليات كنس يومي الأسبوعية، لمختلف الطرقات الرئيسية ومحيط المؤسسات العمومية والتربوية والأسواق الأسبوعية،
- دهن الأرصفة والعناية بالحدائق بصفة دورية،
- تنظيم حملات استثنائية على مدار السنة للكنس، تنظيف حواشي الطرقات تشذيب الأشجار، إزالة النقاط السوداء، رفع فواضل البناء والأجنة تنظيف ورفع الفواضل البلاستيكية والورقية وجهر وتنظيف مجاري الأودية ...

✓ **في خصوص التنوير العمومي** تقوم المصالح البلدية بـ:

- تركيز عدد 37 فانوس تعمل بالطاقة الشمسية بمنطقة العكاريت وبرمجة عدد 35 فانوس إضافي
- مد شبكة التنوير العمومي بين حي النسيم والمراشدة
- تغيير الفوانيس العادية بأخرى اقتصادية في الأحياء التالية النسيم المراشدة، شارع الطيب المهيري والمنتزه الحضري بالمطوية
- صيانة معدل عدد 10 فوانيس بكامل المنطقة البلدية

✓ **في خصوص برنامج السلط المحلية للحد من ظاهرة تكدس الفضلات** تقوم المصالح البلدية بـ

- برمجة حملات نظافة لإزالة النقاط السوداء ستشمل المناطق التالية المراشدة، المايو، العكاريت ...
- ربط شراكة مع جمعية منتدى المبادرة والتنمية المحلية والوكالة الوطنية للتصرف في النفايات الإحداث برنامج فرز النفايات من المصدر قصد تثمينها
- اقتناء عدد 02 جرارات لدعم أسطول النظافة .

وتبقى مصالح وزارة الداخلية المركزية والجهوية والمحلية تتابع موضوع النظافة والتنوير العمومي وعلى أتم الاستعداد للتدخل كلما تطلب الأمر ذلك إما عبر تنظيم حملات في الغرض وإما عبر تجديد أسطول النظافة والتنوير العمومي حال توفر الاعتمادات اللازمة .

السؤال الكتابي الأول

للنائب يوسف التومي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم سؤال كتابي.

تحية وبعد،

•هل هناك اتجاه توسعة برنامج تهذيب الاحياء الشعبية الجيل الثاني وماهي المناطق التي سيقع برمجتها ؟

والسلام

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائب" يوسف التومي "عن الزاوية- القصيبة- الثريات

ملخص السؤال :

حول مدى نية وزارة الداخلية في خصوص برنامج تهذيب الأحياء الشعبية الجيل الثاني والمناطق المزمع برمجتها لذلك ."

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :يوجد حاليا عدد 02 برامج تُعنى بتهذيب الحياء السكنية وهما كالآتي :

✓ **بخصوص برنامج تهذيب الأحياء الشعبية للحد من التفاوت الجهوي بالبلديات:**

يمثل هذا البرنامج عنصر من برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية الذي يتم إنجازه بتمويل من البنك العالمي في شكل قرض يتم اسناده في شكل مساعدات للبلديات المعنية (272 بلدية قبل تعميم النظام البلدي)، ويتم متابعة تنفيذه من طرف لجنة وزارية تشرف عليها وزارة الداخلية تضم جميع الأطراف المتداخلة (وزارة المالية ووزارة الاقتصاد والتخطيط ووزارة التجهيز والإسكان)

ويتم استغلال كامل الموارد المتاحة لإنجاز مشاريع التهذيب وسيتم ختم برنامج التهذيب المذكور في موفي سنة 2024 وذلك بعد أن تم التمديد في أجال برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية إلى 31 ديسمبر 2024.

وتجدر الإشارة أنه في إطار إعداد المخطط الثلاثي للتنمية للفترة 2025-2023 ومواصلة لتدخلات البرنامج الوطني لتهذيب الأحياء الشعبية للحد من التفاوت الجهوي، قامت البلديات باقتراح عدد 70 مشروعا بكلفة تناهز 305 م د إلا أنه لم يتم إدراج سوى 70 م د بمخطط 2025-2023 وذلك لإنجاز عدد من هذه المشاريع المقترحة باعتماد آلية التعبير عن الرغبة في المشاركة (Appel à manifestation d'intérêt) وفق كراس شروط يتم اعداده في الغرض من قبل مصالح وزارة الداخلية التي تتولى تنفيذ هذا البرنامج وذلك على غرار ما تم اعتماده بالنسبة لمشاريع قسط 2019 من برنامج تهذيب الأحياء الشعبية للحد من التفاوت الجهوي، إلا أنه لم يتم الى حد الآن تعبئة الموارد المبرمجة بالمخطط ولا يمكن الانطلاق في هذا البرنامج الجديد الا بتوفر الاعتمادات الضرورية .

✓ **الجيل الثاني من برنامج تهذيب وإدماج الأحياء السكنية:**

يخرج إنجاز هذا البرنامج عن مجال نظر وزارة الداخلية حيث تشرف عليه مصالح وزارة التجهيز والإسكان.

السؤال الكتابي

للنائب يوسف التومي والنائبة هالة جاب الله

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

نتشرف بان نحيل اليكم أسئلة كتابية

الموضوع :حول الاحداث الأخيرة في مقابلة 24 فيفري 2024

تحية طيبة وبعد،

سيدي الوزير اننا نستنكر الاحداث الأخيرة والاستفزازات التي حدثت مؤخرا في المقابلة التي جمعت جمعية النجم الرياضي الساحلي والترجي الرياضي التونسي يوم السبت 24 فيفري 2024 بملعب رادس حيث انه وقع ادخال لافتات للملعب تبعث على العنف والكراهية وتحتوي على كلمات نابية تشنج العلاقات والروابط بين مواطني الدولة الواحدة وتؤجج النزعة الجهوية وتؤدي الى التوتر والمشاحنات .

وعليه فإننا نتساءل :

-كيف وقع إدخال اللافتات المذكورة للملعب تحت انظار الأمن والمشرفين ولماذا لم يتم التصرف الفوري لإزالتها؟

-هل تم فتح تحقيق حول هذه الحادثة ؟

-و ما هي استراتيجية الوزارة للتصدي لمثل هذه الظواهر مستقبلا؟

إجابة السيد وزير الداخلية

بطاقة

تتضمن إجابة على السؤال الكتابي للنائبين" يوسف التومي " و"هالة جاب الله "عن ولاية سوسة

ملخص السؤال :

حول الأحداث التي جدت في إطار مقابلة كرة القدم التي جمعت فريق النجم الرياضي الساحلي والترجي الرياضي التونسي بتاريخ 24 فيفري 2024

نص الإجابة :

بعد التنسيق مع الهياكل المعنية بوزارة الداخلية أتشرف بإفادتكم بما يلي :

✓ **بخصوص ملابسات الأحداث التي جدت في إطار مقابلة كرة القدم المذكورة**

تعمد بعض جماهير الترجي الرياضي التونسي وخاصة منهم المنتمين إلى المجموعات الرياضية المتعصبة المتواجدة من جهة المنعرج الجنوبي للملعب استغلال لافتة " ZARATISTA " أو ما يعرف بـ" الباش الرسمي للمجموعة " الذي يقع إدخاله بصفة رسمية من تلك البواب المنعرج الجنوبي ومنها يتم تثبيته على السياج الحديدي المحيط بالميدان لغاية تحديد مكان تواجد تلك المجموعة في كتابة عبارات مخلة بالحياء وذلك بالاعتماد على خلفيتها ذات اللون الأحمر والخالية من أي محتوى باستعمال(Pompe à retouches)

تعمد بعض الأنفار التابعين لذات المجموعة طي عدد من قطع القماش البيضاء وصغيرة الحجم من تحت ثيابهم وهو ما يعرف لديهم بعبارة " القماطة " وعند دخولهم للملعب وتجاوز الحواجز الأمنية المخصصة للتفتيش يقع إلصاقها ببعضها لتتكون لديهم لافتة بيضاء اللون يتم بعدها استغلالها في كتابة أي عبارات مخلة بالحياء بها باستعمال أيضا.(Pompe à retouches)

وباستشارة النيابة العمومية بين عروس من قبل الوحدات الأمنية المتعهدة، أذن ممثلها بتحرير محضر بحث موضوع التجاهر بما ينافي الحياء ورفع شعارات منافية للأخلاق داخل منشأة رياضية.

✓ **بخصوص فتح تحقيق في الغرض:**

على إثر القيام بالتحريات الفنية والميدانية بالرجوع إلى كاميرات المراقبة المثبتة داخل الملعب، تم التعرف على المظنون فيهم حيث تعمد أحد الانفار الدخول الى الملعب من البوابة 15 بتذكرة عادية ثم قام بربط الصلة بنفر آخر داخل المنعرج الجنوبي حيث يتحوز هذا الأخير على قطع من اللافتة التي تم رفعها في مدارج المنعرج والتي تم إدخالها بالتنسيق مع نفر ثالث مع الباش الرسمي ثم قاموا بإلصاقها وكتابة اللافتة الأولى على عين المكان رفقة بعض الأطراف الأخرى والتي تم التعرف عليها من خلال الصور وإلقاء القبض عليها إما خلال قدومها إلى القاعة متعددة الاختصاصات برادس لمتابعة مباراة كرة اليد التي جمعت يوم 29 فيفري فيفري 2024 بين الترجي الرياضي التونسي والنادي الإفريقي أو القيام بمداهمات قانونية على مقرات إقامتهم وتقديمهم إلى العدالة التي قامت بإدانة عدد 02 أطراف وإيداعهما السجن في حين تم إبقاء بقية الأطراف وعددهم 05 بحالة سراح .

✓ **استراتيجية وزارة الداخلية للتصدى مستقبلا لظاهرة العنف في الملاعب والمنشئات الرياضية .**

انكبت وزارة الداخلية منذ سنوات على دراسة ظاهرة العنف بمختلف أشكالها في الملاعب والمنشآت الرياضية من خلال المشاركة في العديد من الاجتماعات واللقاءات مع الأطراف أو الجهات الأخرى الرياضي بصفة عامة، وقد قامت الوزارة بطرح العديد من الحلول التي تراها ناجعة المتداخلة في الشأن في الحد والقضاء على مظاهر العنف بالفضاءات الرياضية منها :

- القيام بتجهيز قوات الأمن للحفاظ على النظام وخصوصا في المباريات المعروفة بتوتر أجوائها بشكل عام،
- تنمية الروح الرياضية لدى اللاعبين والجماهير،
- الرد بشكل حازم وصارم وسريع على كل أشكال الشغب الجماهيري داخل الملاعب ويكون ذلك بمنع الجمهور من حضور مباريات لفترة محددة أو فرض غرامة مالية على النادي المسؤول وغير ذلك من العقوبات التي تحد من ظاهرة الشغب في الملاعب الرياضية،
- العمل على استقطاب أو انتداب بعض أعضاء المجموعات الكروية للاستعانة بهم للحد من الشغب داخل الملاعب مع النظر حول إمكانية الترخيص لهم بإدخال بعض أدوات التنشيط للملاعب وذلك لكسب ثقة أعضاء المجموعات،
- تدريب أفراد لجان الأحباء على عملية التشجيع الرياضي،
- إجراء لقاءات دورية بين مختلف لجان الأحباء والجماهير الرياضية .
- العمل على تحسين دور ما يُعرف باسم " les stadiers" في تأمين المنشآت الرياضية من الداخل ضد أعمال العنف والشغب المتأتية من الجماهير المتعصبة .

هذا، وتبقى مصالح وزارة الداخلية مجندة للقضاء على ظاهرة العنف المادي والمعنوي من المنشآت الرياضية ضمانا لتسويق صورة طيبة للبلاد في الخارج.

السؤال الكتابي

للنائب يوسف التومي

الموضوع :سؤال كتابي الى السيدة وزيرة الثقافة عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب .

تحية طيبة وبعد،

حيث وقع برمجة احداث دار ثقافة بمعتمدية الزاوية والقصيبة والثريات بالمخطط التنموي 2016 - 2020 وقد أعلن عنها الوزير السابق في جلسة بمقر ولاية سوسة بمناسبة انعقاد جلسة المجلس الجهوي بسوسة لذا نتساءل متى يقع إحداث دار الثقافة بمعتمدية الزاوية والقصيبة و الثريات التي طال انتظارها ؟

وتقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إجابة السيد الوزير المكلف

بتسيير وزارة الشؤون الثقافية

الموضوع:إجابة عن السؤال الكتابي الموجه من قبل السيّد النائب يوسف التومي بخصوص إحداث دار ثقافة بمعتمدية الزاوية القصيبة والثّريات .

المرجع: مراسلتكم عدد ص-2024-26-3000-0000670 بتاريخ 22فيفري 2024.

تحية طيبة وبعد،

تبعا للمراسلة المذكورة بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالسؤال الكتابي الذي توجه به السيد النائب يوسف التّومي بخصوص إحداث دار ثقافة بمعتمدية، الزاوية القصيبة والثّريات، يشرفني إفادة السيد النائب أنه على إثر اقتراح عقار وظيفي على ملك بلدية القصيبة بمساحة قدرها5000 م 2 لإنجاز المشروع المذكور والتنصيص صلب محضر جلسة مداولات المجلس البلدي بالقصيبة على التفويت في العقار بالدينار الرّمزي لفائدة ملك الدولة الخاص وذلك قصد تخصيصه في مرحلة لاحقة لوزارة الشؤون الثقافية، تولت المصالح الفنيّة المركزية بالوزارة التنسيق لاستكمال الملف العقاري وإحالته إلى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإتمام إجراءات التخصيص وذلك عملا بمقتضيات الأمر عدد 967 لسنة 2017 المتعلق بتنظيم انجاز البنايات المدنية والذي نص الفصل 12 منه على أن يخضع وجوبا كل مشروع بناية مدنية إلى إعداد الملف المرجعي المتمثل بالأساس في سند ملكية أو أي كتب إداري في الملكية أو كل ما يفيد تخصيص قطعة الأرض لصاحب المشروع وبالتالي سيتم الانطلاق في الدراسات الخاصة بالمشروع مباشرة إثر تحصل الوزارة على قرار التخصيص للعقار المذكور آنفا .

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير .

السؤال الكتابي الأول

للنائب أيمن نقرة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة التالية:

الموضوع: حول تهيئة فسقيات الأغالبة بالقيروان.

تعتبر فسقيات الأغالبة اليوم موروثا ثقافيا مهملا لا يليق بمكانة الدولة التونسية وهو في وضعية مزرية مقارنة بما كان عليه في أوائل التسعينات وحيث أنه تسجيلها في قائمة اليونسكو للتراث العالمي في عام 1988 وهي تعتبر من أشهر المعالم الإسلامية.

فمتي يتم إيلاء الأهمية القصوى لهذا المعلم والانطلاق في أعمال التهيئة لتوظيف هذا المعلم الإسلامي من الناحية الاقتصادية والثقافية والسياحية وما هو مآل إحداث مسرح للهواء الطلق بها بما يليق بولاية القيروان وأبنائها وكافة الزوار والوفدين من جميع أنحاء العالم؟

وحيث ظلّ هذا الحلم يراود أبناءها منذ سنوات مع افتقار القيروان لأماكن الترفيه وفسقيات الأغالبة هي الملاذ الوحيد لكافة أبناءها وعليه **متى يتم إلغاء التعطيلات والانطلاق الفعلي في الإنجاز؟**

والسلام

إجابة السيد الوزير المكلف

بتسيير وزارة الشؤون الثقافية

الموضوع: إجابة عن السؤالين الكتابين الموجهين من قبل السيد النائب أيمن نقرة

المرجع: إحالتكم عدد ص-2024-26-3000-0000670 بتاريخ 22 فيفري 2024.

تحية طيبة وبعد،

تبعا للإحالة المذكورة بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالسؤالين الكتابيين اللذين توجه بهما السيد النائب أيمن نقرة بخصوص تهيئة فسقيات الأغالبة.

يشرفني إفادة السيد النائب بما يلي:

1.بخصوص تهيئة فسقيات الأغالبة:

انطلقت الوزارة في تنفيذ مشروع ضخم ممول من قبل الجانب السعودي (البنك السعودي للاستثمار) بكلفة قدرها 15 مليون دينار، ويخص المشروع أساسا صيانة وترميم الجامع الكبير ومحيطه إلى جانب ترميم فسقيات الغالبة وتثمين محيطها، وقد انطلقت الدراسات التقنية والعلمية للمشروع منذ شهر سبتمبر 2023 وتمت إحالة الدراسات الفنية الموجزة APS بتاريخ 01 فيفري 2024 والتي على إثرها سيتم المرور إلى مرحلة الدراسات الفنية المفصلة وإعداد كراس الشروط لاختيار شركة مقولات مختصة، ومن المبرمج انطلاق الأشغال خلال شهر أفريل 2025 لمدة لا تقل عن 4 سنوات.

وفي الأثناء يتولى المعهد الوطني للتراث بصفة دورية القيام بأعمال تنظيف الفسقيات وحراستها.

2. بخصوص مشروع إحداث مسرح هواء طلق:

تم ترسيم المشروع بميزانية وزارة الشؤون الثقافية بكلفة تقديرية قدرها 6.200أ د وذلك بالتوازي مع مشروع مركز الفنون الدرامية والركحية بقيمة 2.500 أ د وكان من المبرمج إنجاز المشروعين في نفس العقار المقترح حيث تم الإعلان عن المناظرة المعمارية لاختيار أحسن تصميم بتاريخ 27 نوفمبر 2023، وحدد آخر أجل لقبول الترشحات ليوم 11 جانفي 2024، إلا أنه تم تعليق آجال قبول الترشحات لوجود عدم تطابق في بعض جزئيات المشروع بين البرنامج الوظيفي ومثال التهيئة العمرانية لبلدية القيروان، وقد تم تجاوز الإشكاليات المطروحة خلال الجلسة المنعقدة بمقر الإدارة الجهوية للتجهيز بتاريخ 10 جانفي 2024، واستئناف قبول ملفات الترشح يوم 22 جانفي 2024 وحدد آخر أجل لختم الترشحات يوم 01 مارس 2024.

هذا ويجدر إفادتكم أنه تم اقتراح تغيير موقع المشروعين إلى الأرض التابعة للمعهد الوطني للتراث والمستغلة حاليا كمستودع، وذلك باعتبار أن العقار المقترح حاليا (أرض الفسقيات) يعتبر منطقة خضراء إلى جانب أن أعمال التهيئة والتثمين تستوجب المحافظة على العقار كوحدة متكاملة ومتجانسة.

وتقبلوا بقبول فائق عبارات التقدير.

السؤال الكتابي الثاني

للنائب أيمن نقرة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة التالية:

الموضوع: حول حادثة انهيار جزء من سور القيروان

على إثر انهيار جزء من سور مدينة القيروان بتاريخ 16 ديسمبر 2023 وما خلقته هذه الحادثة من مآسي خاصة **وفاة ثلاثة عمال** على عين المكان وحيث أصبحت هاته الحادثة محل اهتمام الي العام داخل وخارج تونس أحيطكم علما أنه:

- ✓ تم وضع حواجز بخمسة مواقع حسب معاينة أولية من مصالح التراث إلا أن ذلك لا يكفي لحماية المارة حيث يجب وضع دعامات خشبية أو حديدية لمنع الانهيار المفاجئ.
- ✓ لا يمكن الاكتفاء بمجرد معاينة ويتعين إجراء اختبار كامل للسور المحيط بالمدينة العتيقة على امتداد 2.6 كلم عن طريق مكتب اختبار مختص وباستعمال كافة الوسائل التقنية.

فمتى يتم الانطلاق في عملية ترميم السور المنهارة وذلك في أقرب الآجال حيث أصبح يهدد البنايات المجاورة والمتساكنين خاصة ونحن نقترب من قدوم شهر رمضان المعظم؟

أين وصلت نتائج التحقيق حول ما حدث خاصة مع طول المدة الزمنية وماهي مآلات الهبة التي حصلت عليها تونس من دولة سلطنة عمان بقيمة 500 ألف دولار في إطار أعمال الترميم؟

ما هو الدور الاجتماعي والإنساني لوزارتكم في إطار الإحاطة بعائلات "الخبزة المرّة" والاستهتار واللامبالاة بظروفهم على التوالي:

-عادل اللجودي: 47 سنة

- على الخماري: 67 سنة

-محسن الهمامي: 50 سنة

والسلام

إجابة السيد الوزير المكلف

بتسيير وزارة الشؤون الثقافية

الموضوع: إجابة عن السؤالين الكتابين الموجهين من قبل السيد النائب أيمن نقرة

المرجع: إحالتكم عدد ص-2024-26-3000-0000670 بتاريخ 22 فيفري 2024.

تحية طيبة وبعد،

تبعا للإحالة المذكورة بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالسؤالين الكتابيين اللذين توجه بهما السيد النائب أيمن نقرة بخصوص حادثة انهيار جزء من سور القيروان،

يشرفني إفادة السيد النائب بما يلي:

3.**بخصوص حادثة انهيار جزء من سور القيروان:**

مباشرة بعد حادثة سور القيروان، سخر المعهد الوطني للتراث، كإجراء وقائي، كل إمكانيات المادية والبشرية المتاحة لتركيز الدعامات الضرورية في الأماكن التي يمكن أن تشكل خطرا محتملا، كما تولى الإدارة الجهوية للتجهيز لطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لإنجاز الدراسات الفنية وتعيين مقاولة لوضع الدعامات في الأماكن المتضررة، وقد تولى المعهد تخصيص الاعتمادات اللازمة وإحالتها إلى المجلس الجهوي بالقيروان.

وتجدر الإفادة أنه تم تكليف لجنة خاصة صلب الوزارة للبحث في ملابسات الحادثة وإنجاز تحقيق إداري وتقني، وقد أنهت اللجنة أعمالها وأحالت تقريرها النهائي إلى كل من محكمة المحاسبات والجهات القضائية للتعهد بالملف.

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير.

السؤال الكتابي

للنائب الطاهر بن منصور

بعد الاطلاع على الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب يهمني أن أتقدم إليكم بالسؤالين الكتابيين التاليين :

تحية طيبة وبعد

- هل بإمكان وزارة الصحة إحداث قاعة قسطرة بقسم القلب والشرايين بالمستشفى الجهوي بقبلي؟ نظرا للبعد الجغرافي للولاية عن المستشفيات التي يمكن أن تنجز مثل هذه العمليات .إضافة إلى أن قبلي يمكن أن تشع على بقية الولايات المجاورة وتحد من آجال الانتظار التي وصلت أحيانا أكثر من ستة أشهر .

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع: حول الإجابة على ثلاثة أسئلة كتابية توجه بها نائبي مجلس نواب الشعب .

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000555

المصاحيب :ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه أعلاه حول الإجابة على 03 أسئلة كتابية توجه بها النائبان لمجلس نواب الشعب وهم السيدين عبد العزيز الشعباني (02) والطاهر بن منصور (01) .

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف .

والسلام

الاجابة على السؤال الكتابي

للسيد نائب مجلس الشعب

الطاهر بن منصور

المرجع :

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص -2024-26-3000-0000555.

السؤال :

هل بإمكان وزارة الصحة احداث قاعة قسطرة بقسم القلب والشرايين بالمستشفى الجهوي بقبلي نظرا للبعد الجغرافي للولاية وللحد من اجال الانتظار .

الاجابة :

يتواجد حاليا قسم لأمراض القلب والشرايين بالمستشفى الجهوي بقبلي ويباشر به عدد 02 أطباء اختصاص كامل الوقت كما أنه سيتم خلال سنة 2024 إفادة المصالح المركزية لوزارة الصحة من طرف الإدارة الجهوية للصحة بقبلي بمقترح لمشروع متكامل يتعلق بإحداث قاعة قسطرة بقسم القلب والشرايين بالفضاء الذي تم تخصيصه للغرض بنفس القسم لما له من أهمية ولإدراجه ضمن أولويات المشاريع الصحية للجهة.

السؤال الكتابي

للنائب المنصف المعلول

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤالين الكتابيين التاليين.

الموضوع :بخصوص الوضع الصحي بولاية تطاوين .

تحية طيبة،

سيدي الوزير المحترم،

أحيطكم علما أن القطاع الصحي بولاية تطاوين يشهد عديد النقائص بالمستشفى الجهوي والمراكز الصحيّة التابعة مثل غياب طب الاختصاص ونقص في الأدوية وغيرها ..

1. متى سيقع تعيين اخصائي أشعة بالمستشفى الجهوي بتطاوين نظرا للحاجة الماسة لذلك؟
2. متى سيتم إضافة استعجالي بالجهة وسط مدينة تطاوين لحل إشكالية الاكتظاظ الكبير بالاستعجالي الوحيد لتحسين الخدمات الصحية؟

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع :حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 نواب مجلس نواب الشعب.

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000674.

المصاحيب : ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه أعلاه حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 أعضاء لمجلس نواب الشعب وهم السادة المنصف المعلول (01) وحسن بن علي (01) ومختار عبد المولى (01)وخالد حكيم مبروكي (02)

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف.

الاجابة على السؤال الكتابي

للسيد نائب مجلس الشعب

المنصف المعلول

المرجع :

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-3000-0000674.

السؤال الأول :

متى سيقع تعيين اخصائي أشعة بالمستشفى الجهوي بتطاوين نظرا للحاجة الماسة لذلك

الاجابة الأولى :

تم افادة الإدارة الجهوية للصحة بتطاوين من طرف المصالح المركزية المعنية لوزارة الصحة بمذكرة تعيين الطبيب المختص في الأشعة ضمن الانتدابات لأطباء الاختصاص المتخرجين بعنوان دورة نهاية سنة 2023 ودعوته لمباشرة مهامه في أنسب الآجال .علما وأنه أيضا عدد 04 أطباء الاختصاص بنفس الدورة معنيين بالانتداب والمباشرة بولاية تطاوين: 02 طبيب اختصاص في أمراض وجراحة العيون أمراض القلب والشرايين وقد باشروا مهامهما + 02 اختصاص إنعاش وتخذير لم يلتحقا لمباشرة مهامهما الى حد هذا التاريخ .

السؤال الثاني :

متى سيتم إضافة استعجالي بالجهة وسط مدينة تطاوين لحل إشكالية الاكتظاظ الكبير بالاستعجالي الوحيد لتحسين الخدمات الصحية

الإجابة الثانية :

في ما يتعلق بمقترح إضافة استعجالي بالجهة وسط مدينة تطاوين:

- المسافة الفاصلة بين وسط مدينة تطاوين والمستشفى الجوي بتطاوين تقدر ب 06 كلم وبه قسم استعجالي مع توفر قسم المخابر وقسم الاشعة ووحدات الإنعاش الطبي بنفس المكان مما يمكن بالتكفل بالحالات الاستعجالية وعند الاقتضاء نقلتها بواسطة سيارة إسعاف (يتوفر حاليا 09 سيارات اسعاف: 03 صنف" أ " + 06 صنف "ب ")
- يتم حاليا وبدون أي اشكال وبصفة مجانية نقلة الحالات الاستعجالية عند الاقتضاء الى قسم الاستعجالي لمستشفى تطاوين بواسطة سيارات الإسعاف للحماية المدنية مع قبول المرضى بدون ضرورة الحصول على الموافقة المسبقة لذلك.
- المثال المعماري الحالي للمجمع للصحة الأساسية بوسط مدينة تطاوين لا يسمح لتركيز وحدة الاستعجالي إضافة للمكونات الأخرى الأساسية من وحدتي المخبر والتحاليل الطبية والأشعة.

السؤال الكتابي

للنائب حسن بن علي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي:

كنت قد تقدمت لسيادتكم في مداخلة سابقة بمطلب مستعجل لإحداث وحدة إنعاش متنقلة (SAMU) بمعتمدية الناظور نظرا لبعدها على المستشفيات الجامعية والجهوية وكثرة الوفيات الناتجة عن تأخر الإسعافات .

فما هو مآل هذا الطلب؟

ولماذا لم يتم إنجاز مستوصف "بوعر عارة "رغم برمجته في المخططات السابقة ورغم توفر قطعة الأرض؟

الاجابة على السؤال الكتابي

للسيد نائب مجلس الشعب

حسن بن علي

المرجع :

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-3000-0000674.

السؤال الأول :

لماذا لم يتم انجاز مستوصف بوع عارة بولاية زغوان رغم برمجته سابقا ورغم توفر قطعة الأرض

الإجابة الأولى :

تمت برمجة احداث مستوصف ببوعر عارة بولاية زغوان اثر طلب من المتساكنين و توفر قطعة الأرض .وتمت الموافقة من طرف اللجنة الجهوية ثم من طرف اللجنة الوطنية لإحداث وتطوير وتعويض المراكز الصحة الأساسية .وحاليا في مرحلة انتظار تفويض الاعتمادات في الخصوص والذي يتم الترتيب الأولويات حسب علي الصعيد الوطني .

السؤال الثاني :

حول أحداث وحدة اسعاف طبي متنقل « SMUR » بمعتمدية الناظور بولاية زغوان نظرا لبعدها على المستشفيات الجامعية و الجهوية.

الإجابة الثانية

لقد تم تشغيل وحدة اسعاف طبي متنقل SMUR بالمستشفى الجهوي بزغوان في شهر جوان 2021 وبعد مكسب واشعاع على مختلف جهات ولاية زغوان وفي مرحلة أخرى تم التطرق ودراسة الصعوبات الخاصة بمعتمدية الناظور بولاية زغوان بمناسبة انعقاد المنتدى الجهوي المخصص لتهيئة وترقية أقسام الاستعجالي في كافة جهات ولاية زغوان مع ممثلين عن قسم الاسعاف الطبي الاستعجالي بتونس SAMU ووحدة showroom بوزارة الصحة تم التطرق إلى الحلول التالية :

- ❖ في مرحلة أولى سيقع تقسيم المسافة بين سيارة اسعاف المستشفى (نصف الطريق) وسيارة وحدة الاسعاف الطبي المتنقل SMURلبقية المسافة وذلك حتى يتم ربح الوقت وتقديم الخدمة للمريض وللمصاب في آجال معقولة تمكن من المحافظة على جودة الخدمة وسلامة المواطن .

❖ وفي مرحلة ثانية وفي انتظار توفر الموارد البشرية واللوجستية سيقع طرح تركيز وحدات اسعاف طبي متنقل أخرى SMUR (الناظور والفحص) .

مع الإفادة أنه بالتنسيق مع المصالح الجهوية للحماية المدنية والتي أفادت أنه من ضمن دراسة مشاريعها تركيز مستقبلا وحدة للإسعاف الطبي تابعة لها بجهة الناظور.

السؤال الكتابي الأول

للنائب خالد حكيم مبروكي

الموضوع : سؤال كتابي حول مركز صحي بأولاد حفوز .

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بان أحيل إلى جنابكم سؤال كتابي يتعلق بمشروع تمكين منطقة خلايفية مركز صحي مع العلم أن أقرب مركز صحي على بعد 12كلم وهي مناطق وعرة .

فالرجاء من سيادتكم مدنا بتوضيح .

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير .

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع :حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 نواب مجلس نواب الشعب .

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000674.

المصاحيب :ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه أعلاه حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 أعضاء لمجلس نواب الشعب وهم السادة المنصف المعلول (01) و حسن بن علي (01) و مختار عبد المولى (01)وخالد حكيم مبروكي (02) .

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف.

والسلام

<u>الاجابة على السؤال الكتاب</u>

<u>للسيد نائب مجلس الشعب</u>

<u>خالد حكيم مبروكي</u>

<u>المرجع :</u>

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص- 2024-26-3000-0000674.

<u>السؤال :</u>

حول مشروع تمكين منطقة خلافلية بولاية سيدي بوزيد من مركز صحي باعتبار المسافة الفاصلة لأقرب مركز صحي .

الإجابة :

تغطي منطقة الخلافلية - عمادة كسودة - أولاد حفوز صحيا من خلال مركز الصحة الأساسية كسودة - صنف - 2- وتبتعد منطقة الخلافلية على مركز العمادة كسودة 6 كم وعن مركز المعتمدية أولاد حفوز وعن المستشفى المحلي 9.1 كم و بالرغم من وعورة المنطقة إلا أنه يوجد طريق معبد في حالة جيدة يأمن تنقل بين العمادات وعليه فإن بناء مركز صحة أساسية بمنطقة الخلافلية لا يمثل حاليا أولوية جهويا بالرغم من أنه أواوية رقم واحد محليا .

السؤال الكتابي الثاني

للنائب خالد حكيم مبروكي

الموضوع :سؤال كتابي حول مركز صحي بالخشم الشرقية.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بان أحيل إلى جنابكم سؤال كتابي يتعلق بمشروع بناء مركز صحي بمنطقة خشم الشرقية أولاد بلقاسم مع العلم المواطنين متبرعين بالأرض وكافة مصاريف البناء .

فالرجاء من سيادتكم مدنا بتوضيح .

ختاما وفي انتظار ردكم تقبلوا منا فائق عبارات الاحترام والتقدير .

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع :حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 نواب مجلس نواب الشعب.

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000674 .

المصاحيب :ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه أعلاه حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 أعضاء لمجلس نواب الشعب وهم السادة المنصف المعلول (01) وحسن بن علي (01) ومختار عبد المولى (01)وخالد حكيم مبروكي (02) .

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف

والسلام

<u>الاجابة على السؤال الكتابي</u>

<u>للسيد نائب مجلس الشعب</u>

<u>خالد حكيم مبروكي</u>

<u>المرجع :</u>

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-3000-0000674.

<u>السؤال :</u>

حول مشروع بناء مركز صحي بمنطقة خشم الشرقية أولاد بلقاسم من ولاية سيدي بوزيد مع العلم المواطنين متبرعين بالأرض وكافة مصاريف البناء

الإجابة :

تتبع منطقة خشم الشرقية - أولاد بلقاسم عن مركز عمادة الخشم ثلاث كم معبدة و في حالة ممتازة . يغطي مركز الصحة الأساسية الخشم - صنف 2- عمادتي الخشم الشرقية والغربية و هو في حالة جيدة جدا خاصة وأنه شملته أشغال تهيئة معمقة بتمويل UNICEFفي أكتوبر 2023 . وعليه فأن بناء مستوصف صحة أساسية أولاد بلقاسم لا يمثل حاليا أولوية جهوية ومحلية مع دعوة المواطنين الذين لهم النية بالتبرع بالعقار وكافة تكاليف البناء بالاتصال بالإدارة الجهوية للصحة سيدي بوزيد لتكوين ملف لاستغلاله لإعداد مقترح في الخصوص مستقبلا حسب المقتضيات.

السؤال الكتابي الأول

للنائب عبد العزيز الشعانبي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :إحداث مستوصف بمنطقة بوصفة عمادة مقدوش معتمدية القصرين الجنوبية .

أتشرف بإعلامكم أن منطقة بوصفة من عمادة مقدوش معتمدية القصرين الجنوبية والتي يبلغ عدد سكانها 2800 نسمة، في حاجة ملحة إلى إحداث مستوصف من شأنه أن يوفّر للأهالي خدمات صحيّة ويخفّف عنهم مشقة التنقل للعلاج .هذا وأعلمكم أن المواطن في هذه المنطقة يعيش على هذا الوعد من طرف الدولة منذ سنوات .

فمتى يتم إحداث مستوصف بالمنطقة المذكورة؟

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع: حول الإجابة على ثلاثة أسئلة كتابية توجه بها نائبي مجلس نواب الشعب.

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000555

المصاحيب :ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه *أعلاه* حول الإجابة على 03 أسئلة كتابية توجه بها النائبان لمجلس نواب الشعب وهم السيدين عبد العزيز الشعباني (02) والطاهر بن منصور 01) .

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف .

والسلام

الاجابة على السؤال الكتابي

للسيد نائب مجلس الشعب

عبد العزيز الشعباني

المرجع :

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-3000-0000555.

السؤال :

حول احداث مستوصف بوصفة عمادة مقد ودش معتمدية القصرين الجنوبية .

الاجابة :

تم إدراج مقترح احداث مستوصف بوصفة عمادة مقدودش معتمدية القصرين الجنوبية ضمن برامج اللجنة للجنة الوطنية لإحداث وتطوير وتعويض الوحدات الصحية الأساسية باعتبار أهميته قصد برمجته ضمن برامج الميزانيات المقبلة حسب الأولويات والاعتمادات المتوفرة. مع الإفادة أنه حاليا يتم تركيز المجهودات على برامج التعويض للمراكز الصحية ذات البناءات المتداعية والغير المطابقة فنيا لمواصلة مباشرة العمل بها وكذلك فتح المراكز الصحية المنجزة.

السؤال الكتابي الثاني

للنائب عبد العزيز الشعانبي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :مشروع توسعة مركز الصحة الأساسية بمعتمدية حامي الفريد .

تحية طيبة وبعد،

أعلكم سيدي الوزير أنّ معتمدية حاسي الفريد التي تعدّ حوالي 24ألف ساكن في حاجة ماسة واستعجالية لمشروع توسعة مركز الصحة الأساسية خاصة وأنّه مبرمج منذ عدة سنوات لكن هذا الأخير، على أهميته معطّل رغم توفّر الاعتمادات المالية المخصصة له .

فمتى تتخذون الإجراءات اللازمة لحلحلة الإشكاليات العالقة والإنجاز الفعلي للمشروع؟

والسلام

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع: حول الإجابة على ثلاثة أسئلة كتابية توجه بها نائبي مجلس نواب الشعب.

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000555.

المصاحيب :ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد،

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه *أعلاه* حول الإجابة على 03 أسئلة كتابية توجه بها النائبان لمجلس نواب الشعب وهم السيدين عبد العزيز الشعباني (02) والطاهر بن منصور (01) .

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف .

والسلام

الاجابة على السؤال الكتابي

للسيد نائب مجلس الشعب

عبد العزيز الشعباني

المرجع :

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-3000-0000555.

السؤال :

حول مشروع توسعة مركز الصحة الأساسية بمعتمدية حاسي الفريد القصرين الجنوبية وأنه مبرمج منذ سنوات ومعطل رغم توفر الاعتمادات المالية المخصصة له.

الاجابة :

يتمثل مشروع توسعة مركز الصحة الأساسية صنف 4م المتواجد بمعتمدية حاسي الفريد القصرين الجنوبية والذي يعتبر كقسط أول تم استلامه خلال سنة 2011 بتكلفة 1.2 مليون دينارا لمشروع متكامل لمستشفى محلي لجهة حاسي الفريد بإنجاز القسط الثاني (قسم للطب

الباطني و بقية المكونات من وحدة تعقيم و مطبخ وغرف الاستمرار...) والتي خصصت لفائدته الوزارة خلال سنة 2022 اعتمادات : 1 مليون دينارا. مع الإفادة أنه تم حديثا فض الاشكال العقاري للأرض المخصصة للتوسعة (1053 مم) من طرف وزارة الصحة بالتنسيق مع وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية على أن يتم اعداد ملف طلب العرض الفنية والمالية من طرف المصالح الجهوية للتجهيز في غضون شهر أفريل 2024 لانطلاق إجراءات التنفيذ.

السؤال الكتابي

للنائب مختار عبد المولى

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا.

الموضوع :حول النقص في الإطار الطبي بالمستشفى الجهوي بتطاوين.

تحية طيبة،

السيد الوزير المحترم أحيطكم علما وان مستشفى تطاوين يشكو عديد النواقص ومن بين النواقص نقصا فادحا في الإطار الطبي المختص وخاصة طبيب الاشعة مما يزيد من معاناة سكان ولاية تطاوين .

وأمام صعوبة هذه الوضعية التي طال أمدها أوجه إليكم السؤال التالي :

متى سيتم توفير الإطارات الطبية بالمستشفى المذكور لتلافي تعطل المستشفى؟

إجابة السيد وزير الصحة

الموضوع :حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 نواب مجلس نواب الشعب .

المرجع :مكتوبكم عدد ص-2024-26-3000-0000674.

المصاحيب :ملف الإجابة .

تحية طيبة وبعد

تبعا لتعليماتكم المضمنة بالمرجع المشار اليه أعلاه حول الإجابة على 05 أسئلة كتابية توجه بها 04 أعضاء لمجلس نواب الشعب وهم السادة المنصف المعلول (01) وحسن بن علي (01) ومختار عبد المولى (01)وخالد حكيم مبروكي (02) .

تجدون طي هذا المكتوب المعطيات حول هذا الملف.

والسلام

الاجابة على السؤال الكتابي

للسيد نائب مجلس الشعب

مختار عبد المولى

المرجع :

مكتوب السيد رئيس مجلس النواب عدد ص-2024-26-3000-0000674.

السؤال:

متى سيتم توفير الإطارات الطبية وخصوصا تعيين اخصائي أشعة بالمستشفى الجهوي بتطاوين نظرا للحاجة الماسة لذلك.

الاجابة :

تم افادة الإدارة الجهوية للصحة بتطاوين من طرف المصالح المركزية المعنية الوزارة الصحة بمذكرة تعيين الطبيب المختص في الأشعة ضمن الانتدابات لأطباء الاختصاص المتخرجين بعنوان دورة نهاية سنة 2023 ودعوته لمباشرة مهامه في أنسب الآجال. علما وأنه أيضا عدد 04 أطباء الاختصاص بنفس الدورة معنيين بالانتداب والمباشرة بولاية تطاوين: 02 طبيب اختصاص في أمراض وجراحة العيون أمراض القلب والشرايين وقد باشروا مهامهما +02 اختصاص انعاش وتخدير لم يلتحقا لمباشرة مهامهما الى حد هذا التاريخ.

السؤال الكتابي

للنائب حسن جربوعي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم لسيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

الموضوع :إحداث وكالة تقنية فنية في بلدية النور من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس.

تحية طيبة،

تلقيت عدّة تشكيات من مواطني بلدية النور معتمدية منزل شاكر بخصوص عدم توفّر وكالة تقنية فنية علما وأنّ البلدية تبعد عن إقليم صفاقس أكثر من 40 كلم ونفس المسافة على الوكالة الفنية لمنزل شاكر، إضافة إلى أن عدد المشتركين في الشركة التونسية للكهرباء والغاز (STEG) أكثر من 5000 مشترك ومع ذلك فإنّ الشركة لا توفّر الخدمات اللازمة للمواطنين نظرا لبعد المسافة .

وفي إطار العمل على تيسير النفاذ إلى الخدمات الإدارية ذات الطلب المكثف من قبل المواطنين وتحقيق التوافق مع الأحكام الدستورية وخاصة منها تلك المتعلقة بالمساواة أمام المرفق العام وتحقيق التوازن بين الجهات.

متى سيتم إحداث وكالة تقنية فنية ببلدية النور من معتمدية منزل شاكر علمًا وأنها استوفت كلّ الشروط اللازمة من حيث المساحة وعدد المتساكنين ولا توجد فيها المرفق الخدماتي المذكورSTEG .

إجابة السيدة وزيرة الصناعة

والمناجم والطاقة

الموضوع: إجابة حول سؤال كتابي للسيد النائب حسن الجربوعي

المرجع: مراسلتكم عدد 2024-26-3000-0000276 .

تحية طيبة وبعد،

تبعا لسؤال السيد النائب حسن الجربوعي والمتعلق بإحداث وكالة للشركة التونسية للكهرباء والغاز ببلدية النور من معتمدية منزل شاكر بولاية صفاقس،

أتشرف بإعلامكم أن مصالح الشركة التونسية للكهرباء والغاز أفادت بأن الوكالة الحالية بمنزل شاكر والمحدثة سنة 1992 كوكالة فنية ليتم تطويرها سنة 2013 كوكالة خدمات تقنية وتجارية والتابعة لإقليم صفاقس الشمالية تغطي حاليا كامل مناطق المعتمدية المتكونة من بلدية منزل شاكر وبلدية النور. هذا وقد تم تعزيزها حديثا بانتدابات لأعوان بخطط مختلفة وأسطول سيارات جديدة ومعدات إعلامية لضمان تلبية حاجيات المنطقة .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب رشدي الرويسي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم لسيادتكم بسؤال كتابي.

الموضوع :بخصوص إعادة فتح منجم "فج الهدوم "

تحيّة وطنية،

تم غلق المنجم سنة 2005 وفي سنة 2017 أكّدت الحكومة أنه تم إسناد امتياز استغلال منجم فج الهدوم لشركة أجنبية وذلك في انتظار المصادقة على الدراسة التقنية والدراسة البيئية .

وفي زيارة وزير الصناعة سليم الفرياني يوم 23 ماي 2019 للمنجم الذي عبّر عن استعداد الوزارة للتسريع في إنجاز المشروع .

مع العلم أن هذا المشروع سيساهم في استخراج 250 ألف طن سنويا من خامات الزنك والرصاص وسيوفر 306 موطن شغل .

فمتى سيتم إعادة فتح واستغلال المنجم؟

إجابة السيدة وزيرة الصناعة

والمناجم والطاقة

الموضوع :إجابة حول سؤال كتابي للسيد النائب رشدي الرويسي .

المرجع: مراسلتكم عدد 2024-26-3000-0000329

تحية طيبة وبعد،

تبعا لسؤال السيد النائب رشدي الرويسي والمتعلق بإعادة فتح منجم فج الهدوم بولايتي باجة وسليانة أتشرف بإعلامكم بما يلي :

- **تقديم امتياز استغلال" فج الهدوم "بولايتي باجة وسليانة :**

تم تأسيس امتياز استغلال مواد معدنية من المجموعة الثالثة بالمكان الذي يعرف ب " فج الهدوم " بولايتي باجة وسليانة بمقتضى قرار وزيرة الطاقة والمناجم والطاقات المتجددة المؤرخ في 15 مارس 2017ولمدة 15 سنة (إلى غاية 06 أفريل 2032) لفائدة شركة " نورث أفريكا مينيق أند مينرالز ليمتد "بنسبة 90% والديوان الوطني للمناجم 10% .

ويتمثل المشروع في استخراج خامات الزنك والرصاص ومعالجتها لإنتاج مركزات الرصاص التجاري والزنك التجاري .تبلغ الكلفة الجملية للمشروع 42 مليون دولار بطاقة استخراج تبلغ 250 ألف طن سنويا وطاقة انتاج تساوي 23.7 ألف طن من مركز الزنك التجاري و 12.5ألف طن من مركز الرصاص التجاري وبطاقة تشغيلية تقدر ب 300موطن شغل .

غير أن هذا المشروع واجه عديد الصعوبات التي كانت عائقا للانطلاق الفعلي في تطويره مما جعله محل متابعة من مصالح وزارة الصناعة والمناجم والطاقة .

- **المتابعة الإدارية لامتياز الاستغلال:**

أهم الصعوبات التي واجهها هذا المشروع تتمثل أساسا في التمويل وعدم تسوية الوضعية العقارية .وتجدر الإشارة أن صاحب امتياز الاستغلال قام بتغيير طريقة الاستغلال المقترحة في مناسبتين (أكتوبر 2018وجويلية 2019) كما قدم دراسة تأثيرات بيئية محينة بتاريخ 06 ديسمبر 2019.

وقد تم عرض وضعية امتياز الاستغلال على أنظار اللجنة الاستشارية للمناجم في مناسبتين :

– اللجنة الاستشارية للمناجم المنعقدة بتاريخ 16 و19 أفريل 2019التي أبدت رأيها بإمهال صاحب امتياز الاستغلال ستة (06) أشهر للشروع في أشغال تطوير المشروع شرط توفر مصادقة الوكالة الوطنية لحماية المحيط على دراسة المؤثرات البيئية المحينة .

– اللجنة الاستشارية للمناجم المنعقدة بتاريخ 17 و20 نوفمبر 2020التي أبدت رأيها بإرجاء النظر في وضعية امتياز استغلال" فج "الهدوم "لمدة ستة (06) أشهر للنظر بخصوص مآل مشاركة الديوان الوطني للمناجم من عدمها في المشروع .

- **الوضعية الحالية لامتياز الاستغلال:**

أعلنت شركة" نورث أفريكا مينيق أند مينرالز ليمتد" مؤخرا على التوصل الى اتفاق شراكة مع شركة تونسية لها تجربة في مجال استخراج وإنتاج مادتي الرصاص والزنك مما سيمكنها من الانطلاق في انجاز المشروع في أقرب الآجال .

إلا أنه لم يتم التوصل بما يفيد مصادقة الوكالة الوطنية لحماية المحيط على دراسة التأثيرات البيئية المحينة إلى حد هذا التاريخ ما يمثل عائقا أمام تطوير المشروع .

السؤال الكتابي

للنائب عبد السلام الدحماني

الموضوع :أسئلة كتابية حول بعض المواضيع المتعلقة بوزارة الصناعة والمناجم والطاقة بمعتمدية مطماطة الجديدة من ولاية قابس.

تحية طيبة وبعد،

عملا بالفصل 114 من دستور الجمهورية التونسية والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب يهمني ان اتوجه الى جنابكم بالأسئلة التالية :

1. حيث تمتد مساحة المنطقة الصناعية بمطماطة الجديدة على 23 هك وتتكون من 48 مقسما منها 18 وقع حجزها من قبل 12 مستثمرا

وحيث أبرمت شركة التصرف في القطب الصناعي والتكنولوجي بقابس اتفاقية شراكة مع المجلس الجهوي لولاية قابس يساهم بمقتضاها المجلس بـ 1.5 مليون دينار من تكلفة مشروع تهيئة المنطقة الصناعية بمطماطة الجديدة والمقدرة بـ 4.5 مليون دينار

السؤال :لماذا تعطلت اشغال انجاز المنطقة الصناعية بمطماطة الجديدة من ولاية قابس؟

2. ماهي الاجراءات التي تم اتخاذها من قبل وزارتكم لتجاوز الصعوبات التي تحول دون البدء في انجاز المشروع؟
3. متى ستنطلق اشغال تهيئة المنطقة الصناعية بمطماطة الجديدة؟

والسلام

إجابة السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة

الموضوع :إجابة حول سؤال كتابي للسيد النائب عبد السلام الدحماني .

المرجع: مراسلتكم عدد 2024-26-3000-0000156 والواردة بتاريخ 2024-01-18

تحية طيبة وبعد،

تبعا لسؤال السيد النائب عبد السلام الدحماني والمتعلق بأسباب تعطل أشغال تهيئة المنطقة الصناعية بمطاطة الراجعة بالنظر لشركة التصرف في المركب الصناعي والتكنولوجي بقابس والإجراءات المتخذة من قبل وزارة الصناعة والمناجم والطاقة في هذا الخصوص، أتشرف بإعلامكم أن شركة التصرف في القطب قد شهدت عدة صعوبات مالية وضعتها تحت طائلة الفصل 388 من مجلة الشركات التجارية، والتي حالت دون تنفيذ هذه الأخيرة لبرنامجها الاستثماري الذي يتضمن مشروع" تهيئة المنطقة الصناعية بمطاطة" ، منطقة تنمية جهوية تمتد على مساحة 23 هكتار .وتتمثل أهم الأسباب التي أدت إلى تدهور التوازنات المالية للشركة فيما يلي:

– تراكم النتائج المحاسبية السلبية والتي أصبحت دون نصف رأس مالها المقدر حينها بـ 7 مد .

– عجز الشركة على توفير الاعتمادات الضرورية للشروع في أشغال التهيئة خاصة مع إلغاء مساهمة الدولة في كلفة الربط بالشبكات الخارجية بمقتضى قانون الاستثمار الجديد.

– عزوف المؤسسات والبنوك عن المساهمة في عملية الترفيع في رأس المال وإسناد الشركة المذكورة التمويلات اللازمة للشروع في أشغال التهيئة على الرغم من المساعي المبذولة من قبل الشركة المعنية في هذا الخصوص.

– محدودية مواردها المالية المتأتية أساسا من نشاط تهيئة وبيع المناطق الصناعية وغياب مصادر تمويل بديلة يمكن أن تساهم في تغطية نفقات التسيير والاستغلال الخاصة بها.

وتبعا لاستكمال الشركة لمختلف الإجراءات الخاصة بالتسوية العقارية للأرض المشار إليها أعلاه وإعداد الدراسات الفنية والحصول على المصادقات اللازمة للشروع في أشغال التهيئة، قامت وزارة الصناعة والمناجم والطاقة منذ سنة 2019 باتخاذ عدة إجراءات تهدف إلى مساعدة الشركة، المعنية على تخطي الصعوبات المالية التي تمر بها ودعمها لتوفير التمويلات اللازمة للانطلاق في تنفيذ برنامجها الاستثماري الذي يتضمن مشروع تهيئة المنطقة الصناعية بمطاطة"، منطقة تنمية جهوية تمتد على مساحة 23 هكتار .

وقد أفضت هذه المساعي إلى الترفيع في رأس مال شركة التصرف في المركب الصناعي والتكنولوجي بقابس بمبلغ قدره 975 ألف دينار وموافقة اللجنة الوطنية للموافقة على المشاريع العمومية على طلب تكفل الدولة بمصاريف البنية الأساسية الخارجية (شبكات الكهرباء، الغاز الطبيعي، الماء الصالح للشرب والتطهير) وإدراجها بميزانية الدولة لسنة 2023 والمقدرة بـ8.4 مليون دينار .

وفي علاقة بتاريخ انطلاق أشغال التهيئة نفيدكم بأنه :

1. بالنسبة لتمويل أشغال التهيئة الداخلية :

تعمل شركة القطب حاليا على استكمال توفير التمويلات المحددة ضمن برنامج تمويل برنامجها الاستثماري .ومن المتوقع الشروع في أشغال التهيئة الداخلية سنة 2024، وقد حددت مدة إنجاز الأشغال بـ 13شهرا .وقد تم في هذا الخصوص:

سنة 2021 :

- **13 ديسمبر 2021 :** تولي وزارة الصناعة والمناجم والطاقة عرض طلب المصادقة على الترفيع في رأس مال الشركة بمبلغ قدره 4 مليون دينار على أنظار اللجنة الفنية للتخصيص .

سنة 2022 :

- **19 أفريل 2022** : موافقة اللجنة الفنية للتخصيص على طلب وزارة الصناعة والمناجم والطاقة المتعلق بالترفيع في رأس مال شركة التصرف في القطب.
- **01 جويلية 2022** : مصادقة لجنة التطهير وإعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات على طلب وزارة الصناعة والمناجم والطاقة الترفيع في رأس مال الشركة بمبلغ جملي قدره 0.975 م.د
- **28 ديسمبر 2022:** موافقة المجلس الجهوي لولاية قابس على طلب شركة التصرف في القطب المساهمة في تمويل أشغال التهيئة بمبلغ قدره 1.5 مليون دينار،

سنة 2023 :

- **جانفي 2023** : تحرير كل المساهمين لمساهمتهم في الترفيع في رأس مال شركة القطب .
- **31 مارس 2023** : إعلان الشركة لطلب العروض الخاص بإنجاز أشغال التهيئة .

2. بالنسبة لتمويل أشغال التهيئة الخارجية:

الانطلاق في إنجاز أشغال التهيئة الخارجية مرتبط بتاريخ إصدار الأمر الخاص بتكفل الدولة بمصاريف البنية الأساسية الخارجية، حيث ستتولى الشركة إبرام اتفاقيات إنجاز الأشغال سالفة مختلف المستلزمين العموميين في أحسن الآجال الممكنة .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب منير الكموني

الموضوع: حول تعامل الوزارة مع ملفات الفساد والمبلغين عنها .

سيدتي الوزيرة تحية واحتراما،

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتقدم على سيادتكم بالأسئلة التالية :

السؤال الأول :

كيف تعاملت وزارتكم وأجهزتها الرقابية مع البلاغ الذي وصلها حول شبهة الفساد المتعلقة بشركة البحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية SEREPT ومن تهم تمس بالأمن الطاقي ببلادنا؟

السؤال الثاني :

ماهي الإجراءات التي اتخذتموها لحماية المبلغة على الفساد في هذا الملف على معنى الفصل 25 من القانون عدد 10 لسنة 2017 والأمر عدد 1124 لسنة 2019 والتثبت في ما ذكرته من تعرضها للهرسلة والتنكيل والتهم الكيدية والطرد التعسفي؟

وفي انتظار ردكم تقبلوا فائق التقدير والاحترام .

إجابة السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة

الموضوع :إجابة حول سؤال كتابي للسيد النائب منير الكموني .

المرجع: مراسلتكم عدد 2024-26-3000-0000562.

تحية طيبة وبعد،

تبعا لسؤال السيد النائب منير الكموني والمتعلق بتعامل الوزارة مع ملفات الفساد في شركة SEREPT والمبلغين عنها، أتشرف بإعلامكم بما يلي :

- كيفية تعامل الوزارة وأجهزتها الرقابية مع التبليغ الذي وصلها حول شبهة الفساد المتعلقة بالشركة التونسية للبحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية SEREPT :

تعهّدت التفقدية العامة للوزارة بمهمة تفقد ظرفية لدى الشركة التونسية للبحث عن النفط واستغلاله بالبلاد التونسية .وقد جاءت هذه المهمة للتحري في ادعاءات مضمنة بالعريضة الواردة على الوزارة بتاريخ 14 أكتوبر 2020 من طرف الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وبمطلب التظلم الموجه بتاريخ 04 جانفي 2021 من طرف عون بالشركة تعرضت لعقوبة الطرد .

وحيث تم إحالة التقرير النهائي المعد في هذا الشأن إلى الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية في إطار الإجراءات المعمول بها في هذا المجال الرقابي، فقد توقفت هذه الأخيرة في إطار نتائج المتابعة الثانية الواردة على الوزارة بتاريخ 25 أكتوبر 2023 على بعض الاختلالات المتصلة أساسا بمخالفة الشركة للاتفاقية المشتركة للمؤسسة ودعت الوزارة على هذا الأساس إلى اتخاذ الإجراءات القانونية بما استوجب معه إحالة الملف إلى القضاء العدلي قصد الإذن بفتح بحث تحقيقي في الغرض.

علما وأن الوزارة تولت كذلك في إطار إجراءات المتابعة إحالة التقرير النهائي المتعلق بالشركة المعنية إلى محكمة المحاسبات وإلى الإدارة العامة للحوكمة والتوقي من الفساد برئاسة الحكومة .

- الإجراءات المتخذة لحماية المبلغة على الفساد على معنى الفصل 25 من القانون عدد 10 لسنة 2017 والأمر عدد 1124 لسنة 2019والتثبت فيما ذكرته من تعرضها للهرسلة والتنكيل والتهم الكيدية والطرد التعسفي:

تعرضت لعقوبة الطرد بمقتضى مجلس التأديب المنعقد بتاريخ 03سبتمبر 2020 بعد أن نُسب إليها مخالفة مهنية تتمثل في" اقتحام البريد الإلكتروني لبعض المسؤولين بالشركة بطرق غير مرخص فيها ".

ولئن توقف فريق التفقد من خلال مراجعة الملف التأديبي للمعنية بالأمر على بعض النقائص والعيوب الإجرائية التي لم تمكّن من ضمان حق الدفاع كما أعتبر أن الشركة تتحمل جانبا من المسؤولية نظرا للإخلالات المتعلقة بنظام السلامة المعلوماتية، فقد تبيّن أن الملف هو موضوع قضيّة منشورة أمام مجلس الشغل بالمحكمة الابتدائية بتونس (قضية عدد 76204/35)، بما يحول دون إمكانية تداخل الوزارة في الملف .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب أحمد السعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني أن أحيل عليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع :سؤال كتابي لوزيرة المالية بخصوص التصرف في الأملاك المصادرة.

سيدتي،

في إطار ممارسة دوري الرقابي ارجو منكم مدي بالمعطيات التالية:

1. قائمة في الشركات والمساهمات المصادرة،
2. قائمة في المتصرفين في الاملاك المصادرة وبالأخص الشركات والمساهمات المصادرة والأجور والامتيازات التي يتقاضونها سنويا ووضعيتهم ومؤهلاتهم المهنية (في وضعية إلحاق متقاعدون اختصاصهم ...)،
3. قائمة الممتلكات التي هي تحت التصرف القضائي وقائمة المتصرفين القضائيين،
4. قائمة في الأملاك المصادرة وبالأخص العقارية التي تم التفويت فيها مع التنصيص على وصفها وقيمة التفويت فيها والجهة المقتنية لها،
5. قائمة في قرارات الرجوع في قرارات المصادرة والممتلكات المعنية بتلك القرارات وأصحابها وأسباب ذلك،
6. قائمة في الاشخاص الذين تمت مصادرة أملاكهم في إطار الفرع الثاني من مرسوم المصادرة،
7. قائمة في الاشخاص الذين تم رفع التجميد عن ممتلكاتهم بالخارج،
8. قائمة في كل الممتلكات التي تمت مصادرتها والاشخاص المصادرة منهم في إطار الفرع الاول والفرع الثاني من مرسوم المصادرة،
9. المداخيل والنفقات المتعلقة بالأملاك المصادرة .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدتي، فائق عبارات التقدير والاحترام .

إجابة السيدة وزيرة المالية

الموضوع: حول الرد على سؤال كتابي للنائب **أحمد السعيداني** بخصوص التصرف في الأملاك المصادرة .

المرجع :مراسلة واردة على وزارة المالية بتاريخ 13 نوفمبر 2023.

المصاحيب :قرص مضغوط .

وبعد،

تبعا لمراسلتكم الواردة بالمرجع أعلاه أتشرف بمدكم بقائمات وجداول في خصوص المعطيات المطلوبة مع الإشارة إلى أنه :

– في خصوص **النقطة عدد 03** المتعلقة بقائمة الممتلكات التي هي تحت التصرف القضائي وقائمة المتصرفين القضائيين، فإنه يتجه طلب ذلك لدى دائرة الائتمان والتصفية بالمحكمة الابتدائية بتونس باعتبار وأن تعيين ومراقبة أعمال وتأجير هؤلاء يعود للقاضي المراقب.

– بخصوص **النقطة عدد 02** المتعلقة بالمسيرين المعينين على الشركات المصادرة، منذ أن باشرت لجنة التصرف بتركيبتها الوزارية منذ تعيين الحكومة الحالية، فقد تم إعادة النظر في التعيينات السابقة لعدد من الوكلاء والمديرين العاميين على عدد من الشركات التي تمتلك الدولة التونسية أغلبية رأس مالها وذلك من خلال تقييم الأداء، وهو ما أفضى إلى إعفاء عدد منهم .

كما حرصت اللجنة على الضغط على تكاليف التسيير من خلال التعيينات التي أجرتها في إطار سد الشغورات أو التعويض، وذلك بتعيين مسيرين معينين على شركات مصادرة ممن أثبتوا كفاءة وجدارة في التسيير وبدون أجر إضافي، وفق معايير تم ضبطها من قبل لجنة التصرف في اجتماعها عدد 75 بتاريخ 21 جويلية 2016 والمتمثلة في أجر صافي يقدر بـ 5000 دينار للمباشرين و3000 دينار للمتقاعدين وسيارة لا تتجاوز قوتها الجبائية عدد 07 خيول .

– في خصوص قائمة الأشخاص الذين تم رفع التجميد عن ممتلكاتهم بالخارج، فإنه يتجه طلب ذلك من مصالح المكلف العام بنزاعات الدولة، حيث يجدر التذكير بأنه تم إحداث اللجنة الوطنية الاسترجاع الأموال الموجودة بالخارج والمكتسبة بصفة غير شرعية **بمقتضى المرسوم عدد 15 لسنة 2011 المؤرخ في 26 مارس 2011**، ألحقت لدى البنك المركزي وانهت أعمال اللجنة منذ مارس 2015 وهي تحت إشراف المكلف العام بنزاعات الدولة .

-أما بخصوص مداخيل **صندوق الأموال المصادرة**، فتجدر الإشارة بأنه تم تحويل مبلغ قدره 2.050 مليون دينار لفائدة ميزانية الدولة بما يعادل حوالي 95 بالمائة من جملة المداخيل .

السؤال الكتابي

للسادة النواب:

محمد ماجدي، نوري الجريدي، رؤوف الفقيري

عبد السلام دحماني، مختار عبد المولى

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي نتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

أمام ما يعانيه المتعاقدون مع بنك الجينات منذ سنوات في مهام ووظائف مختلفة والذين أفنوا أعمارهم في خدمة هذه المؤسسة الوطنية السيادية نرفع إليكم تظلمهم وتطلعهم إلى تسوية وضعيتهم تسوية عاجلة بغض النظر عن أي مناظرة تعتزم الحكومة فتحها، نظرا لما قدموه لهذه المؤسسة من خدمات وتضحيات جسام وعليه، كيف ستتعامل وزارتكم مع هذا الملف الاجتماعي والذي يتطلب تسوية جذرية ولا شيء غير التسوية؟

إجابة السيدة وزيرة المالية

الموضوع :إجابة وزارة المالية على سؤال السادة النواب: محمد ماجدي، نوري الجريدي، رؤوف الفقيري، عبد السلام دحماني ومختار عبد المولى حول وضعية المتعاقدين بالبنك الوطني للجينات .

المرجع :مكتوبكم عدد 24-26-3000-0000560 بتاريخ 15 فيفري 2024.

▪ البنك الوطني للجينات هو مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية يسيرها مدير عام تم إحداثها بمقتضى الأمر عدد 1748 لسنة 2003 المؤرخ في 11 أوت 2003 والمتعلق بإحداث بنك وطني للجينات .

▪ يكلف البنك بتقييم الموارد الجينية المحلية والمتأقلمة والمستجلبة والمحافظة عليها وخاصة منها النادرة والمهددة بالانقراض والتي تكتسي أهمية اقتصادية وبيئية و/أو طبية باستثناء المجين البشري. وتتمثل أهم مهام البنك فيما يلي :

– جمع الموارد الجينية وانتقائها والتحقق من مصادرها ومراقبتها الصحية،

– تكثير وتشييب الجرموبلازم،

– التنسيق بين كافة المؤسسات العلمية والهياكل العمومية والمتدخلين في مجال الموارد الجينية،

– العمل على استرجاع الأصناف المحلية المتواجدة ببنوك جينات أجنبية وفق المقاييس المعمول بها في المجال،

– وضع وتطوير الآليات الكفيلة بحماية خصوصيات الموارد الجينية الوطنية،

– تبادل المعلومات الخاصة بالموارد الجينية،

▪ تمول ميزانية البنك الوطني للجينات بصفة كلية على الموارد العامة لميزانية الدولة ويمثل الجدول التالي تطور ميزانية المؤسسة خلال الأربع سنوات الماضية :

بحساب الألف دينار

المنجز 2021	المنجز 2022	المنجز 2023	المرسم 2024
1987	2265	2262	2750

▪ يضم البنك الوطني للجينات حاليا 48 عونا منهم 37 عون قار و 11 عون غير قار (تم انتدابهم بواسطة عقود في إطار مشاريع بحث).

▪ في إطار العمل على تسوية وضعية المتعاقدين، تم خلال سنة 2023 إسناد البنك الوطني للجينات ترخيص انتداب 11 خطة قارة .كما تم تحويل هذا الترخيص الى سنة 2024 باعتبار عدم تجسيم هذه الخطط خلال سنة 2023.

▪ كما تم خلال مناقشات الميزانية للسنوات الماضية تمكين المؤسسة من الاعتمادات الكافية للترفيع في أجور هؤلاء المتعاقدين لضمان توفير أجر عادل .

▪ تم عقد جلسات عمل بمقر الهيئة العامة للتصرف في ميزانية الدولة مع ممثلي المؤسسة آخرها بتاريخ 07 فيفري 2024 قصد مناقشة بعض الإشكاليات من بينها البحث عن حلول لوضعية المتعاقدين .

وحيث جددت مصالح وزارة المالية تأكيدها بانه من حيث المبدأ لا مانع من تسوية وضعية المعنيين بالأمر خصوصا وأنه يتم سنويا ترسيم الاعتمادات اللازمة إلى جانب أنه تم إسناد المؤسسة ترخيصا في انتداب 11 خطة قارة . غير أن إجراءات وصيغ التسوية تبقى من اختصاص مصالح الهيئة العامة للوظيفة العمومية برئاسة الحكومة.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب أحمد سعيداني

عملا بالفصلين 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي يهمني ان احيل عليكم السؤال الكتابي التالي

الموضوع :سؤال كتابي لوزير تكنولوجيات الاتصال بخصوص مراقبي حسابات المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية التي توجد تحت اشرافكم أو متابعتكم

سيدي،

في إطار القيام بدورنا الرقابي، نرجو منكم مدنا بقائمة في المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية التي توجد تحت اشرافكم او متابعتكم والتي منحت مراقبي حساباتها مهمات استثنائية أو خاصة زيادة على مهمة مراقبة الحسابات مع ذكر مراقب الحسابات والمبلغ المالي الذي تقاضاه زيادة عن أجرته كمراقب حسابات والخدمات التي اسداها في إطار المهمة الاستثنائية او الخاصة التي كلف بها وذلك ابتداء من غرة جانفي 2011 الى حد الآن .

في انتظار جوابكم، تقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

موضوع: الإجابة عن سؤال النائب السيد أحمد سعيداني المتعلق بالمهمات الاستثنائية أو الخاصة .

المرجع: - مكتوبكم بتاريخ 16 جانفي 2024

- مكتوبنا بتاريخ 31 جانفي 2024

تحية وبعد،

جوابا عن السؤال الكتابي الصادر عن النائب السيد أحمد سعيداني، نتشرف بموافاتكم بالإجابة الكاملة كتتمة للجزء من الإجابة الذي تضمنه مكتوبنا عدد بتاريخ 31 جانفي 2024

السؤال :

طلب قائمة في المؤسسات العمومية وذات المساهمات العمومية الراجعة بالنظر للوزارة والتي منحت مراقبي حساباتها مهمات استثنائية أو خاصة زيادة على مهمة مراقبة الحسابات إبتداء من غرة جانفي 2011 إلى جانفي 2024

الجواب:

1. الشركة الوطنية للإتصالات: المعطيات متوفرة بالجدول المصاحب .

2. الديوان الوطني للبريد: المعطيات متوفرة بالجدول المصاحب .

3.شركة الاتصالية للخدمات:

إسناد مراقب أو مراجع الحسابات مهمة استثنائية أو خاصة خلال الفترة من 1 جانفي 2011 إلى جانفي 2024	اسم مراقب أو مراجع الحسابات المعني	فترة اسناد المهمة	موضوع المهمة الاستثنائية أو الخاصة	الخدمات المنجزة في إطار المهمة الاستثنائية أو الخاصة	المبلغ الذي تقاضاه مراقب أو مراجع الحسابات
نعم	شركة "EXACOM"	من 2023/10/22 إلى 2023/11/22	تقرير حول عنايات خصوصية	-تدقيق حسابات الحرفاء -تدقيق مصاريف التكوين -تدقيق مصاريف اقتناء لباس الشغل -تدقيق ملفات المراجعة الجبائية	**مجاني**

✓ تم إدماج المركز مع مؤسسة تونس للأقطاب التكنولوجية منذ مارس 2019

4.مركز إعلام والتكوين والتوثيق والدراسات في التكنولوجيا المواصلات:

إسناد مراقب أو مراجع الحسابات مهمة استثنائية أو خاصة خلال الفترة من 1 جانفي 2011 إلى جانفي 2024 (نعم/لا)	اسم مراقب أو مراجع الحسابات المعني	فترة اسناد المهمة	موضوع المهمة الاستثنائية أو الخاصة	الخدمات المنجزة في إطار المهمة الاستثنائية أو الخاصة	المبلغ الذي تقاضاه مراقب أو مراجع الحسابات
نعم	MAC international		Sous-traitance de l'assitance de la comptabilité de la CIFOD'Com	Assitance à la tenue de la comtabilté de la CIFOD'Com	19756.800 دينار
نعم	MAAFEX	2015	Elaboration de la réponse	Elaboration de la réponse du	2240 دينار

	CIFOD'Com à l'administration fiscale concernant les résultats de la révision fiscale approfondie de 2013	du CIFOD'Com à l'administration fiscale concernant les résultats de la révision fiscale approfondie de 2013			
7795.2 دينار	Assistance comptable pour le CIFOD'Com au titre de l'exercice	Assistance comptable pour le CIFOD'Com au titre de l'exercice 2017	2017	ABCS	نعم

5.المؤسسات التي لم تسند أي مهمة استثنائية أو خاصة لمراقب حسابات خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي 2011 إلى جانفي 2024

-الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي،

-المركز الوطني للإعلامية،

-مركز الدراسات والبحوث للإتصالات،

-مؤسسة القطب التكنولوجي : تم تغيير اسم المؤسسة لتصبح مؤسسة تونس للأقطاب التكنولوجية منذ مارس 2019،

-الوكالة الوطنية للترددات،

-الوكالة الوطنية للمصادقة الإلكترونية،

-الوكالة الوطنية للسلامة السيبرنية،

-الوكالة الفنية للاتصالات،

-الهيئة الوطنية للاتصالات.

والسلام

المهمات الاستثنائية أو الخاصة المسندة إلى مر اقبي حسابات الديوان الوطني للبريد من 2011 إلى 2024					
إسم مر اقب أو مراجع الحسابات المعني	إسناد مر اقب أو مراجع الحسابات مهمة إستثنائية أو خاصة زيادة على المهمة الأصلية خلال الفترة من 1 جان 2011 à 2024 De (نعم/لا)	فترة إسناد المهمة من ... إلى ...	موضوع المهمة الإستثنائية أو الخاصة	الخدمات المنجزة في إطار المهمة الإستثنائية أو الخاصة	المبلغ الخام الذي تقاضاه مر اقب أو مراجع الحسابات
السيد فتحي السعيدي	لا	مراجعة حسابات الديوان بعنوان سنوات 2011، 2012، 2013	-	-	-
مكتب COK ممثل في شخص السيد حاتم عوني	نعم	مراجعة حسابات الديوان بعنوان سنوات 2014، 2015، 2016	مهمة خصوصية للتدقيق في المحاسبة الفرعية بعنوان سنوات 2014 و 2015 و 2016	التدقيق في المحاسبة الفرعية لمركز الشيكات البريدية ومركز الحوالات ومركز الادخار البريدي	84751.800 دينارا
مجمع مكتبي حسين قمرة و "العالمية في التصرف والمحاسبة" مفوضه السيد حسين قمرة	نعم	مراجعة حسابات الديوان بعنوان سنوات 2017، 2018، 2019	مهمة خصوصية للتدقيق في المحاسبة الفرعية بعنوان سنوات 2017 و 2018 و 2019	التدقيق في المحاسبة الفرعية لمركز الشيكات البريدية ومركز الحوالات ومركز الادخار البريدي	85089.000 دينارا
مجمع مكتبي شكرى بن الأكحل والسيد محمد أمين شرف الدين مفوضه السيد شكرى بن الأكحل	نعم	مراجعة حسابات الديوان بعنوان سنوات 2020، 2021، 2022	مهمة خصوصية للتدقيق في المحاسبة الفرعية بعنوان سنوات 2020 و 2021 و 2022	التدقيق في المحاسبة الفرعية لمركز الشيكات البريدية ومركز الحوالات ومركز الادخار البريدي	13899.600 للسنة 2020 14638.000 للسنة 2021 14638.000 للسنة 2022 فاتورة في طور الخلاص
مجمع مكتبي "العالمية في التصرف والمحاسبة" و "مراد قلاتي" مفوضه السيد محمود نواجي	نعم	مراجعة حسابات الديوان بعنوان سنوات 2023، 2024، 2025	مهمة خصوصية للتدقيق في المحاسبة الفرعية بعنوان سنوات 2023 و 2024 و 2025	التدقيق في المحاسبة الفرعية لمركز الشيكات البريدية ومركز الحوالات ومركز الادخار البريدي	اتفاقية مبرمة حديثا 47120.000 دينارا سنويا (لم يتم صرف أي قسط منها)

المهمات الإستثنائية المسندة لمراجعي الحسابات للشركة الوطنية للإتصالات

N° CDE	Description 2	Année	Montant Payé DT	Cabinet	NATURE
1025676	Validation du traitement comptable des operations IRU/SWAP	2013	20 000	KPMG	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1025677	Validation du traitement comptable des operations IRU/SWAP	2013	20 000	MED SAMIR LABIDI	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1029414	Diligence spéciale validation des resultats projet MAL IPI	2014	10 000	KPMG	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1029415	Diligence spéciale validation des resultats projet MAL IPI	2014	10 000	MED SAMIR LABIDI	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1035268	Dilligences spécifiques de commissariat aux comptes (audit des résultats du projet de justification des comptes Fournisseurs)	2015	6 000	MED SAMIR LABIDI	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1035270	Dilligences spécifiques de commissariat aux comptes (audit des résultats du projet de justification des comptes Fournisseurs)	2015	6 000	KPMG	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1036793	Assistance mission RA encaissements Espaces TT	2015	5 000	KPMG	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1036795	Assistance mission RA encaissements Espaces TT	2015	5 000	MED SAMIR LABIDI	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1045527	Coordination, planification, execution et vérification des travaux d'inventaire physique des cartes de recharge	2017	15 000	KPMG	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1045529	Coordination, planification, execution et vérification des travaux d'inventaire physique des cartes de recharge	2017	15 000	MED SAMIR LABIDI	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1045560	Audit contractuel des états financiers de MATTEL arrêtés au 31/12/2016 ainsi que les états financiers intermediaires arrêtés au 31/03/2017	2017	109 832	KPMG	Audit Groupe
1045667	Revue des travaux d'allocation du prix dacquisition et de la première consolidation de l'opérateur GO plc Malte	2017	36 639	KPMG	Audit Groupe
1046190	Audit des opérations financières IST exercice 2017	2017	30 000	KPMG	IST en application du pacte d'actionnariat
1046191	Audit des opérations financières IST exercice 2017	2017	30 000	MED SAMIR LABIDI	IST en application du pacte d'actionnariat
1046192	Audit des opérations financières IST exercices 2015 & 2016	2017	15 000	KPMG	IST en application du pacte d'actionnariat
1046348	Audit des opérations financières IST exercices 2015 & 2016	2017	15 000	MED SAMIR LABIDI	IST en application du pacte d'actionnariat
1046351	bon de commande suite la lettre de mission signee avec le cabinet fmbz-kpmg tunisie a la date du 02/06/2017 et a pour mission la revue du processus et frais de dedouanement de Mattel	2017	19 467	KPMG	Audit Groupe
1048510	Revue des travaux d'allocation du prix dacquisition et de la première consolidation de l'opérateur GO plc Malte	2018	36 639	MED SAMIR LABIDI	Audit Groupe
1057503	Revue de la mise à jour de l'inventaire physique des immobilisations realisée par TT au 31 décembre 2018	2020	45 000	MED SAMIR LABIDI	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1057504	Revue de la mise à jour de l'inventaire physique des immobilisations realisée par TT au 31 décembre 2018	2020	45 000	KPMG	Audit supplémentaire lié à des chantiers comptables non prévus
1065258	Revue des options de restructuration des capitaux propres de TT	2022	15 000	KPMG	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1065259	Revue des options de restructuration des capitaux propres de TT	2022	15 000	PROWAY CONSULTING	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1066274	Revue et l'émission de rapport spécial sur les conventions règlementées	2022	7 500	KPMG	Rapport spécial sur des conventions règlementées
1066275	Revue et l'émission de rapport spécial sur les conventions règlementées	2022	7 500	PROWAY CONSULTING	Rapport spécial sur des conventions règlementées
1066535	Revue de la situation juridique et fiscale du Fonds Social	2022	15 000	KPMG	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne

N° CDE	Description 2	Année	Montant Payé DT	Cabinet	NATURE
1066838	Revue et l'émission de rapport special sur les conventions réglementées de crédit et de financement conclus avec BT & UIB	2022	5 000	KPMG	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1066848	Revue et l'émission de rapport special sur les conventions réglementées de crédit et de financement conclues avec BT & UIB	2022	5 000	PROWAY CONSULTING	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1066874	Rapport spécial sur l'opération de restructuration des KP de TT	2022	5 000	PROWAY CONSULTING	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1068009	Revue des méthodes de provision des créances Clients et l'émission d'un rapport final	2022	14 500	KPMG	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1068010	Revue des méthodes de provision des créances Clients et l'émission d'un rapport final	2022	14 500	PROWAY CONSULTING	Assistance sur des Problématiques Comptables & Contrôle Interne
1068382	Rapport spécial sur l'opération de restructuration des KP de TT	2022	5 000	CHERID WAFA	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1071714	Revue et l'emission d'un rapport special sur la convention de financement a signer avec AMEN BANK	2023	3 000	PROWAY CONSULTING	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1071715	Revue et l'emission d'un rapport special sur la convention de financement a signer avec AMEN BANK	2023	3 000	CHERID WAFA	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1073245	Revue et émission d'un rapport special sur la convention de financement a signer avec ATTIJARI BANK	2023	5 000	CHERID WAFA	Rapport spécial sur des conventions réglementées
1073285	Revue et émission d'un rapport special sur la convention de financement a signer avec ATTIJARI BANK	2023	5 000	CHERID WAFA	Rapport spécial sur des conventions réglementées
		TOTAL	619 577		

السؤال الكتابي

للنائب أيمن البوغديري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب

الموضوع :حول تقريب الخدمات للمواطنين بمعتمدية رواد .

في إطار تقريب الخدمات الإدارية والمالية للمواطن تعاني منطقة رواد وسيدي عمر وجعفر انعدام شبه تام لمراكز البريد واكتظاظ على مكتب بريد رواد ونقص عدد أعوان البريد بحي شاكر طريق برج الطويل حيث على طول مسافة 15 كلم لتجد مكتب بريد تكنلوجيا الاتصال بالغزالة .

وعلى كل ما ذكرت لماذا لا يتم بعث مركب بريدي بكل من سيدي عمرو جعفر لضمان حق المواطن في تقريب الخدمات بما أن هذه الجهة حرمت من عديد المكاسب على مدى عقود ؟؟

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

السؤال :

لماذا لا يتم بعث مكتب بريدي بكل من سيدي عمر وجعفر لضمان حق المواطن في تقريب الخدمات بما أن هذه الجهة حرمت من عديد المكاسب على مدى عقود؟

الجواب :

-يوجد بمعتمدية رواد أربعة (4) مكاتب بريد وهي مكتب بريد رواد ومكتب بريد برج الطويل ومكتب بريد الغزالة ومكتب بريد القطب التكنولوجي.

-تمت برمجة إعادة تهيئة وتوسعة مكتب بريد رواد ضمن ميزانية سنة 2024.

- تم اقتناء مقسم بحي نور جعفر لبناء مكتب بريد وتمت برمجته ضمن ميزانية 2025.

السؤال الكتابي

للنائب جلال الخدمي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي :

الموضوع :حول إعادة فتح مركز البريد بالسلامة من معتمدية بئر الحفي من ولاية سيدي بوزيد .

مازال مركز البريد بالسلامة من معتمدية بئر- الحفي-سيدي بوزيد مغلقا منذ أكثر من سنتين فيما كان يحقق رقم معاملات هو الأول في مراكز البريد الريفي في ولاية سيدي بوزيد .

وتسبب هذا الإغلاق في معاناة الأهالي أثناء تنقلهم إلى مركز المعتمدية التي تبعد عن منطقة السلامة أكثر من 30 كلم، كما تجدر الإشارة إلى أن عدد سكان المنطقة يتجاوز 3500 ساكن مع العلم أن الأهالي أفادوني بوجود عون نافذة مرسمة وتشتغل في مركز بريد قفصة وقد أبدت استعدادها للعمل بمركز البريد بسلامة باعتبارها أصيلة المنطقة .

فمتى يتم إعادة فتح مركز البريد بالسلامة؟

والسلام

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

السؤال :

متى يتم إعادة فتح مركز البريد بالسلامة من معتمدية بئر الحفي من ولاية سيدي بوزيد؟

الجواب:

سيتم إعادة فتح مركز البريد بالسلامة من معتمدية بئر الحفي من ولاية سيدي بوزيد حال صدور نتائج مناظرة الانتدابات المحلية .

تجدر الإشارة إلى أنه على إثر غلق هذا المكتب الناتج عن شغور من العنصر البشري، يتم حاليا إسداء الخدمات البريدية لمواطني هاته المنطقة بواسطة البريد المتجول من أمام مقر المكتب على مدى ثلاثة أيام في الأسبوع (الاثنين والأربعاء والجمعة) .

السؤال الكتابي

للنائب حسن جربوعي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤالين الكتابيين التاليين.

الموضوع: حول إحداث مكتب بريد متنقل وتحسين شبكة الانترنات وشبكة اتصالات تونس .

تحية طيبة،

وصلتنا عديد التشكيات من مواطني عمادة الحاج قاسم، شعلاب، بشكة، تليل العجلة، ماجل الدرج، البقعة البيضاء من معتمدية منزل شاكر ولاية صفاقس، وذلك بخصوص انعدام توفّر مكتب بريد قريب يسهل ويقرب لهم الخدمات .

وبناءً عليه نطلب منكم النظر في إمكانية توفير مكتب بريد متنقل بهذه العمادات وذلك تزامنا مع يوم السوق الأسبوعي ليكون من السهل على المواطنين التمتع بجميع الخدمات الضرورية دون تكبّد مشقات التنقل .

كما أحيطكم علما أن معتمدية منزل شاكر تشكو من ضعف شبكة الانترنات وشبكة اتصالات تونس وهو ما أثر سلبا على النهوض بالمنطقة إداريا واجتماعيا واقتصاديا .

فمتى سيتم إحداث مكتب بريد متنقل يضمن حقوق المواطنين؟

متى سيتم تحسين شبكة الانترنات وشبكة اتصالات تونس في الجهة؟

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

السؤال 1

متى سيتم إحداث مكتب بريد متنقل بمعتمدية منزل شاكر من ولاية صفاقس يضمن حقوق المواطنين؟

الجواب 1:

-بالنسبة لمناطق الحاج قاسم وشعلاب وتليل العجلة وبشكة، يتم تغطيتها بالبريد المتجول مرة في الأسبوع (كل يوم إثنين)، هذا وسيتم دراسة تحيين مسارها لتأمين الخدمات لمتساكني هذه العمادات تزامنا مع يوم السوق الأسبوعي.

-تم تدعيم الجهة بسيارة بريد متجول إضافية لتغطية بقية المناطق الريفية بجهة صفاقس وسيتم إدراج منطقتي ماجل الدرج

والبقعة البيضاء ضمن المسار البريد المتجول عند صدور نتائج الانتدابات المحلية التي برمجت بها انتداب عون وسائق للجهة .

السؤال 2:

متى سيتم تحسين شبكة الأنترنات وشبكة اتصالات تونس في الجهة؟

الجواب 2:

لقد تمت تغطية معتمدية منزل شاكر من ولاية صفاقس بشبكات الاتصالات بنسبة تجاوزت 97% من عدد السكان هذه المنطقة، وبلغت نسبة التغطية بشبكة اتصالات تونس 95 % ويتم التنسيق حاليا مع الهيئة الوطنية للاتصالات لتحديد العمادات التي تشكو ضعفا في التغطية قصد دراسة إمكانية برمجتها ضمن مشروع تغطية المناطق البيضاء 2.

السؤال الكتابي

للنائب رؤوف الفقيري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي

لمجلس نواب الشعب: أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية

الموضوع: بخصوص تقريب الخدمات وتنفيذ المشاريع المبرمجة في المخطط 2023 -2025.

تحية طيبة وبعد؛

في إطار إيفاء الوزارة بتعهداتها وتنفيذا للمشاريع التي وقع اقتراحها صلب المخطط 2023-2025 هذا بالإضافة إلى العمل على تقريب الخدمات والحد من التفاوت بين الجهات،

1.متى سيتم الانطلاق في أشغال تهيئة مركز بريد وادي مليز من ولاية جندوبة؟

2.هل هناك تفكير لإعادة فتح مركز بريد مينة وادي معدن من معتمدية غار الدماء؟

3.تدعيم مركز بريد ورغش من معتمدية غار الدماء بأعوان نوافذ؟

4.بعث مركز بريد بكل من منطقة الصرية و الغرة من معتمدية غار الدماء او تخصيص سيارة للبريد المتنقل أيام الذروة من كل شهر أو خلال الأسواق الأسبوعية؟

والسلام

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

سؤال يحتوي على 4 أجزاء :

السؤال1 :

متى سيتم الانطلاق في أشغال تهيئة مركز بريد وادي مليز من ولاية جندوبة؟

الجواب 1:

تمت برمجة تهيئة مركز بريد وادي مليز بكلفة تقديرية 400 ألف دينار وقد تم إصدار طلب عروض أول إلا أنه لم يكن مثمرا والآن بصدد الإعداد للإعلان عن طلب عروض ثان .

السؤال2 :

هل هناك تفكير لإعادة فتح مركز بريد مينة وادي معدن من معتمدية غار الدماء؟

الجواب2 :

يتم تأمين التغطية البريدية بهاته المنطقة عن طريق البريد المتجول مرتين في الأسبوع (يومي الثلاثاء والخميس).

السؤال3 :

تدعيم مركز بريد ورغش من معتمدية غار الدماء بأعوان نافذة .

الجواب 3:

تمت برمجة تدعيم المكتب بعون نافذة ضمن برنامج الانتدابات الخارجية المقبلة .

السؤال 4:

بعث مركز بريد بكل من منطقة الصرية والغرة من معتمدية غار الدماء أو تخصيص سيارة للبريد المتنقل أيام الذروة من كل شهر أو خلال الأسواق الأسبوعية .

الجواب 4:

في الوقت الحاضر توجد صعوبة في تغطية هذه المنطقة بالبريد المتجول باعتبارها منطقة جبلية وعرة على الحدود الجزائرية لأسباب أمنية .

السؤال الكتابي

للنائبة سنياء بن المبروك

الموضوع :حول إعادة تهيئة مركز بريد الكرم الغربي .

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال التالي :

سيدي الوزير،

في إطار الحرص على تقريب الخدمات من المواطنين ولاسيما الخدمات البريدية ولغاية متابعة مشروع إعادة تهيئة مركز بريد الكرم الغربي المغلق منذ سنة 2019.

أتساءل عن تاريخ انطلاق اشغال التهيئة والصيانة لمركز البريد بالكرم الغربي وهل تم تقديم طلب عروض في هذا الغرض؟

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

السؤال:

تتساءل عن تاريخ انطلاق إشغال التهيئة والصيانة لمركز البريد بالكرم الغربي وهل تم تقديم طلب عروض في هذا الغرض؟

الجواب :

تم إصدار طلب عروض لتهيئة وتوسعة مكتب بريد الكرم الغربي .

السؤال الكتابي

للنائب عادل ضياف

الموضوع :أسئلة كتابية بخصوص برنامج وزارة تكنولوجيات الاتصال المتعلق بربط المؤسسات التربوية بمنطقة سيدي حسين بالألياف البصرية .

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل اليكم أسئلة كتابية تتعلق بالمشاريع الثقافية المبرمجة بمعتمدية سيدي حسين .

تحية وبعد،

على إثر الزيارات الميدانية التي قمت بها إلى عديد المؤسسات التربوية بمنطقة سيدي حسين لاحظت ضعفا كبيرا في تدفق الانترنات وأحيانا غياب تام للتغطية بشبكة الانترنات كما طالب الاولياء بتحسين شبكة الانترنات بالمدارس من اجل تمكين التلاميذ من الحصول على المعلومة واستغلالها في مراجعة دروسهم .

1-فما هو برنامج وزارة تكنولوجيات الاتصال تجاه منطقة سيدي حسين خاصة فيما يتعلق بتزويد المدارس الابتدائية والمدارس الاعدادية والمعاهد بالمنطقة بالألياف البصرية .

في انتظار ردكم وتفاعلكم الايجابي تقبلوا مني كل التقدير والاحترام.

والسلام

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

السؤال :

ما هو برنامج وزارة تكنولوجيات الاتصال تجاه منطقة سيدي حسين خاصة فيما يتعلق بتزويد المدارس الابتدائية والمدارس الإعدادية والمعاهد بالمنطقة بالألياف البصرية؟

الجواب :

في إطار برنامج وزارة تكنولوجيات الاتصال المتعلق بربط المؤسسات التربوية بشبكة الألياف البصرية، تم برمجة ربط 21 مؤسسة تربوية بمنطقة سيدي حسين (15مدرسة ابتدائية و6 مدرسة إعدادية) في نطاق تنفيذ مشروع EDUNET10 خلال سنة 2024.

السؤال الكتابي

للنائب مختار عبد المولى

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا

<u>الموضوع</u>: حول امكانية تحسين خدمة الانترنات والاتصالات في معتمدية ذهيبة ومعتمدية رمادة من ولاية تطاوين

السيد الوزير المحترم، وصلتنا عديد التشكيات من مواطني رمادة وذهيبة وذلك بخصوص تردي خدمات الاتصال والانترنات، أحيطكم علما أن الانترنات والاتصالات تشكو من ضعف كبير على مدى سنة تقريبا وهو ما أثر سلبا على النهوض بالمنطقة اداريا واجتماعيا واقتصاديا،

متى سيتم تحسين شبكة الانترنات وشبكة اتصالات تونس في الجهة؟

والسلام .

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

الموضوع: إجابة عن السؤال الكتابي الصادر عن النائب السيد مختار عبد المولى .

المرجع :مكتوبكم بتاريخ 23 فيفري 2024.

تحية وبعد،

جوابا عن السؤال الكتابي الذي توجّه به النائب السيد مختار عبد المولى حول برمجة تحسين شبكة الأنترنات وشبكة اتصالات تونس بمعتمديتي ذهيبة ورمادة من ولاية تطاوين نتشرف بموافاتكم بالمعطيات التالية:

1.معتمدية رمادة :

-تتوفر التغطية الراديوية بتقنيات الهاتف الجوال من الجيل الثاني G2 بنسبة 86،9% للمشغل اتصالات تونس .وتعتبر المواقع بئر عامر، المغاني، رمادة الغربية، رمادة الشرقية ونكريف مناطق بيضاء تم إدراجها ضمن مشروع المناطق البيضاء المنجز من قبل اتصالات تونس كما تم تسجيل التغطية بتقنية الهاتف الجوال 62 بهاته المواقع بنسبة 87,2 % للمشغل أوريدو تونس ونسبة 77،6 % للمشغل أورونج تونس .

-تتوفر التغطية الراديوية بتقنيات الهاتف الجوال من الجيل الثالث G3 بكامل المعتمدية كالتالي :

91.9 %بالنسبة للمشغل اتصالات تونس

88,7 %بالنسبة للمشغل أوريدو تونس

65,5 %بالنسبة للمشغل أورونج تونس .

-بخصوص التغطية بتقنيات الهاتف الجوال من الجيل الرابع G4 فهي متوفرة من قبل المشغل أوريدو تونس بنسبة تفوق 90% بالمواقع رمادة الغربية، رمادة، الشرقية، تكريف ومغاني ومتوفرة بنسبة 97،9 %بالنسبة للمشغل أورونج تونس بمنطقة رمادة الشرقية.

-بالنسبة لبرامج مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات لتحسين التغطية بمعتمدية رمادة :تمت برمجة تشغيل تقنية الهاتف الجوال G4من قبل المشغل أوريدو تونس لتحسين التغطية بمنطقة برج العامر وكذلك المشغل أورونج تونس لتحسين التغطية بالمناطق رمادة الغربية، نكريف، كانوبت، برج الخضراء ومغاني

2.معتمدية الذهيبة (منطقتي الذهيبة الشرقية والغربية):

-تتوفر التغطية الراديوية بتقنيات الهاتف الجوال G2 بنسبة 93,6%بالنسبة للمشغل اتصالات تونس بكافة معتمدية الذهيبة وتعتبر مواقع الذهيبة الغربية مناطق بيضاء تم إدراجها ضمن مشروع المناطق البيضاء المنجز من قبل اتصالات تونس .كما تم تسجيل التغطية بتقنية الهاتف الجوال G2 بهاته المواقع بنسبة 87,1% للمشغل أوريدو تونس وبنسبة 70,8% للمشغل أورونج تونس

-توفر التغطية الراديوية بتقنيات الهاتف الجوال G3 بكامل المعتمدية كالتالي :

91،1%بالنسبة للمشغل اتصالات تونس .

90,3% .بالنسبة للمشغل أوريدو تونس .

72,2%بالنسبة للمشغل أورونج تونس

-بخصوص التغطية بتقنيات الهاتف الجوال G4 فهي متوفرة من قبل المشغل أوريدو تونس بنسبة 99,96% بالذهيبة الشرقية و 93,46%بالذهيبة الغربية.

-بالنسبة لبرامج مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات لتحسين التغطية بمعتمدية الذهيبة فقد تمت البرمجة من قبل المشغل أورونج تونس لتحسين التغطية بمعتمدية الذهيبة سنة 2024.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائبة نور الهدى سبائطي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بسؤال كتابي لحضرتكم .

الموضوع :حول طلب احداث مركز بريد ثاني بمعتمدية وذرف من ولاية قابس

1.ما مدى إمكانية إحداث مركز بريد ثاني بمعتمدية وذرف من ولاية قابس باعتبار وأنها معتمدية محدثة ولمزيد تقريب الخدمات من المواطن وتجويدها؟

إجابة السيد وزير تكنولوجيات الاتصال

السؤال:

ما مدى إمكانية إحداث مكتب بريد ثاني بمعتمدية وذرف من ولاية قابس باعتبار وأنها معتمدية محدثة والمزيد تقريب الخدمات من المواطن وتجويدها؟

الجواب :

إن معتمدية وذرف تضم 16.478 ساكن تبعا لتقديرات المعهد الوطني للإحصاء لسنة 2022 وتضم مكتبي بريد(02) :

- مكتب بريد كامل النشاط ومجهز بموزع آلي للأوراق المالية،
- مكتب البريد الإضافي الميدة

وبالتالي فإن معدل التغطية بمعتمدية وذرف يقدر بمكتب بريد لكل 8.500 ساكن، أي أقل من المعدل الوطني .

السؤال الكتابي

للنائبة نجلاء اللحياني

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم بأسئلة كتابية.

الموضوع :حول المشاريع التي درست لمجابهة الاختناق المروري بأريانة .

المصاحيب :جواب وزارة النقل حول سؤال تم توجيهه بتاريخ 16 جانفي 2024

وبعد، تبعا للجواب المشار إليه أعلاه، حول المشاريع التي درست لمجابهة الاختناق المروري بأريانة ونظرا للإشكال الذي انجرّ عن مشروع توسعة الطريق X2 والمتمثل في عدم توفّر الحوزة اللازمة لإحداث مساري مشروع توسيع الطريق X2 ومشروع خط المترو على المستوى الأرضي في الجزء المتواجد بين الطريق الحزامية X وشارع "عثمان ابن عفان" بالمنزه الذي يمكن أن يحول دون انجاز مشروع المترو على حاله.

فماهي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لتحسين الدراسات وهل راسلتم وزارة التجهيز لبرمجة إمكانية انجاز دراسات تكميلية في هذا الغرض؟

والسلام

الجمهوريـــــة التونسيـــــة

وزارة النـقل

بتونس في 07 فيفري 2024

388-0021-15-2024 ص

من وزيــر النقــل

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشّعب

الموضـــوع: الإجابة على سؤال كتابي.

المرجـــع: - مراسلتكم عدد 0000133-3000-26-2024 الصادرة بتاريخ 16 جانفي 2024 والمسجّلة بمكتب الضّبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 125-15-2024 بتاريخ 17 جانفي 2024.

المصاحيب: - بطاقة رد على سؤال كتابي.

وبعـــــد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالطلب الذي توجّهت به النائب بمجلس نواب الشعب السيدة نجلاء اللّحياني، إلى وزارة النقـــل، أتشـــرّف بموافاتكـــم طيّ هذا بإجابـــة في الغـرض.

والسّـــلام

وزير النقل

ربيع المجدوبي

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيدة نجلاء اللحياني عن دائرة أريانة المدينة
مرجع الإحالة	- صادرة تحت عدد 2024-26-3000-0000133 بتاريخ 16 جانفي 2024؛ - مسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2023-15-125 بتاريخ 17 جانفي 2024.
نصّ السّؤال	يشرّفني إعلامكم أنّ ظاهرة الإختناق المروري في أريانة المدينة أصبحت تعطّل التنقّل وتعيقه، ممّا له تداعيات على الموظفين العموميين و أبنائنا المتعلمين. فلماذا منذ أن أنشئ المأوى المخصّص للنقل الريفي أمام محوّل محمود الماطري لم يتمّ استعماله بعد، فهذه المحطّة المجهّزة هيّأت للغرض للتصدّي لظاهرة التجاوزات المرورية ولتنظيم عملية توقف عربات النقل وسط النقاط التي تشهد حركة مرورية كبرى على غرار هذا المحوّل الذي يقع أمام مستشفى "محمود الماطري" Service Urgence؟ ومن جهة أخرى، أمام تفاقم ظاهرة الاختناق المروري في أريانة المدينة واستنادا إلى دراسة مشروع الشبكة الحديدية السريعة بتونس الكبرى التي أقرّت ضرورة توسيع شبكة المترو لتشمل العديد من الجهات في ولاية أريانة التي تشهد كثافة سكانية، أحيطكم علما أنّ مثال التهيئة العمرانية لأريانة توسّع عمرانيا بأكثر من 217 هكتار في النّصر وأنّ هذه المنطقة والأحياء المجاورة لها تشهد كثافة سكانية مرتفعة. فنرجو التسريع في تمديد شبكة المترو الخفيف لتشمل المناطق ذات الأولوية في النقل خاصّة مع تزايد عدد سكّان أريانة بأكثر من 3% سنويّا ولن يحلّ بناء المحوّلات مشكل التنقّل، بل يأزّمها، فلابدّ من سياسة تنقّل تتماشى مع أهداف التنمية المستدامة التي تعمل تونس على تحقيقها في حدود 2030. ولهذا نأمل أن يقع النّظر إلى مشروع مسلك الدراجات الذي يمتدّ من مطار تونس إلى أريانة الذي عرض على سيادتكم في إطار برنامج "تونس وجهتنا" Avancement du projet Itinéraire pédestres et cyclable à Ariana.

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيدة نجلاء اللحياني، يشرّفنا إفادتكم بما يلي:

- يرجع إنشاء المآوي وعملية تنظيم الجولان بالنّظر للمصالح البلدية.

- بالنّسبة لتمديد خط المترو الخفيف بولاية اريانة، فقد تمّ إجراء دراسة على الصعيد الوطني تتعلّق بتطوير شبكات النقل العمومي وخاصّة بتونس الكبرى ووضع برنامج للنهوض بالنقل الجماعي خاصة النقل الحديدي كخيار استراتيجي يأخذ بعين الاعتبار التطورات المسجّلة على المستوى الديموغرافي والعمراني، يرتكز أساسا على إنشاء شبكة نقل حديدي سريع و محطّات ترابط مع شبكة المترو.

وفي هذا الإطار، تمّ إقرار إحداث خطّ النصر على طول 5.7 كلم ليؤمّن خدمات النقل إلى حي النصّر و يمكّن من الربط مع الخطّ الحديدي السريع C'- F على مستوى محطة بورجل كقطب تبادل.

و نظرا للإشكال الذي انجرّ عن مشروع توسعة الطريق X2 و المتمثّل في عدم توفّر الحوزة اللازمة لإحداث مساري مشروع توسيع الطريق X2 و مشروع خط المترو على المستوى الأرضي في الجزء المتواجد بين الطريق الحزامية X وشارع "عثمان ابن عفان" بالمنزه الذي يمكن أن يحول دون انجاز مشروع المترو على حاله، فإنّه يستوجب تحيين الدراسات وإنجاز دراسات تكميلية لإيجاد الحلول المناسبة تأخذ بعين الاعتبار المستجدّات العمرانية و الديموغرافية.

- بخصوص مشروع مسلك الدراجات الذي يمتدّ من مطار تونس إلى أريانة، فهو لا يرجع بالنّظر لوزارة النقل، وبالإمكان النّظر فيه مع كلّ من المصالح البلدية المعنية ووزارة التّجهيز والإسكان.

كما تجدر الإشارة أنّه بالنّظر لما تشهده وضعية التنقّل داخل الفضاءات الحضرية من صعوبات وتردّي الخدمات و اكتظاظ واختناق مروري متواصل و تدني مستويات السّلامة والأمن و ما له من تأثير على الحياة اليومية للمواطن وعلى النّسيج الاقتصادي بصفة عامة فقد كان من الضروري بلورة سياسة جديدة ومتطورة تتجاوز النظرة الضيقة للنقل الحضري بشكله التقليدي والمرور إلى إرساء منظومة متكاملة للتنقلات الحضرية تستجيب لمتطلبات التطور العمراني والديموغرافي والاجتماعي والاقتصادي والمؤسساتي.

وباعتبار تعدد المتدخّلين في منظومة التنقّلات الحضريّة، وسعيا لبلوغ الأهداف المرجوّة و تحقيق التّناسق بين مختلف البرامج و المشاريع والإصلاحات والسّياسات المعتمدة من مختلف الهياكل و الوزارات في هذا المجال، تمّت بلورة سياسة وطنية للتنقّلات الحضريّة بمشاركة جميع الأطراف المعنية.

وبالإضافة إلى استجابة السياسة الوطنية للتنقّلات الحضرية إلى التطلّعات على المستوى الوطني للنّهوض بمنظومة التنقّل وتحسين جودة الحياة بالنّسبة للمواطنين ، فإنّ تنفيذ عناصر هذه السياسة من شأنه أن يساهم في إيفـــاء تونـــس بتعهّداتها الدولية على مستوى التّخفيض في انبعاثات الغازات الدّفيئة إلى جانب تقاطعها مع الإستراتيجية الوطنية للانتقـــال الطّاقـــي و الإستراتيجية الوطنية للإنتقال الإيكولوجي و الإستراتيجية الوطنية للإنتقال الرّقمي.

و ترتكز السياسة الوطنية للتنقلات الحضرية على 9 عناصر وهي :

1. النهوض بالحوكمة في مجال التنقّلات الحضريّة؛
2. تدعيم الكفاءة والتكوين في مجال التنقّلات الحضريّة؛
3. إيجاد آليات تمويل مستدامة؛
4. إعادة هيكلة و تنظيم قطاع النقل العمومي الحضري؛
5. ضمان التّناسق بين تخطيط النقل والتهيئة الترابية والتّعمير؛
6. التحكّم في تطوّر السيارات الخاصة؛
7. دعم وتطوير التنقّلات الصديقة للبيئة les modes actifs؛
8. دعم التنقّلات الحضريّة الأكثر أمنا وسلامة واندماجا؛
9. تطوير الحلول الرقميّة للتنقّلات الحضرية.

ولتحقيق هذه الأهداف الإستراتيجية، تمّت بلورة برنامج عمل على المستوى القريب والمتوسّط يضمّ حوالي 40 عنصرا ويغطّي الجوانب المؤسّساتية والفنية والمالية.

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الرّاجعة إليها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم والإستجابة لمقترحاتكم في حدود الإمكانيات المتاحة.

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع:الإجابة على سؤال كتابي

المرجع: مراسلتكم الصادرة بتاريخ 29 فيفري 2024

والمسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583 بتاريخ 01 مارس 2024

المصاحيب : بطاقة رد على سؤال كتابي .

وبعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالطلب الذي توجهت به النائب بمجلس نواب الشعب السيدة نجلاء اللحياني إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طي هذا بإجابة في الغرض

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيدة نجلاء اللحياني عن دائرة أريانة المدينة
مرجع الإحالة	- صادرة عن مجلس نواب الشعب بتاريخ 29 فيفري 2024 -المسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583 بتاريخ 01 مارس 2024
نص السؤال	**الموضوع** :حول المشاريع التي درست لمجابهة الاختناق المروري بأريانة . **المصاحيب** :جواب وزارة النقل حول سؤال تم توجيهه بتاريخ 16 جانفي 2024 وبعد، تبعا للجواب المشار إليه أعلاه، حول المشاريع التي درست لمجابهة الاختناق المروري بأريانة ونظرا للإشكال الذي انجرّ عن مشروع توسعة الطريق X2 والمتمثل في عدم توفّر الحوزة اللازمة لإحداث مساري مشروع توسيع الطريق X2 ومشروع خط المترو على المستوى الأرضي في الجزء المتواجد بين الطريق الحزامية X وشارع "عثمان ابن عفان" بالمنزه الذي يمكن أن يحول دون انجاز مشروع المترو على حاله **فماهي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة لتحسين الدراسات وهل راسلتم وزارة التجهيز لبرمجة إمكانية انجاز دراسات تكميلية في هذا الغرض؟**
رد وزارة النقل	
جوابا على تعقيب النائب بمجلس نواب الشعب، السيدة نجلاء اللحياني عن دائرة أريانة المدينة، فيما يتعلّق بالإجراءات التي اتخذتها وزارة النقل لتحيين الدّراسات وإنجاز الدراسات التكميلية لتمديد خط المترو الخفيف بولاية أريانة، يشرفنا بإفادتكم بما يلي : -إنّ تحيين الدراسات وإنجاز الدراسات التكميلية يأخذ بعين الاعتبار بالتطوّرات العمرانية والديموغرافية الحديثة والإشكاليات المستجدّة المتعلقة أساسا بحوزة مسار المترو، ويبقى إنجاز المشروع مرتبطا ارتباطا وثيقا بمدى تقدّم تنفيذ الدّراسات الفنية لخطّ الشبكة الحديدية الشريعة "C-F" فوشانة المحمدية-أريانة ("تحيين الدراسات الأولية وإعداد الدراسات التفصيلية وملف طلب عروض الأشغال) والذي يترابط مع خط مترو النصر في مستوى محطّة بورجل، وهو ما يستدعي التنسيق المتواصل مع جميع الأطراف المتداخلة، بما في ذلك وزارة التجهيز والإسكان . أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.	

السؤال الكتابي

للنائب النوري الجريدي

الموضوع :سؤال/ أسئلة كتابية حول جملة من المواضيع المتصلة بواقع النقل في القطار وبلخير والسند.

عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 124 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتوجه بالأسئلة الكتابية التالية إلى السيد وزير النقل

1) لماذا لا توفر وزارة النقل خط نقل بالحافلة مرتين في الأسبوع على الأقل مباشرة من السند في اتجاه تونس ومن تونس في اتجاه السند لتضاعف عدد الطلبة وتضاعف حاجيات للمواطنين لهذه السفرات

2) لماذا لا تمنح الوزارة رخصتي لواج للراغبين في ذلك في خط مباشر بين السند وتونس لما يشهده هذا الخط من تضاعف الركاب .

3) لماذا لا توفر الوزارة حافلة جديدة اضافية قارة لسفرات من السند إلى قفصة وفى قفصة إلى السند.

وفق روزنامة التوقيت التالي :

الساعة 6 و30د من السند إلى قفصة

الساعة 12 و15د من قفصة إلى السند

الساعة 13 و30د من السند إلى قفصة

الساعة 18 و30د من قفصة إلى السند

4) لماذا لا تدعم الوزارة خط القطار برحلات إضافية لحل مشاكل أهالينا في القطار عن طريق حافلة جديدة ولائقة والذين ترتبط مصالحهم المالية والادارية وغيرها كثيرًا مع مركز الولاية.

5) لماذا لا تخصص الوزارة حافلة جديد ولائقة لإنجاز رحلات إضافية بين مختلف عمادات معتمدية بلخير لتسهيل تنقلات الأهالى لقضاء الشؤون الإدارية والدراسية والفلاحية المختلفة.

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع الإجابة على سؤال كتابي .

المرجع: مراسلتكم الصادرة بتاريخ 29 فيفري 2024 والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583 بتاريخ 01 مارس 2024

المصاحيب : بطاقة رد على سؤال كتابي .

وبعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد النوري جربدي عن دائرة القطار- بلخير- السند إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طيّ هذا بإجابة في الغرض .

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيد النوري الجربدي عن دائرة القطار –بلخير -السند
مرجع الإحالة	-صادرة عن مجلس نواب الشعب بتاريخ 29 فيفري 2024 -المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583 بتاريخ 01 مارس 2024
نص السؤال	**الموضوع :**سؤال/ أسئلة كتابية حول جملة من المواضيع المتصلة بواقع النقل في القطار وبلخير والسند. عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 124 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتوجه بالأسئلة الكتابية التالية إلى السيد وزير النقل 1) لماذا لا توفر وزارة النقل خط نقل بالحافلة مرتين في الأسبوع على الأقل مباشرة من السند في اتجاه تونس ومن تونس في اتجاه السند لتضاعف عدد الطلبة وتضاعف حاجيات للمواطنين لهذه السفرات 2) لماذا لا تمنح الوزارة رخصتي لواج للراغبين في ذلك في خط مباشر بين السند وتونس لما يشهده هذا الخط من تضاعف الركاب . 3) لماذا لا توفر الوزارة حافلة جديدة اضافية قارة السفرات من السند إلى قفصة وفى قفصة إلى السند وفق روزنامة التوقيت التالي : الساعة 6 و30د من السند إلى قفصة الساعة 12 و15د من قفصة إلى السند الساعة 13 و30د من السند إلى قفصة الساعة 18 و30د من قفصة إلى السند 4) لماذا لا تدعم الوزارة خط القطار برحلات إضافية لحل مشاكل أهالينا في القطار عن طريق حافلة جديدة ولائقة والذين ترتبط مصالحهم المالية والادارية وغيرها كثيرًا مع مركز الولاية 5) لماذا لا تخصص الوزارة حافلة جديد ولائقة لإنجاز رحلات إضافية بين مختلف عمادات معتمدية بلخير لتسهيل تنقلات الأهالى لقضاء الشؤون الإدارية والدراسية والفلاحية المختلفة

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب، السيد النوري جريدي، عن دائرة القطار - بلخير - السند يشرفنا إفادتكم بما يلي:

1-بخصوص توفير خط نقل مباشر بالحافلة من السند إلى تونس العاصمة مرتين في الأسبوع ذهابا وإيابا، فإنّ الشركة الوطنية للنقل بين المدن توفّر يوميًا سفرتين منتظمتين من وإلى مدينة قفصة (سفرة يومية وسفرة ليلية)، إضافة لعدد 10 سفرات تمرّ يوميًا عبر مدينة قفصة، هذا وستقوم الشركة بدراسة خطّ جديد من تونس إلى السند عبر الرقاب و المكناسي، وذلك فور استكمال اقتناء الحافلات الجديدة في إطار برنامجها الاستثماري.

2-بخصوص طلب منح رخصتي لواج للرّاغبين في ذلك في خطّ مباشر بين السند وتونس لما يشهده هذا الخط من تضاعف الركاب، فإنّه واستنادا إلى أحكام القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرّخ في 19 أفريل 2004 المتعلّق بتنظيم النقل البري وعلى نصوصه التطبيقية، فإنّ عمليّة إسناد تراخيص اللواج خارج حدود الولاية وتغيير المسلك يتم النظر فيها من طرف اللجنة الاستشارية الجهوية للنقل التي يرأسها والي الجهة، حيث تنظر اللجنة في هذه المسألة وتحيل رأيها إلى وزارة النقل لإتمام الإجراءات.

3-بخصوص الطلبات المضمّنة بالتساؤلات عدد 3 و4 و5 حول تدعيم النقل بمعتمديات السند والقطار وبلخير فإنّ الشركة الجهوية للنقل "القوافل قفصة لا تدخر مجهوداتها والامكانيات المتاحة لديها لتأمين تنقل كل فئات المجتمع من تلاميذ وطلبة ومسافرين عاديين في أحسن الظروف .وذلك وفقا لما يلي:

* **بالنسبة لمعتمدية السند**، توفر الشركة 4 حافلات (3 نقل مدرسي و1 نقل مدرسي /عادي):

المعتمدية	الخط		نوع الخط	عدد الحافلات	
	من	إلى			
السند	قفصة	السند	عادي (6:00 و12:30)	1	4
	الماجورة	السند	مدرسي	1	
	البياضة	السند	مدرسي	1	
	الصمايرية				
	البهلولة	السند	مدرسي	1	
	السودان				

- **بالنسبة لمعتمدية القطار**، توفر الشركة 8 حافلات:

المعتمدية	الخط		نوع الخط	عدد الحافلات	
	من	إلى			
القطار	قفصة	بوسعد	عادي (6:00)	1	8
	بوسعد-بوعمران	القطار	مدرسي		
	بير سعد	القطار	مدرسي	1	
	أولاد طالب –بير سعد	القطار			
	بير سعد سعد	قفصة	عادي (8:00)		
	العمايم	القطار	مدرسي (رحلتين)	1	
	ماجنى-لرطس	القطار	مدرسي	1	
	نشيوّ	القطار			
	وسط المدينة القطار				
	القطار	قفصة	عادي	1	
	القطار	قفصة (تعزيز أوقات الذروة)	عادي	1	
	القطار	قفصة	جامعي	2	
كل الحافلات التي تعود من "حوالي الواد" و"بوسعد" و"بير سعد" تمرّ عبر مدينة القطار وتنقل المسافرين في اتجاه مدينة قفصة					

- **بالنسبة لمعتمدية بلخير**، توفر الشركة 5 حافلات للنقل المدرسي، منها حافلة واحدة للنقل المشترك مدرسي/عادي:

المعتمدية	الخط		نوع الخط	عدد الحافلات	
	من	إلى			
	قفصة	حوال الواد	عادي	1	
	الرواشيد		مدرسي		
	المجبرية	العيايشة	مدرسي	1	
	الكتّاب				
	واد الحسي				

بلخير	الزيتونة				5
	أولاد حاج				
	أولاد حاج	بلخير	مدرسي	1	
	سيدي منصور				
	جبيلة الوسط	حوال الواد	مدرسي	1	
	9 أفريل-الحشانات	حوال الواد	مدرسي	1	
	أولاد زايد				

بالنسبة لسفرات النقل العادي:

- معتمدية السند:

*السفرة الاولى:

-الانطلاق من قفصة في اتجاه السند على الساعة 06:00

-الانطلاق من السند في اتجاه قفصة على الساعة 07:00

*السفرة الثانية:

-الانطلاق من قفصة في اتجاه السند على الساعة 12:30

-الانطلاق من السند في اتجاه قفصة على الساعة 13:30

*السفرة الثالثة (مشترك مدرسي/ عادي):

-الانطلاق من قفصة في اتجاه السند على الساعة 17:00

-الانطلاق من السند في اتجاه قفصة على الساعة 17:40

-الخطوط التي تمرّ عبر مدينة السند:

-خط قفصة- صفاقس:

قفصة- (07:30) السند - (08:40) صفاقس - (14:00) السند – (15:30) قفصة (16:10)

-خط المكناسي – قابس(ذهاب فقط):

المكناسي - (07:30)السند - (08:10) قفصة - (09:15) قابس

- **معتمدية القطار**

*الرحلات منتظمة في اتجاه مدينة القطار: 8 رحلات

	توقيت الانطلاق من قفصة
قفصة – القطار	5:15
	06:30
	06:30 (تعزيز يومي)
	09:00
	10:45
	12:30
	14:00
	17:15
	18:30

***الرّحلات عبر مدينة القطار :**

-قفصة – (06:00) القطار - (06:30) - بوسعد (07:45) - القطار (08:00) – قفصة (08:30)

○ رحلة العودة تنطلق على الساعة 16:00 -قفصة - (06:00) - القطار (06:30) - العمايم (06:45) - القطار (07:45) - قفصة(08:15) ○ رحلة العودة تنطلق على الساعة 17:30 -قفصة (05:30) - القطار (06:00) - بلخير (06:35) - حوال الواد (08.00) - بلخير (08:25) - القطار (09:00) - قفصة(09:30) ○ رحلة العودة تنطلق على الساعة 15:00 ملاحظة : هذه الخطوط هي مشتركة نقل مدرسي/عادي ➢ **معتمدية بلخير:** -إلى جانب خطوط النقل المدرسي، يتمّ تأمين خط عادي، ينطلق من قفصة (05:30) في اتجاه" حوال الواد "مرورا" يبلخير "وذلك أيام العطل وخلال فصل الصيف فقط .وإذا ما توفّر العتاد المناسب، سيقع تخصيص حافلة لبرمجة سفرات يوميّة منتظمة على مدار السنة. أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم.

السؤال الكتابي

للنائب طارق مهدي

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بأسئلة كتابية:

<u>الموضوع</u> :حول مشاكل قطار الموت وسكك الحديد والنقل العمومي بولاية صفاقس

تحية طيبة وبعد،

1- ماهي التدابير الحينية للقطار الذي يعبر طريق تونس حتى وسط المدينة موضوع كوارث الحوادث القاتلة المتكررة والعديدة آخرها لأحد أبنائنا تلميذ المعهد النموذجي جاسر بن محجوب؟

2-متى سيتم تحويل سكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة واستغلال سكتها للمترو الخفيف وربطها بالطريق الحزامية التي نأمل تحويلها لقطب صناعي كبير يربط جميع الطرق الوطنية والطريق السريعة والمدخل الشمالي الجنوبي لتخفيف الضغط على وسط المدينة من المناطق الصناعية ووسائل النقل الثقيلة

3- متى ستتحصل عاصمة الجنوب و ولاية أكثر من مليون مواطن على الحافلات المطلوبة لتغطية النقص الكبير في النقل العمومي

إجابة السيد وزير النقل

<u>الموضوع</u> :الإجابة على سؤال كتابي .

<u>المرجع</u> :مراسلتكم الصادرة بتاريخ 29 فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583بتاريخ 01 مارس 2024

<u>المصاحيب</u>: بطاقة رد على سؤال كتابي .

بعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد طارق مهدي عن دائرة ساقية الداير إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طيّ هذا بإجابة في الغرض .

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيد طارق مهدي عن دائرة ساقية الداير
مرجع الإحالة	- صادرة عن مجلس نواب الشعب بتاريخ 29 فيفري 2024 -المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15- 583 بتاريخ 01 مارس 2024
نص السؤال	**عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا شفاهي.** **<u>الموضوع</u>** :حول مشاكل قطار الموت وسكك الحديد والنقل العمومي بولاية صفاقس تحية طيبة وبعد، 1- ماهي التدابير الحينية للقطار الذي يعبر طريق تونس حتى وسط المدينة موضوع كوارث الحوادث القاتلة المتكررة والعديدة آخرها لأحد أبنائنا تلميذ المعهد النموذجي جاسر بن محجوب؟ 2-متى سيتم تحويل سكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة و استغلال سكتها للمترو الخفيف وربطها بالطريق الحزامية التي نأمل تحويلها لقطب صناعي كبير يربط جميع الطرق الوطنية و الطريق السريعة و المدخل الشمالي الجنوبي لتخفيف الضغط على وسط المدينة من المناطق الصناعية ووسائل النقل الثقيلة 3- متى ستتحصل عاصمة الجنوب و ولاية أكثر من مليون مواطن على الحافلات المطلوبة لتغطية النقص الكبير في النقل العمومي
رد وزارة النقل	

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيد طارق مهدي، عن دائرة ساقية الداير، يشرفنا إفادتكم بما يلي :

1-من التدابير الحينيّة التي وقع اتخذتها الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية لتلافي حوادث القطار بين محطتي صفاقس ومنطقة ساقية الزيت نذكر التخفيض من سرعة القطار على النحو التالي :

النقطة الكيلومترية		المسافة (كلم)	السرعة كلم /س)		الملاحظات
من	إلى		المسموح بها	بعد التخفيض	
800+257	100+260	2.300	13-80	50	من تقاطع الغروبى إلى تقاطع بتحليمة
100+260	100+266	6.000	80-50	30	من تقاطع بنحليمة إلى تقاطع المترجلين بزنقة الحجر
100+266	900+267	1.800	80	50	من تقاطع المترجلين بزنقة الحجر إلى تقاطع مجيدة بوليلة
900+267	720+268	0.820	80-30	30	من تقاطع مجيدة بوليلة إلى محطة صفاقس

وللإشارة، فإنّ التخفيض في سرعة القطار عند المرور بالمناطق العمرانية بين صفاقس وساقية الزيت يمكن من التقليص في مسافة توقف القطار عند استعمال فرامل الطوارئ، وبالتالي تفادي الحوادث بنسبة كبيرة .

ومن التدابير التي تم اتخاذها على المدى المتوسط والبعيد تنفيذ استراتيجية الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية بخصوص التقاطعات باستبدالها بممرات علوية، وخاصة بالمناطق ذات الكثافة المرورية، وذلك بالتنسيق مع المصالح المعنية بوزارة الداخلية ووزارة التجهيز والإسكان حيث تمت مراسلتهما في الغرض .

2-بالنسبة لتحويل السكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة، فإنّ ذلك يتطلب دراسة شاملة تحدّد التوجهات العامة للدولة في مجال النقل الحديدي بناء على استراتيجية وزارة النقل والتي تهدف إلى تركيز منظومة تنقل مستدام ونظيف وأخضر في تقاطع مع بقية الاستراتيجيات الوطنية القطاعية الأخرى، الرقميّة والأيكولوجيّة والطاقية، حيث أنّ النقل الحديدي الحضري وبين المدن يولي أهميّة كبرى في تجسيم هذه الاستراتيجية بهدف الاستجابة للطلب المتزايد وللمقتضيات الدولية استئناسا بتجارب دولية واعدة وانسجاما مع السياسة التي تنتهجها بلادنا في هذا المجال .

3-بخصوص وضعيّة النقل العمومي ، فإنّ الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تؤمّن التنقلات وفقا للأسطول المتوفّر لديها حسب المعطيات الواردة بالجدول التالي

البيانات	العدد
العدد الجملي للحافلات إلى غاية 2023/12/31	**398**
العدد الجملي للحافلات المبرمجة يوميا	**269**
النقل الحضري:	138
النقل الجهوي بين المدن:	131
العدد الجملي للسفرات المبرمجة يوميا	**1539**
النقل الحضري:	1062
النقل الجهوي وبين المدن:	477
عدد الحافلات التى تم اقتناؤها بين سنتى 2017-2023 بكلفة جملية تناهز 28 مليون دينار	79
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها خلال شهر مارس 2024	10
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها أواخر سنة 2024	20
عدد الحافلات المستعملة المبرمج اقتناؤها خلال سنة 2024	34
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها خلال سنتى 2025 و2026 (ممضاة عقود فى شأنها)	53
عدد الحافلات المبرمج إجراء طلب عروض في شأنها	30

كما تجدر الإشارة إلى أن الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس، وفى إطار التنسيق مع الأطراف المتداخلة من تجهيز وبلديات ومجالس

جهوية، تحرص على إيجاد الحلول الكفيلة بتجاوز الإشكاليات المتعلقة بالاختناق المروري بمدينة صفاقس والحالة المتردّية للبنية التحتية وإحداث مسالك خاصة بالحافلات وإعطاءها أولوية المرور للتقليص من الأعطاب ومن الحوادث والتحكّم في مواقيت السفرات وتذليل الصعوبات المسجّلة على مستوى النقل العمومي.

كما تقوم الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس بالتنسيق مع جامعة صفاقس للتعليم العالي والمندوبيات الجهوية للتربية عند تركيز المؤسسات التربوية ومؤسسات التعليم العالي والمبيتات الجامعية وتوزيع التلاميذ بين المؤسسات التربوية وتوزيع الطلبة على المبيتات لتحديد مواقيت الدخول والخروج، قصد تجنّب الطلبات الإضافية في النقل العمومي.

وتعمل الشركة بالتنسيق مع المندوبيات الجهوية للتربية على إيجاد الحلول الكفيلة لمعالجة ظاهرة عزوف التلاميذ في بعض معتمديات صفاقس على الإيواء بالمبيتات المدرسية لغرض تجنّب اللجوء إلى النقل العمومي المدرسي على حساب نقل بقية الحرفاء بين المعتمديات ومركز الولاية .

هذا وسيتم إجراء حملات تحسيسية للتلاميذ لتكريس ثقافة المحافظة على الملك العمومي وتجنّب الإعتداءات المتكرّرة على الحافلات التي تتسبّب في تعطيلها وتتكبّد الشركة خسائر إضافية لإصلاحها، ممّا يساهم في تقليص نسبة العرض خلال فترة الصيانة والإصلاح .

ومن جهة أخرى فإنّ التنسيق جاري مع الأطراف المتداخلة في منظومة النقل بولاية صفاقس للحد من ظاهرة المنافسة غير القانونية بين النقل الجماعي المنتظم وبقية أنماط النقل، كما يتم التدخل الحيني والميداني لتذليل الصعوبات بالإمكانيات المتوفرة .

وإضافة ذلك، فإنّ الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تسعى لإتمام برنامج اقتناءاتها من الحافلات المواعيد المحدّدة وتحرص على صيانة الحافلات لتحسين نسبة الجاهزيّة وضمان عنصر السّلامة للحرفاء والأعوان ولبقية مستعملي الطريق .

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم .

السؤال الكتابي

للنائبة مريم الشريف

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية :

يُعتبر قطاع النقل مرفقا ضروريا ومساهما أساسيًا في تأمين تنقل المواطنين وضمان تنمية اقتصادية واجتماعية .

سيدي الوزير، تشكو دائرة وادي الليل من ولاية منوبة من صعوبة كبيرة في النقل ومع وجود السكة الحديدية للقطار العادي ومحطاته أتساءل لما لا يتم استغلالها للقطار RFR ؟

ولتفادي مشكل نقص النقل العمومي تم استغلال النقل الجماعي لكنه فوضوي .

فمتى يقع تنظيم النقل الجماعي؟

والسلام

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي .

المرجع :مراسلتكم الصادرة بتاريخ 29 فيفري 2024 والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 53-15-2024 بتاريخ 01 مارس2024 .

المصاحيب: بطاقة رد على سؤال كتابي .

وبعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالسّؤال الكتابي الذي التي توجهت به النائب بمجلس نواب الشعب السيدة مريم الشريف، إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طيّ هذا بإجابة في الغرض .

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيدة مريم الشريف عن دائرة وادي الليل.
مرجع الإحالة	-صادرة عن مجلس نواب الشعب بتاريخ 29 فيفري 2024. -مسجلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583 بتاريخ 01 مارس 2024.
نص السؤال	عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية: يُعتبر قطاع النقل مرفقا ضروريا ومساهما أساسيًا في تأمين تنقل المواطنين وضمان تنمية اقتصادية واجتماعية . سيدي الوزير تشكو دائرة وادي الليل من ولاية منوبة من صعوبة كبيرة في النقل ومع وجود السكة الحديدية للقطار العادي ومحطاته أتساءل لما لا يتم استغلالها للقطار RFR ؟ ولتفادي مشكل نقص النقل العمومي تم استغلال النقل الجماعي لكنه فوضوي . **فمتى يقع تنظيم النقل الجماعي؟**
رد وزارة النقل	

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيدة مريم الشريف عن دائرة وادي الليل من ولاية منوبة، فيما يخص وضعيّة النقل بمعتمدية وادي الليل، يشرفنا بإفادتكم بما يلي :

1-حول التساؤل عن عدم استغلال قطار RFR للسكك الحديدية الموجودة في معتمدية وادي الليل والخاصة بالخطوط البعيدة لشركة SNCFT، تجدر الإفادة بما يلي :

-إن قطارات الشبكة الحديدية السريعة RFR تشتغل بالطاقة الكهربائية، وبالتالي فإنّ السكة تحتاج إلى تجهيزات خاصة على مستوى البنية التحتية تفتقرها الشبكة الحالية لـ SNCFT في هذه المنطقة،

-اعتبارا للكثافة السكانية الكبيرة بمنطقة القباعة القريبة من معتمدية وادي الليل واستجابة لطلب السكان بتمكينهم من استغلال القطار السريع، تقوم شركة RFR حاليا بتمديد الخط D وإحداث رصيف للمسافرين على بعد حوالي 1،5 كلم من المحطة الحالية .

2-حول التساؤل عن تنظيم النقل الجماعي، تجدر الإشارة إلى أنّ تراخيص التاكسي الجماعي ترجع بالنظر إلى السلطة الجهوية، وذلك عملا بمقتضيات القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أفريل 2004 المتعلّق بتنظيم النقل البري ونصوصه التطبيقية، علما وأنّه تتم برمجة العديد من حملات المراقبة للوقوف على مدى احترام الناقلين للأحكام القانونية في المجال .

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إلها بالنّظر على ذمّتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم .

السؤال الكتابي

للنائب معز بن برك الله

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بأسئلة كتابية

الموضوع :حول مشاكل قطار الموت وسكك الحديد والنقل العمومي بولاية صفاقس.

تحية طيبة وبعد،

1.ماهي التدابير الحينية للقطار الذي يعبر طريق تونس حتى وسط المدينة موضوع كوارث الحوادث القاتلة المتكررة و العديدة آخرها لأحد أبنائنا تلميذ المعهد النموذجي جاسر بن محجوب ؟

2.متى سيتم تحويل سكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة و استغلال سكتها للمترو الخفيف وربطها بالطريق الحزامية التي نأمل تحويلها لقطب صناعي كبير يربط جميع الطرق الوطنية و الطريق السريعة و المدخل الشمالي الجنوبي لتخفيف الضغط على وسط المدينة من المناطق الصناعية ووسائل النقل الثقيلة

.3متى ستتحصل عاصمة الجنوب وولاية أكثر من مليون مواطن على الحافلات المطلوبة لتغطية النقص الكبير في النقل العمومي

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي .

المرجع :مراسلتكم الصادرة بتاريخ 29 فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-447 بتاريخ 01 مارس 2024

المصاحيب: بطاقة رد على سؤال كتابي .

بعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد معز بن برك الله عن دائرة صفاقس المدينة إلى وزارة النقل، أتشرف بموافاتكم طيّ هذا بإجابة في الغرض .

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيد معز بن برك الله عن دائرة صفاقس
مرجع الإحالة	- صادرة عن مجلس نواب الشعب بتاريخ 29 فيفري 2024 -المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-447بتاريخ 01 مارس 2024
نص السؤال	تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بأسئلة كتابية **الموضوع** :حول مشاكل قطار الموت وسكك الحديد والنقل العمومي بولاية صفاقس تحية طيبة وبعد 1- ماهي التدابير الحينية للقطار الذي يعبر طريق تونس حتى وسط المدينة موضوع كوارث الحوادث القاتلة المتكررة والعديدة آخرها لأحد أبنائنا تلميذ المعهد النموذجي جاسر بن محجوب 2-متى سيتم تحويل سكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة و استغلال سكتها للمترو الخفيف وربطها بالطريق الحزامية التي نأمل تحويلها لقطب صناعي كبير يربط جميع الطرق الوطنية و الطريق السريعة و المدخل الشمالي الجنوبي لتخفيف الضغط على وسط المدينة من المناطق الصناعية ووسائل النقل الثقيلة 3- متى ستتحصل عاصمة الجنوب و ولاية أكثر من مليون مواطن على الحافلات المطلوبة لتغطية النقص الكبير في النقل العمومي

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيد طارق مهدي، عن دائرة ساقية الداير ، يشرفنا إفادتكم بما يلي :

1-من التدابير الحينيّة التي وقع اتخذتها الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية لتلافي حوادث القطار بين محطتي صفاقس ومنطقة ساقية الزيت نذكر التخفيض من سرعة القطار على النحو التالي:

النقطة الكيلومترية		المسافة (كلم)	السرعة كلم /س)		الملاحظات
من	إلى		المسموح بها	بعد التخفيض	
800+257	100+260	2.300	13-80	50	من تقاطع الغروبي إلى تقاطع بتحليمة
100+260	100+266	6.000	80-50	30	من تقاطع بنحليمة إلى تقاطع المترجلين بزنقة الحجر
100+266	900+267	1.800	80	50	من تقاطع المترجلين بزنقة الحجر إلى تقاطع مجيدة بوليلة
900+267	720+268	0.820	80-30	30	من تقاطع مجيدة بوليلة إلى محطة صفاقس

وللإشارة، فإنّ التخفيض في سرعة القطار عند المرور بالمناطق العمرانية بين صفاقس وساقية الزيت يمكن من التقليص في مسافة توقف القطار عند استعمال فرامل الطوارئ، وبالتالي تفادي الحوادث بنسبة كبيرة .

ومن التدابير التي تم اتخاذها على المدى المتوسط والبعيد تنفيذ استراتيجية الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية بخصوص التقاطعات باستبدالها بممرات علوية، وخاصة بالمناطق ذات الكثافة المرورية، وذلك بالتنسيق مع المصالح المعنية بوزارة الداخلية ووزارة التجهيز والإسكان حيث تمت مراسلتهما في الغرض .

2-بالنسبة لتحويل السكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة، فإنّ ذلك يتطلب دراسة شاملة تحدّد التوجهات العامة للدولة في مجال النقل الحديدي بناء على استراتيجية وزارة النقل والتي تهدف إلى تركيز منظومة تنقل مستدام ونظيف وأخضر في تقاطع مع بقية الاستراتيجيات الوطنية القطاعية الأخرى، الرقميّة والأيكولوجيّة والطاقية، حيث أنّ النقل الحديدي الحضري وبين المدن يولي أهميّة كبرى في تجسيم هذه الاستراتيجية بهدف الاستجابة للطلب المتزايد وللمقتضيات الدولية استئناسا بتجارب دولية واعدة وانسجاما مع السياسة التي تنتهجها بلادنا في هذا المجال .

3-بخصوص وضعيّة النقل العمومي ، فإنّ الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تؤمّن التنقلات وفقا للأسطول المتوفّر لديها حسب المعطيات الواردة بالجدول التالي

البيانات	العدد
العدد الجملي للحافلات إلى غاية 2023/12/31	398
العدد الجملي للحافلات المبرمجة يوميا	**269**
النقل الحضري:	138
النقل الجهوي بين المدن:	131
العدد الجملي للسفرات المبرمجة يوميا	**1539**
النقل الحضري:	1062
النقل الجهوي وبين المدن:	477
عدد الحافلات التى تم اقتناؤها بين سنتى 2017-2023 بكلفة جملية تناهز 28 مليون دينار	79
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها خلال شهر مارس 2024	10
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها أواخر سنة 2024	20
عدد الحافلات المستعملة المبرمج اقتناؤها خلال سنة 2024	34
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها خلال سنتى 2025 و2026 (ممضاة عقود فى شأنها)	53
عدد الحافلات المبرمج إجراء طلب عروض فى شأنها	30

كما تجدر الإشارة إلى أن الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس، وفي إطار التنسيق مع الأطراف المتداخلة من تجهيز وبلديات ومجالس جهوية، تحرص على إيجاد الحلول الكفيلة بتجاوز الإشكاليات المتعلقة بالاختناق المروري بمدينة صفاقس والحالة المتردّية للبنية التحتية

وإحداث مسالك خاصة بالحافلات وإعطاءها أولوية المرور للتقليص من الأعطاب ومن الحوادث والتحكّم في مواقيت السفرات وتذليل الصعوبات المسجّلة على مستوى النقل العمومي

كما تقوم الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس بالتنسيق مع جامعة صفاقس للتعليم العالي والمندوبيات الجهوية للتربية عند تركيز المؤسسات التربوية ومؤسسات التعليم العالي والمبيتات الجامعية وتوزيع التلاميذ بين المؤسسات التربوية وتوزيع الطلبة على المبيتات لتحديد مواقيت الدخول والخروج، قصد تجنّب الطلبات الإضافية في النقل العمومي .

وتعمل الشركة بالتنسيق مع المندوبيات الجهوية للتربية على إيجاد الحلول الكفيلة لمعالجة ظاهرة عزوف التلاميذ في بعض معتمديات صفاقس على الإيواء بالمبيتات المدرسية لغرض تجنّب اللجوء إلى النقل العمومي المدرسي على حساب نقل بقية الحرفاء بين المعتمديات ومركز الولاية .

هذا وسيتم إجراء حملات تحسيسية للتلاميذ لتكريس ثقافة المحافظة على الملك العمومي وتجنّب الإعتداءات المتكرّرة على الحافلات التي تتسبّب في تعطيلها وتتكبّد الشركة خسائر إضافية لإصلاحها، ممّا يساهم في تقليص نسبة العرض خلال فترة الصيانة والإصلاح .

ومن جهة أخرى فإنّ التنسيق جاري مع الأطراف المتداخلة في منظومة النقل بولاية صفاقس للحد من ظاهرة المنافسة غير القانونية بين النقل الجماعي المنتظم وبقية أنماط النقل، كما يتم التدخل الحيني والميداني لتذليل الصعوبات بالإمكانيات المتوفرة .

وإضافة ذلك، فإنّ الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تسعى لإتمام برنامج اقتناءاتها من الحافلات المواعيد المحدّدة وتحرص على صيانة الحافلات لتحسين نسبة الجاهزيّة وضمان عنصر السّلامة للحرفاء والأعوان ولبقية مستعملي الطريق .

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم .

السؤال الكتابي

للنائب مليك كمون

تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بأسئلة كتابية:

الموضوع :حول مشاكل قطار الموت وسكك الحديد والنقل العمومي بولاية صفاقس

تحية طيبة وبعد ،

1.ماهي التدابير الحينية للقطار الذي يعبر طريق تونس حتى وسط المدينة موضوع كوارث الحوادث القاتلة المتكررة و العديدة آخرها لأحد أبنائنا تلميذ المعهد النموذجي جاسر بن محجوب ؟

2.متى سيتم تحويل سكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة و استغلال سكتها للمترو الخفيف وربطها بالطريق الحزامية التي نأمل تحويلها لقطب صناعي كبير يربط جميع الطرق الوطنية و الطريق السريعة و المدخل الشمالي الجنوبي لتخفيف الضغط على وسط المدينة من المناطق الصناعية ووسائل النقل الثقيلة

.3متى ستتحصل عاصمة الجنوب وولاية أكثر من مليون مواطن على الحافلات المطلوبة لتغطية النقص الكبير في النقل العمومي

إجابة السيد وزير النقل

الموضوع :الإجابة على سؤال كتابي .

المرجع :مراسلتكم الصادرة بتاريخ 29 فيفري 2024

والمسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583 بتاريخ 01 مارس 2024

المصاحيب: بطاقة رد على سؤال كتابي .

بعد،

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه المرفقة بالتساؤلات التي توجّه بها النائب بمجلس نواب الشعب السيد مليك كمون عن دائرة ساقية الزيت إلى وزارة النقل أتشرف بموافاتكم طيّ هذا بإجابة في الغرض .

والسلام

بطاقة رد على سؤال كتابي

مصدر السؤال	نائب مجلس نواب الشعب السيد مليك كمون عن دائرة ساقية الزيت
مرجع الإحالة	- صادرة عن مجلس نواب الشعب بتاريخ 29 فيفري 2024 -المسجّلة بمكتب الضبط المركزي لوزارة النقل تحت عدد 2024-15-583بتاريخ 01 مارس 2024
نص السؤال	تبعا للفصلين عدد 114 من الدستور و129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتقدم بأسئلة كتابية **الموضوع** :حول مشاكل قطار الموت وسكك الحديد والنقل العمومي بولاية صفاقس تحية طيبة وبعد 1- ماهي التدابير الحينية للقطار الذي يعبر طريق تونس حتى وسط المدينة موضوع كوارث الحوادث القاتلة المتكررة والعديدة آخرها لأحد أبنائنا تلميذ المعهد النموذجي جاسر بن محجوب 2-متى سيتم تحويل سكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة و استغلال سكتها للمترو الخفيف وربطها بالطريق الحزامية التي نأمل تحويلها لقطب صناعي كبير يربط جميع الطرق الوطنية و الطريق السريعة و

	المدخل الشمالي الجنوبي لتخفيف الضغط على وسط المدينة من المناطق الصناعية ووسائل النقل الثقيلة 3- متى ستتحصل عاصمة الجنوب و ولاية أكثر من مليون مواطن على الحافلات المطلوبة لتغطية النقص الكبير في النقل العمومي

رد وزارة النقل

جوابا على تساؤلات النائب بمجلس نواب الشعب السيد طارق مهدي، عن دائرة ساقية الداير ، يشرفنا إفادتكم بما يلي :

1-من التدابير الحينيّة التي وقع اتخذتها الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية لتلافي حوادث القطار بين محطتي صفاقس ومنطقة ساقية الزيت نذكر التخفيض من سرعة القطار على النحو التالي :

النقطة الكيلومترية		المسافة (كلم)	السرعة كلم /س)		الملاحظات
من	إلى		المسموح بها	بعد التخفيض	
800+257	100+260	2.300	13-80	50	من تقاطع الغروبي إلى تقاطع بتحليمة
100+260	100+266	6.000	80-50	30	من تقاطع بنحليمة إلى تقاطع المترجلين بزنقة الحجر
100+266	900+267	1.800	80	50	من تقاطع المترجلين بزنقة الحجر إلى تقاطع مجيدة بوليلة
900+267	720+268	0.820	80-30	30	من تقاطع مجيدة بوليلة إلى محطة صفاقس

وللإشارة، فإنّ التخفيض في سرعة القطار عند المرور بالمناطق العمرانية بين صفاقس وساقية الزيت يمكن من التقليص في مسافة توقف القطار عند استعمال فرامل الطوارئ، وبالتالي تفادي الحوادث بنسبة كبيرة .

ومن التدابير التي تم اتخاذها على المدى المتوسط والبعيد تنفيذ استراتيجية الشركة الوطنية للسكك الحديدية التونسية بخصوص التقاطعات باستبدالها بممرات علوية، وخاصة بالمناطق ذات الكثافة المرورية، وذلك بالتنسيق مع المصالح المعنية بوزارة الداخلية ووزارة التجهيز والإسكان حيث تمت مراسلتهما في الغرض .

2-بالنسبة لتحويل السكة ومحطة القطار خارج وسط المدينة، فإنّ ذلك يتطلب دراسة شاملة تحدّد التوجهات العامة للدولة في مجال النقل الحديدي بناء على استراتيجية وزارة النقل والتي تهدف إلى تركيز منظومة تنقل مستدام ونظيف وأخضر في تقاطع مع بقية الاستراتيجيات الوطنية القطاعية الأخرى، الرقميّة والأيكولوجيّة والطاقية، حيث أنّ النقل الحديدي الحضري وبين المدن يولي أهميّة كبرى في تجسيم هذه الاستراتيجية بهدف الاستجابة للطلب المتزايد وللمقتضيات الدولية استئناسا بتجارب دولية واعدة وانسجاما مع السياسة التي تنتهجها بلادنا في هذا المجال .

3-بخصوص وضعيّة النقل العمومي ، فإنّ الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تؤمّن التنقلات وفقا للأسطول المتوفّر لديها حسب المعطيات الواردة بالجدول التالي

البيانات	العدد
العدد الجملي للحافلات إلى غاية 2023/12/31	398
العدد الجملي للحافلات المبرمجة يوميا	**269**
النقل الحضري:	138
النقل الجهوي بين المدن:	131
العدد الجملي للسفرات المبرمجة يوميا	**1539**
النقل الحضري:	1062
النقل الجهوي وبين المدن:	477
عدد الحافلات التي تم اقتناؤها بين سنتي 2017-2023 بكلفة جملية تناهز 28 مليون دينار	79
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها خلال شهر مارس 2024	10
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها أواخر سنة 2024	20
عدد الحافلات المستعملة المبرمج اقتناؤها خلال سنة 2024	34
عدد الحافلات المزمع اقتناؤها خلال سنتي 2025 و2026 (ممضاة عقود في شأنها)	53
عدد الحافلات المبرمج إجراء طلب عروض في شأنها	30

كما تجدر الإشارة إلى أن الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس، وفي إطار التنسيق مع الأطراف المتداخلة من تجهيز وبلديات ومجالس جهوية، تحرص على إيجاد الحلول الكفيلة بتجاوز الإشكاليات المتعلقة بالاختناق المروري بمدينة صفاقس والحالة المتردّية للبنية التحتية وإحداث مسالك خاصة بالحافلات وإعطاءها أولوية المرور للتقليص من الأعطاب ومن الحوادث والتحكّم في مواقيت السفرات وتذليل الصعوبات المسجّلة على مستوى النقل العمومي

كما تقوم الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس بالتنسيق مع جامعة صفاقس للتعليم العالي والمندوبيات الجهوية للتربية عند تركيز المؤسسات التربوية ومؤسسات التعليم العالي والمبيتات الجامعية وتوزيع التلاميذ بين المؤسسات التربوية وتوزيع الطلبة على المبيتات لتحديد مواقيت الدخول والخروج، قصد تجنّب الطلبات الإضافية في النقل العمومي .

وتعمل الشركة بالتنسيق مع المندوبيات الجهوية للتربية على إيجاد الحلول الكفيلة لمعالجة ظاهرة عزوف التلاميذ في بعض معتمديات صفاقس على الإيواء بالمبيتات المدرسية لغرض تجنّب اللجوء إلى النقل العمومي المدرسي على حساب نقل بقية الحرفاء بين المعتمديات ومركز الولاية .

هذا وسيتم إجراء حملات تحسيسية للتلاميذ لتكريس ثقافة المحافظة على الملك العمومي وتجنّب الإعتداءات المتكرّرة على الحافلات التي تتسبّب في تعطيلها وتتكبّد الشركة خسائر إضافية لإصلاحها، ممّا يساهم في تقليص نسبة العرض خلال فترة الصيانة والإصلاح .

ومن جهة أخرى فإنّ التنسيق جاري مع الأطراف المتداخلة في منظومة النقل بولاية صفاقس للحد من ظاهرة المنافسة غير القانونية بين النقل الجماعي المنتظم وبقية أنماط النقل، كما يتم التدخل الحيني والميداني لتذليل الصعوبات بالإمكانيات المتوفرة .

وإضافة ذلك، فإنّ الشركة الجهوية للنقل بولاية صفاقس تسعى لإتمام برنامج اقتناءاتها من الحافلات المواعيد المحدّدة وتحرص على صيانة الحافلات لتحسين نسبة الجاهزيّة وضمان عنصر السّلامة للحرفاء والأعوان ولبقية مستعملي الطريق .

أفدناكم بما تقدّم، وتبقى مصالح وزارة النقل والهياكل الراجعة إليها بالنظر على ذمتكم للإجابة على أسئلتكم واستفساراتكم .

السؤال الكتابي

للنائب يوسف التومي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم أسئلة كتابية.

تحيّة وبعد،

حيث أن وزارتكم برمجت ميزانية لفائدة المشاريع التنموية للمجلس الجهوي بسوسة والمقدرة بـ 13 مليار وقد قامت بتحويل 8 مليارات، لكن لم تقم بتحويل 5 مليارات المتبقية والمبرمجة للربط بالماء الصالح للشراب لكل من حمادة دار الجربي التابعة لبلدية المسعدين سوسة وحي الزياتين والمعروف بالقنانة زاوية سوسة وحي واد القوس قصيبة سوسة وحيث أنّ هذ المشروع طال انتظاره وحيث تتواصل معاناة هؤلاء المواطنين في ظل افتقارهم للماء الصالح للشراب والذين يمثلون كثافة سكانية عالية،

لذا متى يقع تحويل باقي الميزانية المبرمجة للمجلس الجهوي للتنمية لولاية سوسة وهل هناك توجه لزيادة هذه الميزانية لسنة 2024خاصة وأنّ ولاية سوسة منطقة جذب للسكان وذات كثافة سكانية عالية، كما أنّ البنية التحتية مهترئة والعديد من الاحياء الشعبية بالولاية تعاني من الافتقار للماء الصالح للشراب والتطهير والتعبيد والتنوير العمومي؟

والسلام

إجابة السيدة وزيرة الاقتصاد والتخطيط

الموضوع :حول السؤال الكتابي للسيد النائب يوسف التومي.

المرجع :مراسلتكم بتاريخ 01 مارس 2024.

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالسؤال الكتابي الموجه من طرف السيد النائب يوسف التومي بخصوص مشاريع تزويد عدد من المناطق من ولاية سوسة بالماء الصالح للشرب على موارد البرنامج الجهوي للتنمية يشرفنا إفادتكم بأنه قد تعذر تمويل هذه المشاريع على ميزانية البرنامج لسنة 2023 وذلك نظرا للضغوطات التي شهدتها المالية العمومية في نهاية السنة .ويمكن إعادة طلب فتح هذه الاعتمادات على موارد البرنامج لسنة 2024 ضمن الحصة المخصصة لولاية سوسة .

أما بخصوص الميزانية المخصصة للولاية بعنوان البرنامج الجهوي للتنمية لسنة 2024 فقد شهدت نقصا باعتبار انخفاض الميزانية الجملية المخصصة للبرنامج من 329 مليون دينار سنة 2023 إلى 300 مليون دينار سنة 2024 ، حيث تم برمجة اعتمادات بقيمة 12.240 مليون دينار لفائدة ولاية سوسة بعنوان سنة 2024 مقابل 13.464 مليون دينار بعنوان سنة 2023.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب حسن بن علي

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي:

لماذا تأخر إنجاز المنطقة الصناعية بدوار الحاج عمر من معتمدية صواف رغم برمجته منذ سنوات؟

وماهي الحلول المستوجبة من قبلكم للإنجاز؟

والسلام

إجابة السيدة وزيرة الاقتصاد والتخطيط

الموضوع: حول السؤال الكتابي الموجه من قبل السيد النائب حسن بن علي.

المرجع: مراسلتكم عدد ص -2024-26-3000-666 بتاريخ 26 فيفري 2024.

تبعا لمراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتعلقة بالسؤال الكتابي الموجه من قبل السيد النائب حسن بن علي، أتشرف أن أحيطكم علما أن موضوع السؤال من مشمولات وزارة الصناعة والمناجم والطاقة .

السؤال الكتابي

للنائب سفيان بن حليمة

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم بالأسئلة الكتابية

الموضوع:الأمر الرئاسي عدد 303 لسنة 2022 المؤرخ في 29 مارس 2022وتطبيقه حسب الرزنامة الواردة في قرار رئيسة الحكومة المؤرخ في 18 أوت 2022.

أما بعد،

أوجب الأمر الرئاسي عدد 303 لسنة 2022 المؤرخ في 29 مارس 2022المتعلق بضبط مبادئ اختيار وتقييم أداء وإعفاء المتصرفين ممثلي المساهمين العموميين والمتصرفين المستقلين، تغيير تركيبة مجالس إدارة 100 منشأة عمومية وفقا لمبدأ التناظر لاختيار المتصرفين ممثلي المساهمين العموميين والمتصرفين المستقلين للسنوات 2022 و2023 و2024 وفقا لرزنامة تمتد على 3 سنوات تم ضبطها بمقتضى قرار رئيسة الحكومة المؤرخ في 18 أوت 2022 **(10منشآت عمومية سنة 2022 و 51 منشأة سنة 2023 و 39 منشأة سنة 2024)**

ولكن لم يتم إلى حدّ هذا التاريخ احترام الآجال المنصوص عليها، كما لم يتم أيضا الاعلان عن المناظرات الخاصة بالمنشآت المعنية بتغيير تركيبة مجالس ادارتها لسنتي 2022 و2023.

وبالتالي أصبحت تركيبة وعضوية مجالس إدارة تلك المنشآت، منذ غرة جانفي 2024، مخالفة للتراتيب القانونية النافذة واصبحت القرارات الصادرة عن هذه المجالس مشوبة بالبطلان بسبب عدم تفعيل الأمر المذكور ورغم صدور جميع النصوص التطبيقية الخاصة به .

وبالتالي نتوجه الي جنابكم بالسؤال التالي :

1. **ما هو سبب عدم تطبيق الحكومة لأحكام هذا الأمر إلى حد هذا اليوم؟**
2. **وهل من رزنامة جديدة غير التي تم ضبطها بمقتضى قرار رئيسة الحكومة المؤرخ في 18 أوت 2022 حتى لا تبقى هذه النصوص القانونية رهينة الأدراج؟**

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع: حول السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد سفيان بن حليمة.

المرجع :مكتوبكم المؤرخ في 01 مارس 2024.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن السؤال الكتابي الذي توجه به النائب المحترم السيد سفيان بن حليمة إلى رئاسة الحكومة حول الأمر الرئاسي عدد 303 لسنة 2022 المؤرخ في 29 مارس 2022 المتعلق بضبط مبادئ واختيار وتقييم أداء وإعفاء المتصرفين ممثلي المساهمين العموميين والمتصرفين المستقلين وتطبيقه حسب الرزنامة المنصوص عليها بقرار رئيسة الحكومة بتاريخ 18 أوت 2022.

والمرجو من سيادتكم التفضل بالإذن بتسليمه إلى السيد عضو المجلس المعني به .

وتفضلوا السيد رئيس المجلس، بقبول فائق عبارات الاحترام والتقدير .

والسلام

عناصر الإجابة على السؤال الكتابي

الذي تقدم به النائب المحترم السيد سفيان بن حليمة

موضوع السؤال: " الأمر الرئاسي عدد 303 لسنة 2022 المؤرخ في 29 مارس 2022 المتعلق بضبط مبادئ واختيار وتقييم أداء وإعفاء المتصرفين ممثلي المساهمين العموميين والمتصرفين المستقلين وتطبيقه حسب الرزنامة المنصوص عليها بقرار رئيسة الحكومة بتاريخ 18أوت2022 "

الإجابة

أتشرف موافاتكم بالبيانات التالية حول أسباب عدم تطبيق أحكام الأمر المذكور أعلاه:

- يندرج إصدار الأمر الرئاسي عدد 303 في إطار مراجعة شاملة لمنظومة حوكمة المنشآت العمومية من خلال مراجعة القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في غرّة فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت العمومية .ونظرا لعدم صدور التنقيح المذكور، فإنّ عدة صعوبات تنظيمية ومؤسساتية حالت دون تطبيق مقتضيات الأمر 303في الآجال .
- ارتبط الشروع في تطبيق الأمر عدد 303 لسنة 2022 بصدور قرار رئيسة الحكومة الذي حدّد الروزنامة الخاصة بآجال التنفيذ وقد شرعت بعض الوزارات في تكوين لجان الاختيار وفتح باب الترشحات لاختيار خبراء من خارج الإدارة يتم انتقاؤهم حسب قرار رئيسة الحكومة المؤرخ في 18 أوت 2022 المتعلّق بشروط اختيار خبراء باللجان القطاعية المختصة المكلفة باختيار وتقييم أداء وإعفاء المتصرفين ممثلي المساهمين العموميين والمتصرفين ممثلي المساهمين العموميين والمتصرفين المستقلين، ولكن كانت طلبات الترشح غير مثمرة حيث أنّه لم يتقدّم مترشحون لعضوية اللجان القطاعية لأنّ أغلب الخبراء يفضلون الترشح مباشرة للتناظر كمتصرفين مستقلين في مجالس الإدارة .
- إنّ استكمال إجراءات التناظر يتطلب أيضا تعديل النصوص الترتيبية للتنظيم الإداري والمالي للمنشآت مما يستوجب إجراءات تستغرق فترة زمنية أطول واستشارات وجوبية قبل عرضها على مجالس الوزراء .

ونظرا لأهمية تمثيلية الدولة في مجالس إدارة المنشآت العمومية وحيث أنّ الإطار القانوني والترتيبي الحالي يسمح بالتعيين في مجالس الإدارة وفق شروط مفصلة بالأوامر الترتيبية المتعلقة بكيفية الاشراف على المنشآت والمؤسسات العمومية وبهدف استمرار المرفق العام، فإن الدولة حريصة على التواجد في هياكل المداولة والتصرف لضمان استمرارية القرار وتحسين مردودية المنشآت العمومية وديمومتها .

كما أن مسألة تطبيق الأمر 303 بصدد الدرس على مستوى رئاسة الحكومة للوقوف على الإشكاليات المتعلقة بتنفيذه وإيجاد الحلول الملائمة التي لا تتعارض مع النصوص القانونية الحالية والتي تمكن من حوكمة أفضل للمنشآت العمومية .

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب عصام البحري جابري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم السؤال الكتابي التالي:

الموضوع: مشروع المستشفى الجامعي بقابس

لماذا لم يتم إدراج إحداث المستشفى الجامعي بقابس ضمن اللجنة العليا لتسريع إنجاز المشاريع العمومية المعطّلة؟

إجابة السيد رئيس الحكومة

الموضوع :حول السؤال الكتابي للنائب المحترم السيد عصام البحري جابري .

المرجع :مكتوبكم المؤرخ في 01 مارس 2024.

تحية طيبة وبعد،

أتشرف بموافاتكم طي هذا بالإجابة عن السؤال الكتابي الذي توجه به عضو مجلس نواب الشعب السيد عصام البحري جابري إلى رئاسة الحكومة حول "عدم إدراج إحداث المستشفى الجامعي بقابس ضمن اللجنة العليا لتسريع انجاز المشاريع المعطلة ."

والمرجو من سيادتكم التفضل بالإذن بتسليمه إلى السيد النائب المحترم المعني به .

وتفضلوا السيد رئيس المجلس، بقبول فائق عبارات الاحترام والتقدير .

والسلام

عناصر الإجابة بخصوص السؤال الكتابي

الذي تقدم به النائب المحترم السيد عصام البحري جابري

نص السؤال " لماذا لم يتم إدراج إحداث المستشفى الجامعي بقابس ضمن اللجنة العليا لتسريع إنجاز المشاريع العمومية المعطلة" :

الإجابة

أتشرف بإفادتكم أنّ رئاسة الحكومة تولّت ، في اطار تفعيل أحكام الفصل 3 من المرسوم عدد 68 لسنة 2022 وقرار رئيس الحكومة المؤرخ في 13 جوان 2023 ، الانطلاق في تنفيذ مقاربة حكومية جديدة لتسريع انجاز المشاريع العمومية ومتابعة تنفيذها بالشراكة مع جميع الأطراف المتداخلة على المستويين الوطني والجهوي في استجابة للأولويات التنموية الاقتصادية والاجتماعية للمواطن، حيث تم تركيز اللجنة العليا لتسريع إنجاز المشاريع العمومية وانطلاق أولى جلساتها بتاريخ 10 نوفمبر 2023 ، كما تم تركيز بقية اللجان المنبثقة عنها (لجنة فنية على مستوى رئاسة الحكومة) ولجنة قطاعية على مستوى كل وزارة (24لجنة قطاعية) ولجنة جهوية على مستوى كل ولاية (24 لجنة جهوية)، هذا وتولت رئاسة الحكومة حثّ الوزارات والهياكل على إيلاء الأهمية اللازمة لأشغال هذه اللجان ودعوتهم إلى تحديد قائمات المشاريع التي تعاني صعوبات واشكاليات في التنفيذ حسب الأولوية لعرضها على انظار اللجنة العليا لتسريع انجاز المشاريع العمومية لاتخاذ القرارات المناسبة في شأنها .

ولقد تولّت اللجنة العليا لتسريع انجاز المشاريع العمومية خلال أولى جلساتها وباقتراح من الوزارات المعنية الانطلاق في معالجة الإشكاليات والصعوبات التي تعيق التقدّم في تنفيذ مجموعة أولى من المشاريع الحيوية وذات الأولوية التي تعطّلت بعد الانطلاق في إنجازها والتي تهم خاصة مجالات النقل، البنية التحتية والاستثمار، الفلاحة، الصحة، البيئة والشباب والرياضة. كما تمّ من ناحية أخرى تسجيل انعقاد ما يزيد عن 220 جلسة دورية على مستوى الجهات ساهمت بشكل متفاوت في حلحلة عدد من المشاريع بمجهودات جهوية وبتواصل مع القطاعات المعنيّة، ويتم حاليا مواصلة التنسيق مع الوزارات والهياكل بخصوص بقية قائمات المشاريع التي تعاني صعوبات حسب طبيعة الاشكال لبرمجة عرضها على انظار اللجنة العليا لتسريع انجاز المشاريع العمومية، اما بخصوص مشروع المستشفى الجامعي بقابس وبالتنسيق مع الهياكل المعنية تبيّن انه تم تجاوز الإشكاليات العقارية واستكمال الملف المرجعي للمشروع وبصدد البحث عن مصادر التمويل للانطلاق في إنجازه.

والسلام

السؤال الكتابي

للنائب ياسر قراري

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النّظام الداخلي

لمجلس نواب الشعب أتشرف بأن أحيل إليكم سؤالا كتابيا:

تحية وبعد،

الموضوع :حول امكانية برمجة احداث معهد للفنون بولاية الكاف

تعرف مدينة الكاف بأهمية موروثها الثقافي المادي واللامادي كما يوجد بها معهد عالي للموسيقى والمسرح بما يؤهلها ان تلعب دورا ثقافيا هاما سواء على الصعيد الجهوي والوطني.

السؤال :هل من الممكن برمجة احداث معهد للفنون في مستوى الولاية علما ان كل الظروف متوفرة لاستيعاب هذه المؤسسة؟

ولكم جزيل الشكر

إجابة السيد وزير التربية

الموضوع: حول الإجابة عن سؤال كتابي .

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 01 مارس 2024 تحت عدد ص2024-0000761 -3000-26

المصاحيب: بطاقة (01) حول سؤال كتابي .

وبعد تبعا لما ورد بالمراسلة المشار إليها بالمرجع أعلاه، والتي أفادت بها مصالح مجلس نواب الشعب، بتوجيه سؤال كتابي (01) إلى عناية السيد وزير التربية من قبل النائب بمجلس نواب الشعب، السيد ياسر قراري، يشرفني موافاتكم بالبطاقة المرفقة حول السؤال الكتابي الموجه في الغرض .

للتفضل بالإحاطة ولما يتعيّن

بطاقة حول سؤال كتابي لنائب الشعب السيّد ياسر قراري

الموضوع :بخصوص إمكانية برمجة إحداث معهد للفنون بولاية الكاف .

جوابا على سؤالكم الذي تفضّلتم به أتشرف بإفادتكم بالمعطيات التالية

تعمل وزارة التربية في إطار برامجها لتطوير الخارطة المدرسية وتجويد الخدمات التربوية على إعداد دراسات فنّية وتقييمية معمّقة بالشراكة مع المتدخلين في الشّأن التربوي بما يضمن حوكمة التصرف في الموارد المتاحة .وقد تمت دراسة مقترحات بعض المندوبيات الجهوية للتربية لإحداث معاهد للفنون، مع الإشارة إلى أن هذه النوعية من المعاهد تستوجب الأخذ بعين الاعتبار عند برمجتها جملة من المعايير والمعطيات المهمة على غرار طاقة الاستيعاب، الوضعية العقارية، الجانب البيداغوجي، الكلفة المالية .....خاصة وأن الكلفة التقديرية لإحداث معهد فنون تتجاوز 18 مليون دينار وهي كلفة مرتفعة في ظل محدودية ميزانية الاستثمار وسلّم أولويات قطاع التربية في المرحلة الراهنة .

وتحرص الوزارة في إطار مراجعة الخارطة المدرسية وتطويرها على الأخذ بعين الاعتبار هذا التوجه نحو إحداث هذه النوعية من المؤسسات التربوية ضمن مخططاتها المقبلة متى توفرت الإمكانيات اللازمة وخاصة المادية منها .

السؤال الكتابي

للنائب عمار العيدودي

عملاً بالفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب يهمني أن اتقدم اليكم بالسؤال الكتابي التالي

الموضوع :تغيير مكان معلم ديني

تحية وطنية وبعد :

بناء على الملف المحال عليكم من قبل الإدارة الجهوية للشؤون الدينية بالقصرين بتاريخ 10 نوفمبر 2023 تحت عدد 1684 والمتعلق بتغيير مكان معلم ديني لماذا تأخر الرد أو إعطاء الإذن بالإنجاز خاصة وأن كل الشروط المطلوبة متوفرة استنادا إلى رأي الإدارة الجهوية مع الملاحظة أن التغيير يتمثل في التخلي عن جامع الكريب والترخيص في بناء جامع البركة بفوسانة من ولاية القصرين؟

وشكراً

إجابة السيد وزير الشؤون الدينية

الموضوع: بخصوص سؤال كتابي .

المرجع :مكتوبكم عدد ص- 2024-26-3000- 0000757 بتاريخ 29فيفري 2024

تحية طيبة،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، والمتعلّق بالسؤال الكتابي الذي تقدم به السيد النائب عمار العيدودي، والمتعلق بمقترح إنشاء معلم ديني جديد بمنطقة أولاد بركة مقابل التخلي عن جامع" الكريب " والتوجه نحو تغيير الصبغة الانشائية لهذا الأخير من جامع إلى كتاب، أتشرف بإفادتكم بعناصر الإجابة التالية:

-الوزارة لا ترى مانعا في الاستجابة للمقترح المعروض من قبل السيد النائب، على أن يتم موافاة الإدارة العامة للمعالم الدينية بملف فني تام الموجب وقد تولّت هذه الأخيرة توجيه مكتوب في الغرض إلى مصالحنا الجهوية قصد دعوتها إلى موافاتنا بشهادة تُثبت رفع يد جزئي على العقار المخصص للمعلم، حتى يتسنّى إتمام إجراءات ترسيمه بالملك العمومي للمساجد .

-بخصوص مقترح تغيير صبغة جامع" الكريب "من جامع إلى كتاب فإنّه رغم وجاهته لا يستقيم من الناحيتين القانونية والإجرائية خصوصا وأنّ المعلم المذكور مبني على مساحة عقارية تمسح 10.000م 2 ومرسم لدى خزينة وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، لذا فإن المقترح يتجه نحو تحويله إلى مسجد .

وعلى كل حال فإنّ مصالح الوزارة مركزيا وجهويا على ذمة السيد النائب كلّما ارتأى الحصول على معطيات أو توضيحات حول الموضوع أفدناكم بهذا، بناء على طلبكم.

السؤال الكتابي

للنائبة هالة جاب الله

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أتشرف بأن أحيل إليكم الأسئلة الكتابية التالية:

الموضوع: حول وضعية المندوبية الجهوية بسوسة ومؤسساتها

سيدة الوزيرة،

نعلمكم أن جلّ رياض الطفال بولاية سوسة تعاني عديد النقائص وأن أغلبها أشغال تهيئة معطلة، نذكر منها النفيضة، بئر الشباك بسيدي عبد الحميد ممّا حرم الأطفال من سنة دراسية كاملة بعد استكمالهم الترسيم، كما أن البعض منها يستقبل الأطفال في ظروف غير ملائمة وفي غياب للماء الصالح للشراب، والكهرباء والصرف الصحي وفضاء خارجي وفي خلاف تام مع أبسط الشروط المعمول بها (مثال سيدي بوعلي) كما أن مكفولي الدولة من الأطفال بمركبات الطفولة بكل من كندار، أكودة، مساكن، حمام سوسة لم يتمتعوا بإعاشة لمدة سنتين مع غياب كلي لمواد التنشيط وتم الاعتماد فقط على ببعض المساعدات من بعض الرجال الأعمال بالنسبة لمساكن حمام سوسة.

أما محليا نذكركم سيدتي الوزيرة أن معتمدية سوسة الرياض ذات كثافة الأولى جهويا والثانية وطنيا تفتقر إلى مركب طفولة ورغم وجود أرض مخصصة لها لم يتم برمجة إحداثها إلى الآن مع غياب كلي للأنشطة الموجهة للطفولة بالجهة.

وفيما يخص الإحاطة بالمرأة، للأسف لاحظنا غياب تمثيلكم الجهوية عن الساحة المؤطرة للمرأة وخاصة من الفئات الهشة والمعنفة ولا يوجد أنشطة للتعريف ببرامج الوزارة المخصصة لهذه الفئة خاصة وللمرأة عامة ومع افتقار التوجيه والتأطير والمتابعة.

أما بالنسبة للمندوبية فهي تعاني اهتراء للبنية التحتية، وغياب لوكيل مقابيض مما يؤدي إلى عدم استخلاص معاليم الخدمات والاشتراكات بالمؤسسة الراجعة بالنظر إليكم وتعرض البعض الآخر لسوء التصرف.

ونظرا لأهمية هذه المواضيع أطرح عليكم هذه الأسئلة:

1. متى سيتم زيارة المؤسسات بالجهة والمشاريع المعطلة وإيجاد حلول عاجلة؟
2. متى سيتم بناء المقر الجديد للمندوبية وصيانة المقر الحالي؟
3. متى يتم إحداث مركب طفولة بمعتمدية سوسة الرياض؟
4. ومتى سيتم القيام بزيارات وأيام تحسيسية للتعريف بحقوق المرأة والمسنين والبرامج المخصصة لهم جهويا وخاصة محليا؟

إجابة السيدة وزيرة الأسرة

والمرأة والطفولة وكبار السنّ

الموضوع: حول الأسئلة الكتابية الموجهة للسيدة وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السنّ

المرجع: مكتوبكم عدد 672 الوارد علينا بتاريخ 24 فيفري 2024.

المصاحيب:

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب مدكم بإجابتنا بخصوص الأسئلة الكتابية الذي توجهت بها النائبة المحترمة السيدة هالة جاب الله يشرفنا موافاتكم بما يلي:

ا.حول مسألة النائبة المحترمة السيدة هالة جاب الله:

1-بخصوص المشاريع التي أفدتهم بأن أشغال تهيئتها معطلة، فقد تم تجاوز جميع الإشكاليات المرتبطة بذلك على النحو التالي:

- تتواصل الأشغال بالروضة العمومية بالنفيضة بنسق سريع وتقدر نسبة إنجازها بـ 70 بالمائة ومن المبرمج استكمالها في موفى شهر مارس 2024، علما وأنه تم توفير فضاء لفائدة أطفال الروضة.

- تتواصل الأشغال أيضا بالروضة العمومية بئر الشباك حيث تقدر نسبة إنجاز الأشغال بـ 30 بالمائة ويتم المتابع يوميا من قبل مصالح المندوبية الجهوية لشؤون المرأة والأسرة مع المقاول قصد استكمال الأشغال في موفى شهر أفريل 2024.

- تمّ استكمال الأشغال الأصلية بالروضة العمومية بسيدي بوعلي وكذلك الأشغال التكميلية (تهيئة الفضاء الخارجي) وربط المؤسسة بشبكات الكهرباء والتطهير وقد شهد ربط المؤسسة بشيكة الماء الصالح للشراب بعض التعطيل نظرا لعدم توفير المقاول لـ(niche) لتركيب عداد الماء وقد تم تجاوز هذا الإشكال ومن المبرمج انجاز أشغال الربط في أقرب الآجال.

2-بخصوص توفير خدمات الإعاشة والتنشيط لفائدة الأطفال بمركبات الطفولة نعلمكم بانه يتم سنويا توفير المواد الغذائية في وقتها (تجدون صحبة هذا جداول صرف اعتمادات التغذية لسنوات 2022 و2023 و2024) هذا بالإضافة إلى التبرعات والهبات التي يتقدم بها الخواص.

وبالنسبة لهذه السنة وتبعا لفتح الميزانية خلال شهر جانفي فقد انطلق التزود بصفة منتظمة منذ بداية السنة حيث تم تأشير تعهدات بمبلغ 68605،000 دينار وإصدار طلبات تزود بمبلغ 12705،134 دينار منذ بداية سنة 2024. علما وأن التعطيل الوحيد لهذا النشاط حدث خلال سنة 2023 تبعا لإشكاليات مرتبطة بإيفاء المزودين بتعهداتهم وليست متعلقة بالإدارة وتم تجاوز هذه الإشكاليات واستكمال التزود بالمواد الغذائية بنسق عادي.

اما بالنسبة لمواد التنشيط فهي متوفرة بكميات كافية حيث تم انجاز اقتناءات بقيمة 66272.649 دينار وتوزيعها على مؤسسات الطفولة بالجهة، إلى جانب معدات موسيقى بقيمة 3632.800 دينار ومعدات رياضية بقيمة 3474.800 دينار

3-بخصوص توفر أرض بمعتمدية سوسة الرياض لبناء مركب طفولة نفيدكم بأنه ليس لدينا أي ملف لتخصيص عقار بمعتمدية سوسة الرياض وبالنسبة للخدمات الموجهة للطفولة بمعتمدية سوسة الرياض فقد تم خلال سنة 2023 تهيئة روضة الأطفال الأمل بحي الزهور الراجعة بالنظر لمعتمدية سوسة الرياض باعتمادات بلغت 638 ألف دينار وتوفر الأثاث والتجهيزات لفائدتها من قبل الوزارة عن طريق التعاون مع منظمة اليونيسف.

4-بخصوص الإحاطة بالمرأة والأسرة وكبار السنّ والقيام بأنشطة للتحسيس والتعريف ببرامج الوزارة بمعتمدية سوسة الرياض فقد تم في الغرض:

- تنفيذ برنامج التمكين الاقتصادي للأسر ذات الوضعيات الخاصة بمعتمدية سوسة الرياض واستفادة 12 أسرة بموارد رزق في إطار هذا البرنامج، كما تم إجراء زيارات متابعة للمنتفعات بالبرنامج.

- إنجاز يوم تكويني حول الوساطة العائلية بتاريخ 2023/02/07 بدار الشباب بالرياض في إطار تنفيذ برنامج التمكين الاجتماعي للأسر ذات الوضعيات الخاصة

- بالنسبة للتعريف ببرنامج رائدات تم القيام بورشة خاصة للتعريف بالبرنامج خلال اليوم المفتوح المنعقد بمقر معتمدية الرياض تحت عنوان الإدماج الاجتماعي والمهني للشباب وبالنسبة للمنتفعات ببرنامج رائدات على مستوى معتمدية سوسة الرياض وقد بلغ عددهن 23 منتفعة (حسب الملفات المقبولة بمنصة رائدات)

- تركيز شراكة فاعلة مع مكونات المجتمع المدني بمعتمدية سوسة الرياض حيث تم ابرام اتفاقية شراكة بين المندوبية والجمعية التونسية "أولادنا" المتواجدة بمعتمدية بمعتدية الرياض والناشطة في المجال الاجتماعي إلى جانب تواجد الجمعية كعضوة في التنسيقية الجهوية لمناهضة العنف ضد المرأة بولاية سوسة.

5-بخصوص إشعاركم حول وضعية مرأة متشردة بشارع محمد عبدو بالرياض، نعلمكم بانه في نفس تاريخ الإشعار تحول كل من رئيسة مصلحة المرأة والأسرة ورئيس مصلحة كبار السن بالمندوبية إلى المنطقة والمذكورة وتوليا التنسيق مع الوحدة المحلية للشؤون الاجتماعية بالرياض وذلك بتاريخ 2024/02/01 وأيضا مع مختلف الإدارات الجهوية والسلطة المحلية، قصد الإحاطة بالمرأة المعنية بالإشعار إلا أن هذه الأخيرة رفضت التدخل لفائدتها علما وان السيد المدير الجهوي للشؤون اجتماعية من جهته تحول على عين المكان لإقناع السيدة بالإيواء بمؤسسة إيواء عمومية إلا انها رفضت ذلك وقد تمّ إعلام السلطة الجهوية (الولاية) قصد تقديم طلب إلى السيد وكيل الجمهورية للإيواء الوجوبي للمعنية بالأمر بأحد المستشفيات.

6-بالنسبة للبرامج الموجهة لكبار السن تم عقد جلسة عمل بمقر معتمدية الرياض بتاريخ 15 ديسمبر 2022 للتعريف ببرنامج الإيداع العائلي لكبار السن وذلك بحضور السيد رئيس مصلحة كبار السن بالمندوبية وممثلي السلط المحلية بالرياض ومكونات المجتمع المدني بسوسة الرياض ويتم تنظيم لقاءات أخرى سنة 2024.

7-بخصوص وضعية المقرّ الحالي للمندوبية الجهوية لشؤون المرأة والأسرة بسوسة ، نفيدكم بكونه مقرا على وجه الكراء منذ سنة 2005 وتتم صيانته بصفة دورية ولم يتم اللجوء لمقر ثان باعتبار ارتفاع أسعار الكراء بمدينة سوسة حيث أن أقل معلوم كراء سنوي لفضاء مماثل يتجاوز 100 ألف دينار سنويا (المقر الحالي مسوغ بـ 28 ألف دينار سنويا) ولعدم إثقال كاهل المندوبية علما أيضا وان الكراء مرتبط بموقع تتوفر فيه شبكة الـ fibre opitque لضمان ربط الإدارة بالمنظومات الوطنية (خاصة منظومات أدب وإنصاف) أما بشأن مشروع بناء مقر جديد فهو مشروع في مرحلة الدراسات حيث تم استكمال دراسات الهندسة المعمارية وحاليا بصدد الدراسات التمهيدية المفصلة للأقساط الفنية وقد أفادتنا الإدارة الجهوية للتجهيز بسوسة أن استكمال الدراسات وإعداد ملف طلب العروض سيكون جاهز في حدود شهر أفريل أو بداية شهر ماي 2024 (في صورة عدم تأخر المصممين في إنجاز الدراسات أو تعطل مصادقة مكتب المراقبة على الدراسة) يليه إجراءات طلب العروض والفتح والتقييم التي يمكن أن تتواصل لمدة 120 يوما حسب أحكام المر المنظم للصفقات العمومية ثم مدة إنجاز الأشغال التي أفاد المهندس المعماري المصمم للمشروع انها من المرجح ان تناهز 360 يوما حسب طبيعة وحجم الأشغال المبرمجة للبناية.

8-بالنسبة لوكيل المقابيض بالمندوبية أتشرف بإعلامكم ان وكيل المقابيض السابقة خرجت في عطلة مرض طويل الأمد منذ شهر مارس 2023 وتم تعويضها بوكيل مقابيض جديد بتاريخ 11 سبتمبر 2023 إثر استيفاء الإجراءات الإدارية الضرورية (دورة تكوينية وتربص لوكيل المقابيض الجديد يليه اخيار بأمانة المال الجهوية في التصرف في وكالة المقابيض)

9-بالنسبة لإحداث مركب طفولة بمعتمدية سوسة الرياض فهو غير مطروح حاليا تبعا لعدم وجود ملف لتخصيص عقار بمعتمدية الرياض إلى جانب عدم توفر الموارد البشرية لتسيير مؤسسة طفولة جديدة حاليا حيث تعاني المندوبية نقصا فادحا في الإطارات والعملة إلى جانب عدم برمجة انتدابات جديدة.

10-بالنسبة للزيارات الميدانية والأيام التحسيسية للتعريف بحقوق المرأة والطفل والمسين بمعتمدية سوسة الرياض، يوجد حاليا برنامج للتدخل المشترك في إطار أيام توعوية تحسيسية حول الوقاية من الإدمان على المخدرات في مختلف المؤسسات التربوية بمعتمدية سوسة الرياض على جانب برمجة ضبط برنامج مشترك مع دار الشباب بحي الرياض فنجاز تظاهرات وأنشطة مشتركة للاحتفال بالمناسبات الوطنية والعالمية الرسمية كما سيتم برمجة أنشطة وحملات تعريفية وتحسيسية ببرامج الوزارة بمعتمدية سوسة الرياض خلال الفترة القادمة وذلك إثر التنسيق مع السلط المحلية لضبط برنامج في الغرض.

أفدناكم بذلك وتقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير، والسلام.